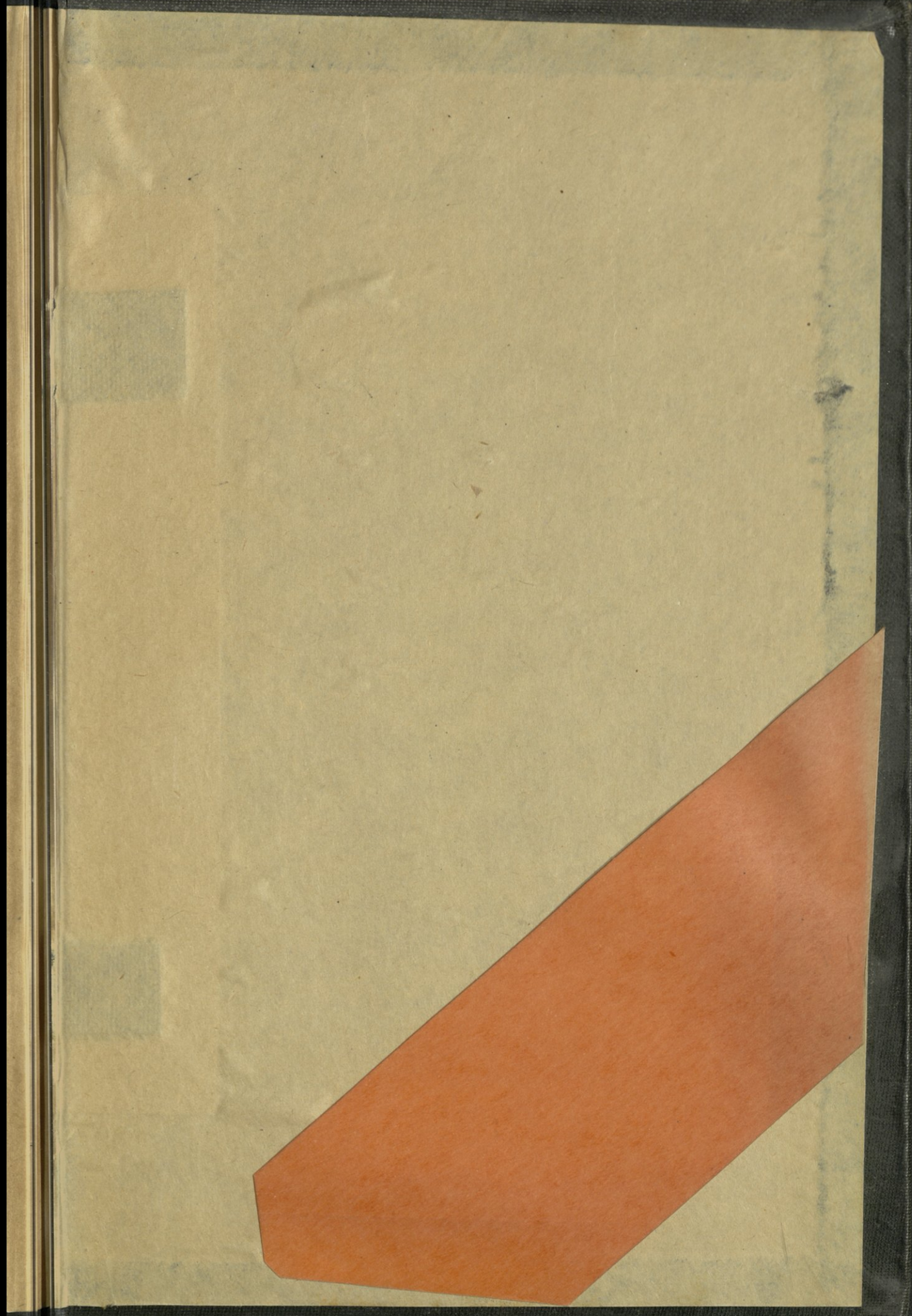




297.08:H421mA

v.5

الهيثمي - نور الدين علي

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

MAY 15

F388

MAY 2

64-0365 G

297.08

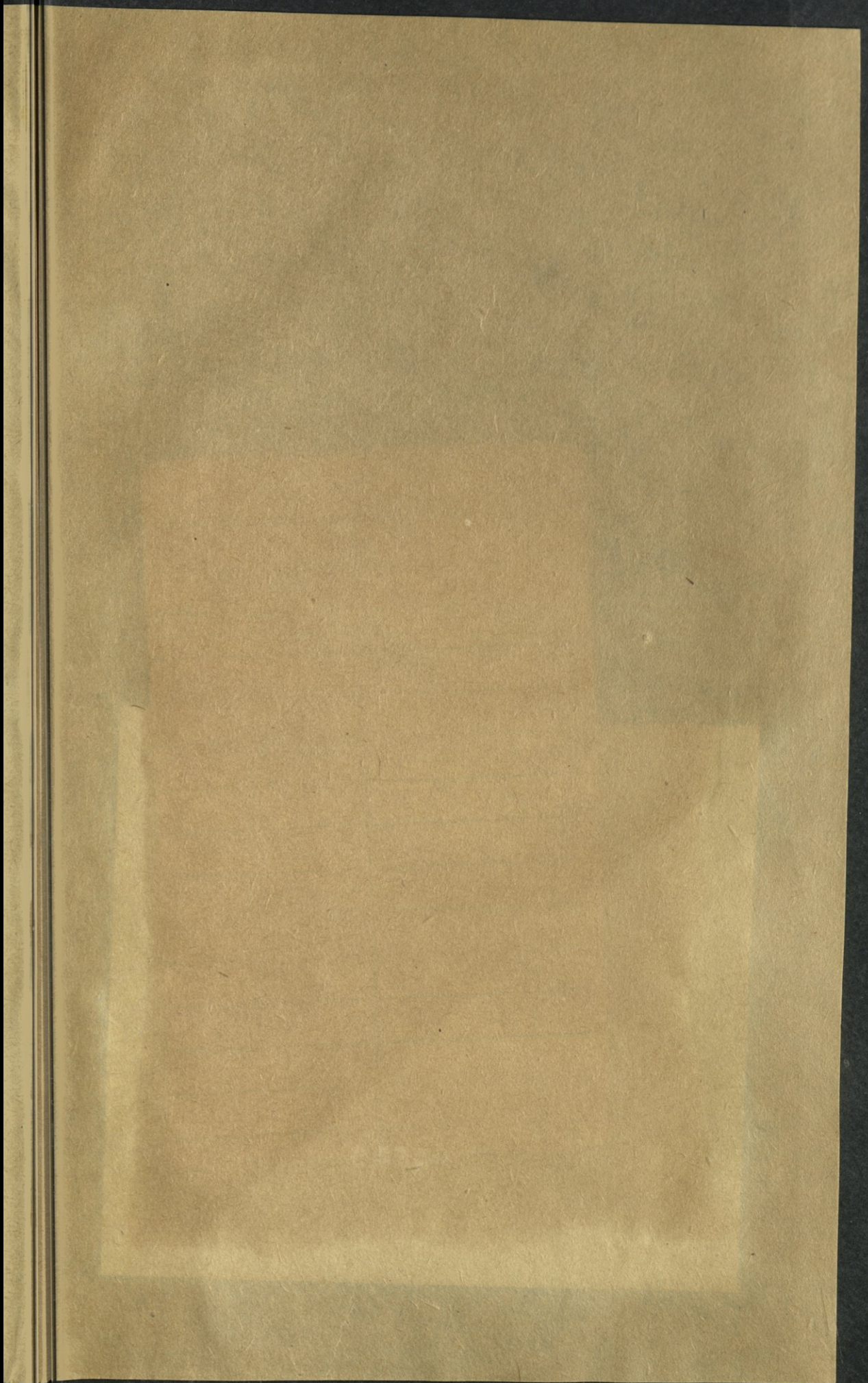
H 421mA

v.5

~~Oct 66~~

~~JUN 1 83~~

~~Oct 68~~



الجزء الخامس

297.08

H421m A

v. 5

C. 1

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

للمحقق نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المنوفي سنة ٨٠٧

تحرير الحافظين الجليلين: العراقي وأبوحجر

طبع هذا الجزء عن نسخة دار الكتب المصرية التي عليها خط المؤلف
مع مقابلة بعضها بغيرها

عنيت بنشره

مكتبة القدسي

لصاحبها الأستاذ الدين القدسي

القاهرة - باب الخلق - حارة الجداوى ١

69525

(سنة ١٣٥٣ وحقوق الطبع محفوظة)

Cat. Sept. 50

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين ولا عدوان إلا على الظالمين

﴿باب الأئمة تباع ولها زوج﴾

عن ابن مسعود في الأئمة تباع ولها زوج قال يبيعها طلاقها . رواه الطبراني
ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود .

﴿باب العدة﴾

عن أبي بن كعب قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم (وأولات الأحمال
أجلهن أن يضعن حملهن) للمطلقة ثلاثاً أو المتوفى عنها قال للمطلقة ثلاثاً
والمتوفى عنها . رواه عبد الله بن أحمد وفيه المثنى بن الصباح وثقه ابن معين
وضعه الجمهور . وعن أبي بن كعب قال نازعني عمر بن الخطاب في المتوفى عنها وهي
حامل فقلت تزوج إذا وضعت فقالت أم الطفيل أم ولد لعمر ولي قد أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم أم ولد سبيعة الأسلمية أن تنكح إذا وضعت . رواه أحمد وإسناده
حسن إلا أن بشر بن سعيد لم يدرك أبي بن كعب . وعن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب
أنها سمعت عمر بن الخطاب وأبي بن كعب يختصمان فقالت أم الطفيل أفلا يسأل
عمر بن الخطاب سبيعة الأسلمية توفي عنها زوجها وهي حامل فوضعت بعد
ذلك بأيام فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه أحمد والطبراني أتم
منه وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقي رجاله ثقات . وعن
عبد الله بن مسعود أن سبيعة الأسلمية بنت الحرث وضعت حملها بعد وفاة
زوجها بعد خمس عشرة ليلة فدخل عليها أبو السنابل فقال كأنك تحدين نفسك
بالباء مالك ذلك حتى ينقضى أبعد الأجلين فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فأخبرته بما قال أبو السنابل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب أبو السنابل إذا أتاك أحد ترصينه فأتني به أو قال فأتيني فأخبرها أن عدتها قد انقضت . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عتبة أن سبيعة الأسلمية بنت الحارث قال فذكر الحديث أونحوه وقال فيه إذا أتاك كفو فأتيني أو أتيني به ولم يذكر ابن مسعود . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عائشة قالت طلقت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثت عشرين ليلة ثم وضعت حملها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال استفلحي بأمرك أي تزوجي . رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين ورجال أحدهما ثقات . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج . رواه البزار وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل عدة بريرة عدة الحرة . رواه البزار وفيه حميد بن الربيع وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة . وقد تقدم حديث أبي بكر من طريق ابن عباس في باب تخيير الأمة . وعن ابن عباس قال نهيت المتوفى عنها زوجها عن الطيب والزينة . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن مسعود أن المرأة إذا طلقت وهم يحسبون أن الحيضة قد أدبرت عنها ولم يتبين ذلك أنها تنتظر سنة فإن لم تحض فيها اعتدت بعد السنة ثلاثة أشهر فإن حاضت في الثلاثة أشهر التي بعد السنة فلا تعجل عليها حتى تعلم أتم حيضها أم لا . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الكريم الجزري قال حدثني أصحاب ابن مسعود ولم يسم أحدا منهم .

﴿ باب المعتدة تنتقل أو تخرج من بيتها ﴾

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة انتقلي إلى أم شريك ولا تفوتي بنا بنفسك . رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال قال لفاطمة بنت قيس ، وفيه محمد بن عمرو وحديثه حسن . وعن جابر بن عبد الله عن

خالته أنها أرادت أن تخرج إلى نخل لها لتجده (١) فقال لها رجل ليس لك ذلك فأنت
النبي ﷺ فقال اخرجي وجدى نخلك لعلك أن تصدقي أو تصنعى معروفا
- قلت هو في الصحيح من حديث جابر نفسه وهنا من حديثه عن خالته - رواه
الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن علقمة قال سأل ابن مسعود نساءً من
همدان نعى إليهن أزواجهن فقلن إنا نستوحش فقال عبد الله يجتمعن بالنهار ثم
ترجع كل واحدة منهن إلى بيتها بالليل . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب الاستبراء ﴾

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى في وقعة أو طاس أن يقع
الرجل على حامل حتى تضع . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه بقية
والحجاج بن أرطاة وكلاهما مدلس . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم حنين عن بيع الجنس حتى يقسم وعن أن توطأ النساء حتى يضعن
مافي بطونهن إذا كن حبالي . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عصمة بن المتوكل
وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطأ
الحامل حتى تضع . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وقد تقدمت
أحاديث في النهي عن وطء الحبالي حتى يضعن في باب النكاح . وعن ابن مسعود قال
تستبرى الأمة بحیضة . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب الخلع ﴾

عن عبد الله بن عمرو وسهل بن أبي حشمة قال كانت حبيبة تحت ثابت بن
قيس بن شماس الأنصاري فكرهته وكان رجلاً دميماً فجاءت إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني لا أراه فلولا مخافة الله عز وجل لبزقت في
وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتردين عليه حديثه التي أصدقك
قالت نعم فأرسل إليه فردت عليه حديثه وفرق بينهما فكان ذلك أول خلع
كان في الإسلام . رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه الحجاج بن أرطاة وهو

(١) الجداد : صرام النخل وهو قطع ثمرتها .

مدلس . وعن أنس قال جاءت امرأة ثابت بن شماس وهو ثابت بن قيس بن شماس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كلاماً كأنها كرهته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترددين عليه حديقته قالت نعم فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى ثابت خذ منها ذلك أحسبه قال وطلقها . رواه البزار وفيه أبو جعفر الرازي وهو ثقة وفيه ضعف . وعن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المختلعات والمنتزعات هن المنافقات . رواه الطبراني وفيه قيس ابن الربيع وثقه الثوري وشعبة وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب في الزوجين يسلم أحدهما ﴾

عن ابن أبي مليكة قال لما كان يوم فتح مكة هرب عكرمة بن أبي جهل فركب البحر فخب (١) بهم البحر فجعلت الصراري ومن في البحر يدعون الله عز وجل ويستغيثون به فقال ما هذا فقل مكان لا ينفع فيه إلا الله عز وجل فقال عكرمة فهذا إله محمد الذي يدعوننا إليه ارجعوا بنا فرجعوا وأسلم وكانت امرأته قد أسلمت قبله فكانا على نكاحهما . رواه الطبراني وهو مرسل ورجالهم رجال الصحيح . وعن الشعبي أن زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت وزوجها مشرك أبو العاص بن الربيع ثم أسلم بعد ذلك بحين فلم يجدد انكاحا . رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب الظهار ﴾

عن ابن عباس قال كان الرجل إذا قال لامرأته في الجاهلية أنت على كظهر أمي حرمت عليه وكان أول من ظاهر في الاسلام رجل كان تحتة ابنة عم له يقال لها خويلة فظاهر منها فأسقط في يديه وقال ألا قد حرمت على وقالت له مثل ذلك قال فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسليه فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت تشتكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تبارك وتعالى (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله) إلى قوله (فتحرير رقبة من قبل أن يماسا)

(١) أي اضطرب .

فقال أنا رقة ماله غيرى قال فصيام شهرين متتابعين قالت والله إنه ليشرب
 في اليوم ثلاث مرات قال (فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً) قالت بأبى وأمى
 ما هى إلا أكلة إلى مثلها لا تقدر على غيرها فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بشطر
 وسق ثلاثين صاعاً والوسق ستون صاعاً فقال ليطعمه ستين مسكيناً وليراجعك .
 رواه البزار وفيه أبو حمزة الثمالى وهو ضعيف . وعن أبى سلمة ومحمد بن عبد الرحمن
 ابن ثوبان أن سلمان بن صخر البياضى جعل امرأته عليه كظهر أمه إن غشيها حتى يمضى
 رمضان فلما مضى النصف من رمضان سمعت وترتبع فاعجبته فغشيها ليلاً فأتى
 النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فقال اعتق رقة قال لا أجد قال صم شهرين
 متتابعين قال لا أستطيع قال اطعم ستين مسكيناً قال لا أجد فأتى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بعرق (١) فيه خمسة عشر صاعاً أو ستة عشر صاعاً من تمر قال خذ هذا
 فتصدق على ستين مسكيناً - قلت رواه أبو داود وغيره غير قوله إن غشيها - رواه
 الطبرانى وهو مرسل ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال كان الظهار فى الجاهلية
 يحرم النساء فكان أول ظهار فى الاسلام أوس بن الصامت وكانت امرأته خويلة
 بنت خويلد وكان الرجل ضعيفاً وكانت المرأة جلدة فلما أن تكلم بالظهار
 قال لا أراك إلا قد حرمت على فانطلقى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لعلك تبغى شيئاً يردك على فانطلقت وجلس ينتظرها عند قرنى البئر فأتت
 النبى صلى الله عليه وسلم وماشطة تمشط رأسه فقالت يا رسول الله إن أوس
 ابن الصامت من قد علمت فى ضعف رأيه وعجز مقدرته وقد ظاهر منى
 يا رسول الله وأحق من عطف عليه بخير إن كان أنا أو عطف عليه بخير إن كان
 عنده وهو بعد ظاهر منى يا رسول الله فأبغى شيئاً تردنى إليه بأبى أنت وأمى
 قال يا خويلة ما أمرنا بشيء من أمرك وإن نؤمر فسأخبرك فبينما ماشطته
 قد فرغت من شق رأسه وأخذت فى الشق الآخر أنزل الله عز وجل وكان إذا

(١) هو زيل منسوج من نسائج الخوص ، وكل شيء مضاف فهو عرق وعرة
 بفتح الراء .

تنزل عليه الوحي يريد (١) لذلك وجهه حتى يجد بربده فاذا سرى عنه عاد وجهه
أبيض كالقلب ثم تكلم بما أمر به من الوحي فقالت ماشطته ياخويلة إني لأظنه
الآن في شأئك فأخذها أفكل (٢) استقبلتها رعدة ثم قالت اللهم إني أعوذ
بك أن تنزل بي إلا خيراً فإني لم أبغ من رسولك إلا خيراً فلما سرى عنه قال
ياخويلة قد أنزل فيك وفي صاحبك فقراً (قد سمع الله قول التي تجادل في
زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما) إلى قوله (ثم يعودون لما قالوا
فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا) فقالت يا رسول الله والله ماله خادم غيري
ولا لي خادم غيره قال (فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين) فقالت والله
إنه إذا لم يأكل في اليوم مرتين يسدر بصره (٣) قال (فمن لم يستطع فإطعام
ستين مسكيناً) فقالت والله مالنا اليوم وقية قال فمريه فليطلق إلى فلان فليأخذ
منه شطر وسق من تمر فليصدق به على ستين مسكيناً وليراجعك قالت فجئت فلما
رأني قال ما وراءك قلت خيراً وأنت دميم أمرت أن تأتي فلانا فتأخذ منه شطر
وسق فتصدق به على ستين مسكيناً وتراجعني فانطلق يسعى حتى جاء به قالت وعهدى
به قبل ذلك لا يستطيع أن يحمل على ظهره خمسة أصع من التمر للضعف - قلت
لا بن عباس حديث في الظهار غير هذا رواه الترمذي - رواه الطبراني والبخاري بنحوه
باختصار وفيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف .

﴿ باب الإيلاء ﴾

عن أبي هريرة قال هجر رسول الله ﷺ نساءه قال شعبة أحسبه قال شهراً
فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في غرفة على حصير قد أثر الحصير في
ظهره فقال يا رسول الله كسرى يشربون في الفضة والذهب وأنت هكذا فقال
النبي ﷺ أنهم عجلت طيباتهم في الحياة الدنيا ثم قال النبي ﷺ الشهر

- (١) أريد وجهه : إذا تغير إلى الغبرة ، وقيل الربة : لون بين السواد والغبرة ،
وفي الأصل «يزبد» والتصحيح من النهاية . (٢) أي رعدة ، ولا يبنى منها فعل .
(٣) أي يتحير .

هكذا وهكذا وكسر في الثالثة الالبهام . رواه أحمد وفيه داود بن فراهيج وثقه
ابن حبان وضعفه ابن معين وغيره (١) . وعن ابن عباس أنه قال كنت أريد
أن أسأل عمر بن الخطاب عن قول الله عز وجل (وإن تظاهرا عليه) فكنت
أهابه حتى حججنا معه حجة فقلت لئن لم أسأله في هذه الحجة لا أسأله فلما
قضينا حجنا أدر كنا وهو يبطن مرو قد تخلف لبعض حاجته فقال مرحبا بك
يا ابن عم رسول الله ﷺ ما حاجتك قلت شيء كنت أريد أن أسألك عنه
يا أمير المؤمنين فكنت أهابك فقال سلني عما شئت فانا لم نكن نعلم شيئا حتى تعلمنا
فقلت أخبرني عن قول الله عز وجل (وإن تظاهرا عليه) من هما قال لا تسأل
أحدأ أعلم بذلك مني كنا بمكة لا يكلم أحدنا امرأته إنما هي خادم البيت فإذا
كان له حاجة سفع برجليها فقضى حاجته فلما قدمنا المدينة تعلمن من نساء الأنصار
فجعلن يكلمتنا ويراجعنا وإني أمرت غلمانا لي ببعض الحاجة فقالت امرأتى
بل اصنع كذا وكذا فقممت إليها بقضيب فضربت بها به فقالت يا عجب لك يا ابن
الخطاب تريد أن لا تكلم فان رسول الله ﷺ تكلمه نساؤه فخرجت فدخلت
على حفصة فقلت يا بنية انظري لا تكلمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسأليه
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عنده دينار ولا درهم يعطيكهن فما كانت
لك من حاجة حتى دهن رأسك فسليني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
صلى الصبح جلس في مصلاه وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس ثم دخل على
نساءه امرأة امرأة يسلم عليهن ويدعو لهن فاذا كان يوم إحداهن جلس عندها
وانها أهديت لحفصة بنت عمر عكة (٢) غسل من الطائف أو من مكة فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل يسام عليها حبسته حتى تلعه منها أو تسقيه منها
وأن عائشة أنكرت احتباسه عندها فقالت لجويرية عندها حبشية يقال لها خضراء
إذا دخل على حفصة فادخل عليها فانظري ما يصنع فأخبرتها الجارية بشأن الغسل
فأرسلت عائشة إلى صواحباتها فأخبرتهن وقالت إذا دخل عليكن فقلن إنا نجد

(١) وقال العجلي لا بأس به - كما في لسان الميزان . (٢) العكة : هي وعاء من جلد .

منك ريح مغافير (١) ثم إنه دخل على عائشة فقالت يا رسول الله أطعمت شيئاً منذ اليوم فاني أجد منك ريح مغافير وكان رسول الله ﷺ أشد شياً عليه أن يوجد منه ريح شىء فقال هو غسل والله لا أطعمه أبداً حتى إذا كان يوم حفصة قالت يا رسول الله إن لي حاجة إلى أبي ان نفقة لي عنده فائذن لي أن آتيه فأذن لها ثم إنه أرسل إلى جاريته مارية فأدخلها بيت حفصة فوقع عليها فافتت حفصة فوجدت الباب مغلقاً فجلست عند الباب فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فرح ووجهه يقطر عرقاً وحفصة تبكي فقال ما يبكيك فقالت إنما أذنت لي من أجل هذا أدخلت أمتك بيتي ثم وقعت عليها على فراشي ما كنت تصنع هذا بامرأة منهن أما والله ما يحل لك هذا يا رسول الله فقال والله ما صدقت أليس هي جاريتي قد أحلها الله لي أشهدك أنها على حرام ألتمس بذلك رضاك انظري لا تخبري بذلك امرأة منهن فهي عندك أمانة فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة فقالت ألا أبشري فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم أمته فقد أراحنا الله منها فقالت عائشة أما والله إنه كان يرينى انه كان يقتل من أجلها فأمر الله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وإن تظاهرا عليه) فهي عائشة وحفصة وزعموا أنهما كانتا لا تكتم أحداهما الأخرى شيئاً وكان لي أخ من الأنصار إذا حضرت وغاب في بعض ضيعته حدثته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا غبت في بعض ضيعتي حدثني فأتاني يوماً وقد كنا نتخوف جبلة بن الأيهم الغساني فقال ما دريت ما كان فقلت وما ذاك لعله جبلة بن الأيهم الغساني تذكر قال لا ولكنه أشد من ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح فلم يجلس كما كان يجلس ولم يدخل على أزواجه كما كان يصنع وقد اعتزل في مسربة (٢) وقد ترك الناس يموجون ولا يدرون ما شأنه فأتيت والناس في المسجد يموجون ولا يدرون فقال يا أيها الناس كما

(١) المغافير: شىء يطرحه شجر العرفط له ريح كريهة.

(٢) المسربة: مثل الصفة بين يدي الغرفة.

أنتم ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مسربته قد جعلت له عجلة فرقى
 عليها فقال لعلام له أسود وكان يحجبه استأذن لعمر بن الخطاب فاستأذن لي
 فدخلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في مسربته فيها حصير وأهب معاقبة وقد
 أفضى جنبه إلى الحصير فأنثر الحصير في جنبه وتحت رأسه وسادة من آدم محشوة
 ليفاً فلما رأيته بكيت فقال ما يبكيك فقلت يا رسول الله فارس والروم يضطجع
 أحدهم في الديباج والحرير فقال إنهم عجلت لهم طبيباتهم والآخرة لنا فقلت
 يا رسول الله ما شأنك فاني تركت الناس يموج بعضهم في بعض فعن خبر أنك
 فقال اعتزلهن فقال لا ولكن كان بيني وبين أزواجي شيء فأحببت أن لا أدخل
 عليهن شهراً ثم خرجت على الناس فقلت يا أيها الناس ارجعوا فان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان بينه وبين أزواجه شيء فأحب أن يعتزل ثم دخلت
 على حفصة فقلت يا بنية أتكلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وتغيظينه وتغارين
 عليه فقالت لا أكله بعد بشيء يكرهه ثم دخلت على أم سلمة وكانت خالتي فقلت
 لها كما قلت لحفصة فقالت عجباً لك يا عمر بن الخطاب كل شيء تكلمت فيه حتى
 تريد أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أزواجه وما يمنعنا أن
 تغار على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجكم يغرن عليكم فأنزل الله عز
 وجل (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين
 أمتعنن وأسرحن سراحاً جميلاً) حتى فرغ منها - قلت لعمر حديث في الصحيح
 باختصار كثير - رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث
 قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه أحمد وغيره . وعن
 ابن عباس قال كان إيلاء الجاهلية السنة والستين ثم وقت الله الإيلاء فمن كان
 إيلأؤه دون أربعة أشهر فليس بإيلاء . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .
 وعن أبي موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يولى من امرأته
 إن شاء راجعها في الأربعة أشهر فإن هو عزم الطلاق فعليها ما على المطلقة من
 العدة . رواه الطبراني وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف : وعن إبراهيم

أن رجلاً يقال له عبد الله بن أنيس آلى من امرأته فضت أربعة أشهر قبل أن
يجمعها ثم جامعها بعد الأربعة أشهر ولا يذكرك يمينه فأتى علقمة بن قيس فذكر
ذلك له فأتيا ابن مسعود فسألاه فقال قد بان منك فاطخطبها إلى نفسها فخطبها
إلى نفسها وأصدقها رطلا من فضة. رواه الطبراني وإسناده رجاله رجال
الصحيح إلا أنه منقطع إبراهيم لم يدرك ابن مسعود. وعن وبرة عن رجل
منهم آلى من امرأته عشرة أيام فسأل ابن مسعود فقال إن مضت أربعة أشهر
فهو إيلاء. رواه الطبراني وفيه راو لم يسم. وعن عبد الرحمن بن الأسيود أن
ابن عم له آلى من امرأته عشرة أيام ثم خرج فقدم وقد مضت أربعة أشهر فوقع
بأهله فلقى رجلاً فذكره يمينه فأتى ابن مسعود فأخبره بالله عز وجل ما علمت
ثم أرسل إلى امرأته فأخبرها بالله عز وجل ما علمت ثم أمره فخطبها إلى نفسها.
رواه الطبراني وعبد الرحمن لم يسمع من ابن مسعود وليث بن أبي سليم مدلس.
وعن أبي قلابة قال آلى النعمان من امرأته وكان جالساً عند ابن مسعود فضرب
فخذه وقال إذا مضت أربعة أشهر فاعتد بتطليقة. رواه الطبراني ورجال
رجال الصحيح إلا أن أبا قلابة لم يدرك ابن مسعود. وعن قتادة أن علياً وابن
عباس وابن مسعود قالوا إذا مضت الأشهر الأربعة فهي تطليقة وهي أحق
بنفسها، وقال علي وابن مسعود تعتد عدة المطلقة. رواه الطبراني وقاتة لم يدرك
علياً ولا ابن مسعود ولم يسمع من ابن عباس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

﴿باب اللعان﴾

عن ابن عباس قال لما نزلت (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة
شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون)
قال سعد بن عباد وهو سيد الأنصار أهكذا أنزلت يا رسول الله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا يا رسول
الله لا تلمه فإنه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط إلا بكراً ولا طلق امرأة قط فاجترأ
رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته فقال سعد والله يا رسول الله إنني لأعلم أنها

حق وانها من عند الله ولكن قد تعجبت أن لو وجدت لكاعاً قد تفخذها
 رجل لم يكن لي أن أهيججه ولا أن أحرکه حتى آتی باربعة شهداء فوالله لا آتی
 بهم حتى يقضى حاجته قال فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد
 الثلاثة الذين تيب عليهم فجاء من أرضه عشاءاً فوجد عند أهله رجلاً فرأى
 بعينه وسمع بأذنيه فلم يهجه حتى أصبح فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله إني جئت أهلي عشاءاً فوجدت عندها رجلاً فرأيت بعيني
 وسمعت بأذني فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه واجتمعت الانصار
 وقالوا قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة الآن يضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هلال بن أمية ويبطل شهادته في المسلمين فقال والله إني لا أرجو أن يجعل الله
 لي منها مخرجاً فقال هلال يا رسول الله إني أرى ما اشتد عليك بما جئت به والله
 إني لصادق فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليريد أن يأمر بضربه إذ نزل على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي وكان إذا نزل عليه عرفوا ذلك في ترديد
 جلده فأمسكوا عنه حتى فرغ الوحي فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم
 يكن لهم شهداء إلا أنفسهم - الآية) فذكر الحديث . قلت حديث ابن عباس في
 الصحيح باختصار وقد رواه أبو يعلى والسياق له وأحمد باختصار عنه ، ومداره
 على عباد بن منصور وهو ضعيف . وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يا أبا بكر أرأيت لو وجدت مع أم رومان رجلاً ما كنت صانعاً
 به قال كنت فاعلا به شراً ثم قال يا عمر أرأيت لو وجدت رجلاً ما كنت صانعاً
 قال كنت والله قاتله قال فأنت يأسهيل بن بيضاء قال لعن الله الأبعد فهو خبيث
 ولعن الله البعدى فهي خبيثة ولعن الله أول الثلاثة ذكره فقال يا ابن بيضاء تأولت
 القرآن (والذين يرمون أزواجهم) إلى آخر الآية . رواه الطبراني في الأوسط
 عن شيخه موسى بن اسحق ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عاصم
 ابن عدى أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه الآية ثم لم يأتوا
 بأربعة شهداء قلت يا رسول الله حتى يأتوا بأربعة شهداء قد قضى الخبيث حاجته

قال فمقام حتى جاء ابن عمه أخى أبيه وامرأته معه تحمل صبياً وهى تقول هو منك وهو يقول ليس هو منه فأنزلت آية اللعان قال فانا أول من تكلم به وأول من ابتلى به — قلت لعاصم حديث رواه النسائي فى اللعان غير هذا — رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال تزوج رجل من الأنصار امرأة من بلعجلان فبات عندها ليلة فلما أصبح لم يجدها عذراء فرفع شأنهما إلى النبی صلى الله عليه وسلم فدعا الجارية فقالت بلى كنت عذراء فأمر بهما فتلاعنا وأعطاهما المهر . رواه البزار ورجاله ثقات ، قال الطبرانى خولة بنت عاصم التى فرق النبی صلى الله عليه وسلم بينها وبين زوجها . وعن ابن جريج قال قال على وابن مسعود إن قذفها زوجها وقد طلقها وله عليها رجعة تلاعنا وإن قذفها وقد طلقها وبنتها لم يلاعنها . رواه الطبرانى وإسناده منقطع ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن مسعود قال لا يجتمع المتلاعنان أبداً . رواه الطبرانى وفيه قيس ابن الربيع وثقه شعبة وغيره وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم عن على وابن مسعود أن عصبه ابن الملاعنة عصبه أمه وأنها ترثه ويرثها .

﴿ باب الولد للفراش ﴾

عن سعد بن معبد أن محبس وصفية كانا من الخنس فولدت غلاماً فادعاه الزانى ومحبس فاختصما إلى عثمان بن عفان فدفعهما إلى على بن أبى طالب فقال على عليه السلام أقضى فيها بقضاء رسول الله ﷺ الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما خمسين خمسين . رواه أحمد والبخاري وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن سعد بن أبى وقاص أن النبی ﷺ قضى بالولد للفراش . رواه البزار وفيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبی ﷺ قال الولد للفراش وللعاهر الحجر . رواه البزار وفيه سنان بن الحارث ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن الحسن قال بلغنى أن رسول الله ﷺ قضى أن الولد للفراش وبفى العاهر الحجر . رواه أحمد مرسلًا ورجاله رجال الصحيح . وعن ابنة زمعة قالت أتيت النبی ﷺ فقلت إن أبى مات وترك أم ولد له

وإننا كنا نظنها برجل وإنها ولدت فخرج ولدها يشبه الرجل الذي ظنناها به قال
فقال لها أما أنت فاحتججي منه فليس بأخيك وله الميراث . رواه أحمد وتابعيه
لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن زينب الأسدية أنها قالت أتيت رسول الله
ﷺ فقلت يا رسول الله إن أبي مات وترك جارية فولدت غلاماً وإنا كنا نتممها
فقال اتوني به فلما أتوه به نظر إليه ثم قال لها إن الميراث له وأما أنت فاحتججي منه .
رواه الطبراني وفيه القاسم بن محمد بن أبي شيبة وهو ضعيف . وعن محمد بن اسحاق
قال ادعى نصر بن الحجاج بن علاط السلمى عبد الله بن رياح مولى خالد بن
الوليد فقام خالد بن خالد بن الوليد فقال مولاى ولد على فراش مولاى وقال
نصر أخى أوسانى بمنزله قال فطالت خصومتهم فدخلوا معه على معاوية وفهر
تحت رأسه فادعيا فقال معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول الولد للفراش
وللعاهر الحجر قال نصر فأين قضاؤك هذا يا معاوية فى زياد فقال معاوية قضى
رسول الله ﷺ خير من قضاء معاوية فكان عبد الله بن رباح لا يجيب نصرأ
إلى ما يدعى فقال نصر :

أبا خالد خذ مثل مالى وراثته وخذنى أخا عند الهزاهز شاهدا
أبا خالد مالى ثراء ومنصب سبى وأعراق تهزك صاعدا
أبا خالد لا تجعل بناتنا إماء لمحروم وكن مواجدا
أبا خالد إن كنت تخشى ابن خالد فلم يكن الحجاج يرهب خالدا
أبا خالد لا نحن نار ولا هم جنان ترى فيها العيون رواكدا
رواه أبو يعلى وإسناده منقطع ورجالهم ثقات . وعن ابن عباس أن النبي
ﷺ قال الولد للفراش وللعاهر الحجر . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عباد
السعدى وهو ضعيف وقال داود بن شبيب وكان من خيار الناس ، وبقية رجاله
ثقات . وعن البراء بن أرقم قال كنا مع رسول الله ﷺ يوم غدِير
خم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال إن الصدقة لا تحل لى ولا لأهل
بئى لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ولعن الله من تولى غير مواليه الولد للفراش

وللعاهر الحجر ليس لوarith وصية . رواه الطبراني وفيه موسى بن عثمان
 الحضرمي وهو ضعيف . وعن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الولد للفراش . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف .
 وعن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل لابن وليدة زمعة الميراث
 لأنه ولد على فراش زمعة — قلت رواه النسائي باختصار — رواه الطبراني في
 الأوسط ورجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال إن من قضاء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أن الوالد للفراش وللعاهر الحجر . رواه الطبراني وأحمد
 في حديث طويل وإسناده منقطع . وعن أبي مسعود قال إني لبين يدي رسول
 الله ﷺ يوم الحج الأكبر وان زندقته ليقع على ظهرى فسمعتة يقول أدوا
 إلى كل ذي حق حقه الولد للفراش وللعاهر الحجر ومن تولى غير مواليه أو
 ادعى إلى غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف
 ولا عدل . رواه الطبراني وفيه من لا يعرف . وعن واثلة بن الأسقع قال قال
 رسول الله ﷺ الولد للفراش وللعاهر الحجر وليس للمرأة أن تبذل شيئاً من
 مالها إلا باذن زوجها . رواه الطبراني وفيه جناح مولى الوليد وهو ضعيف .
 وعن أبي وائل أن عبد الله بن حذافة (١) قال يا رسول الله من أبى قال أبوك حذافة
 الولد للفراش وللعاهر الحجر قال لو دعوتني إلى حبشي لا تبعته فقالت أمه عرضتني
 فقال إني أحب أن أستريح . رواه الطبراني وهو مرسل ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن يبرأ من ولده أو والده ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا
 فضحه الله تبارك وتعالى يوم القيامة على رؤوس الأشهاد قصاص بقصاص .
 رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا
 عبد الله بن أحمد وهو ثقة إمام . وعن معاذ بن أنس عن النبي ﷺ أنه قال إن
 لله تعالى عبداً لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم ولا ينظر إليهم قيل من

(١) في الأصل « حذاف » والتصحيح من الخلاصة .

أولئك يا رسول الله قال متبريء من والديه راغب عنهما ومتبريء من ولده
ورجل أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم . رواه أحمد والطبراني وزاد
ولهم عذاب أليم ، وفيه زبان بن فائدضعفه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم صالح .

﴿ كتاب الأطعمة ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب إطعام الطعام ﴾

عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال إن في الجنة غرفة يرى
ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال أبو موسى الأشعري لمن هي يا رسول
الله قال لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وبات لله قائماً والناس نيام . رواه
أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال
قلت يا نبي الله إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شيء فقال
كل شيء خلق من ماء قال قلت أنبئني بأمر إذا أخذت به دخلت الجنة قال افش
السلام وأطعم الطعام وصل الأرحام وصل بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام .
رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح خلا أبي ميمونة وهو ثمة . وعن حمزة بن
صهيب أن صهيباً كان يكنى أبا يحيى ويقول انه من العرب ويطعم الطعام الكثير
فقال له عمر بن الخطاب يا صهيب مالك تكنى أبا يحيى وليس لك ولد وتقول
انك من العرب وتطعم الطعام الكثير وذلك سرف في المال فقال صهيب (١)
إن رسول الله ﷺ كنانى أبا يحيى وأما قولك في النسب فانا رجل من النمر بن
قاسط من أهل الموصل ولكنى سميت غلاماً صغيراً قد عقلت أهلى وقومى

(١) فى الاصل « صهيل » .

وأما قولك في الطعام فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أطعم الطعام
وردد السلام فذلك الذي يحملني على أن أطعم الطعام - قلت روى ابن ماجه طرفاً
منه - رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عميل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيّة
رجاله ثقات . وعن أنس قال قال رجل للنبي ﷺ علمني عملاً يدخلك الجنة قال أطعم
الطعام وافش السلام وأطب الكلام وصل بالليل والناس نيام تدخل الجنة
بسلام . رواه الطبراني وفيه حفص بن أسلم وهو ضعيف . وعن حبيب بن
أبي ثابت قال صنعت امرأة من نساء الحسين طعاماً في بعض أرحبته (١) فطعم
ثم رفع الطعام فجاء مولى له فدعا بالطعام فقال يا أبا عبد الله لا أريده قال لم
قال أكلنا فتيل عند عبيد الله بن عباس فقال الحسين إن أباه كان سيد قريش إن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد المطلب أطعموا الطعام وأطيبوا
الكلام . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن ثابت البكري وهو
متروك . وعن الحسن بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا
الطعام وأطيبوا الكلام . رواه الطبراني وفيه القاسم بن محمد الدلال وهو ضعيف .
وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكنكم من الجنة إطعام الطعام
يا بني عبد المطلب أطعموا الطعام وأطيبوا الكلام . وفيه عبد الله بن محمد العبادي
ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن محمد بن زياد قال كان عبد الله بن
الحارث يمر بنا فيقول إن رسول الله ﷺ قال أطعموا الطعام وافشوا السلام تورثوا
الجنة . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن مقدم بن شريح عن أبيه
عن جده قال قلت يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لي الجنة قال يوجب الجنة
إطعام الطعام وإفشاء السلام ، وفي رواية وحسن الكلام . رواه الطبراني
باسنادين ورجال أحدهما ثقات . وقد تقدمت أحاديث من هذا الباب في الصلاة .
وعن عمران بن حصين قال ذهب المطعمون وهم المستطعمون وذهب المذكرون
وبقي المنسئون ، قال الحسن أما والله لو كان عمران حياً اليوم لكان أقول .

(١) في الأصل غير منقوطة .

رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات .

﴿ باب فيمن وافق من أخيه شهوة ﴾

عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ من وافق من أخيه شهوة غفر له . رواه الطبراني والبخاري وفيه زياد بن نعيم النخعي وثقه ابن حبان وقال يخطئ وضعفه غيره ، وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب فيمن يشتهي الشيء وهو عاجز عنه ﴾

عن عصمة قال جاء نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنا نمر بهذه الأسواق فننظر إلى هذه الفواكه فنشتتها وليس معنا ناض نشترى به فهل لنا في ذلك من أجر فقال وهل الأجر إلا ذلك . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف .

﴿ باب فيمن دخل عليه صغار وهو يأكل ﴾

عن إسحاق بن يحيى بن طلحة قال كنت مع عمي عيسى بن طلحة في المسجد فدخل السائب بن يزيد فبعثنى إليه فقال إذهب إلى ذلك الشيخ فقل له يقول لك عمي موسى بن طلحة هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت إليه فقلت له هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخلت عليه أنا وغلمة معي فوجدناه يأكل تمرأ في قناع ومعه ناس من أصحابه فقبض لنا من ذلك قبضة قبضة ومسح على رؤوسنا . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسحاق بن يحيى متروك .

﴿ باب ما جاء في الثريد ﴾

عن أبي هريرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في الثريد والسحور . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال السحور بركة والثريد بركة والجماعة بركة . رواه أبو يعلى وفيه أبو ياسر عمار ابن هرون وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم بالبركة لثلاثة السحور والثريد والكيل . رواه الطبراني في الصغير
والأوسط وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم . وعن أنس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أثردوا ولو بالماء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم
أجد من ترجمهم . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أثردوا
ولو بالماء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد بن كثير الرملي وثقه ابن
معين وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب إكثار المرق ﴾

عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ إذا طبختم اللحم فأكثرُوا
المرق أو الماء فإنه أوسع أو أبلغ في الجيران . رواه أحمد والبخاري ولفظه عن
جابر أن النبي ﷺ قال إذا طبخت قدرًا فأكثر ماءها أو قال المرق وتعاهد
جيرانك . ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مغراء وثقه أبو زرعة وجماعة وفيه
كلام لا يضر ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب الطعام الحار ﴾

عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت اذا ثردت (١) غطته شيئاً حتى يذهب فوره ثم
تقول إني سمعت رسول الله ﷺ يقول أنه أعظم للبركة . رواه أحمد بإسنادين أحدهما
منقطع وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، ورواه الطبراني وفيه قرعة
ابن عبد الرحمن وثقة ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله رجال
الصحيح . وعن جويرة أن النبي ﷺ كان يكره الطعام حتى يذهب فوره دخانه .
رواه الطبراني وفيه راو لم يسم ، وبقية إسناده حسن . وعن خولة بنت قيس
وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجعلت له حريرة فقدمتها إليه فوضع يده فيها فوجد حرها فقبضها فقال
يا خولة لا نصبر على حر ولا على برد يا خولة إن الله أعطاني الكوثر وهو
نهر في الجنة وما خلق أحب إلى من يرد من قومك - فذكر الحديث ، وفي
رواية قالت فقربت له عصيدة في تور (٢) فلما وضع يده قال احترقت فقال

(١) في الأصل «بردت» . (٢) التور: إناء قد يتوضأ منه .

حس ثم قال إن ابن آدم إن أصابه خير قال حس (١) وإن أصابه برد قال حس . رواه كلة الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح . وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة تفور فأسرع يده فيها ثم رفع يده فقال إن الله لم يطعمنا ناراً . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ أبردوا بالطعام فإن الطعام الحار غير ذي بركة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري وقد ضعفه أبو حاتم .

﴿ باب النهي عن النفخ في الطعام والشراب ﴾

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام والشراب . رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب أبي علي الضرير ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات . وعن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في السجود والطعام . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده منقطع وفيه معلى بن عبد الرحمن وهو ضعيف جداً وأثنى عليه الدقيق وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا ينفخ في الطعام ولا في الشراب . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن سليمان الأسدي وهو مستروك ونقل عن وكيع أنه قال فيه ثقة ولكنه ضعيف جداً .

﴿ باب الشم في الطعام ﴾

عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشموا الطعام كما تشمه (٢) السباع . رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير الثقفي وكان كذاباً متعبداً .

﴿ باب الاجتماع على الطعام ﴾

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجتمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف (٣) . رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح .

(١) هي بكسر السين والتشديد كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضه وأحرقه غفلة كالضربة والجمرة وغيرها . (٢) في الأصل « تشموها » . (٣) أي اجتماع الناس .

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه عبد المجيد ابن أبي رواد (١) وهو ثقة وفيه ضعف . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وفي إسناد الأوسط بحر السقاء وفي الآخر أبو الربيع السمان وكلاهما ضعيف . وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة ويد الله تعالى على الجماعة . رواه البزار وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف جداً . وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أيكم ما صنع طعاماً قدر ما يكفي رجلان فإنه يكفي ثلاثة أو صنع طعاماً يكفي أربعة فإنه يكفي خمساً . رواه البزار والطبراني وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السلمي وهو ضعيف وفي إسناد الآخر جماعة لم أعرفهم . وعن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة كافي الثمانية . رواه الطبراني وفي الرواية الأولى من لم أعرفه وفي الثانية أبو بكر الهذلي وهو ضعيف . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة . رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وشعبة وعفان وفيه ضعف ، وبقي رجاله ثقات .

(باب فيمن لا يأكل من طعام حتى يأمر من جاء به أن يأكل منه)
 عن عمار بن ياسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها للشاة التي أهديت له بخير . رواه البزار والطبراني ورجال الطبراني ثقات .

(باب ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد)
 عن ابن أعبد قال قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه يا ابن أعبد تدري ما حق

(١) في الأصل «زواد» بالزاي وهو غلط .

الطعام قال قلت وما حقه يا ابن أبي طالب قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقنا
قال وتدرى ما شكره إذا فرغت قال قلت وما شكره قال تقول الحمد لله
الذي أطعمنا وسقانا . رواه عبد الله بن أحمد وذكره بطوله وابن أعبد قال ابن
المديني ليس بمعروف ، وبقية رجاله ثقات . وعن امرأة أن رسول الله ﷺ
أتى بوطبة (١) فأخذها أعرابي بثلاث لقم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما أنه لو قال بسم الله لو سقم ، وقال إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل إذا ذكر
إسم الله أوله وآخره . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن أنس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليوضع طعامه فما يرفع حتى يغفر له فليل
يا رسول الله وبم ذاك قال يقول بسم الله إذا وضع والحمد لله إذا رفع . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه عبد الوارث مولى أنس وهو ضعيف ، وعبيد بن إسحق
الطار والجمهور على تضعيفه . وعن ابن مسعود قال إن شيطان المسلم يلقي
شيطان الكافر فيرى شيطان المؤمن شاحباً أغبر مهزولاً فيقول له شيطان الكافر
ويحك مالك هالك فيقول شيطان المؤمن لا والله ما أصل معه إلى شيء إذا
طعم ذكر اسم الله وإذا شرب ذكر اسم الله وإذا دخل بيته ذكر اسم الله فيقول الآخر
لكني آكل من طعامه وأشرب من شرابه وأنام على فراشه فهذا ساح وهذا
مهزول . رواه الطبراني موقوفاً ورجالهم رجال الصحيح . وعن عبد الله بن بشير
قال قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لتفتحن عليكم فارس والروم ولتصبن
عليكم الدنيا صباً وليكثرن عليكم الخبز واللحم حتى لا يذكر على كثير منه اسم
الله . رواه الطبراني وفيه يحيى بن سعيد الطار الحمصي وثقه محمد بن مصفى
وضعه الجمهور . وعن سلمى مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها صنعت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حريرة وقربتها فأكل ومعه ناس من أصحابه
فبقى منها قليل فمر بالنبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم
فأخذها الأعرابي كلها بيده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعها ثم قال سم

الله وكل من أدناها فشبع منها وفضلت فضلة . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن حمزة بن عمرو الأسلمي قال أكلت مع رسول الله ﷺ طعاماً فقال
كل يمينك وكل مما يليك واذكر اسم الله . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن حمزة بن عمرو الأسلمي قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاماً فقال كل يمينك وكل مما يليك واذكر اسم الله . رواه الطبراني ورجاله ثقات
إلا أن الطبراني حكى عقبة بن منجاب بن الحرث أحد رواة أن هذا الحديث
خطأ . وعن أبي أيوب الأنصاري قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوماً
فقرب طعاماً فلم أر طعاماً كان أكثر بركة منه أول ما أكلنا ولا أقل بركة
في آخره قلنا كيف هذا يا رسول الله قال لأننا ذكرنا اسم الله حين أكلنا ثم قعد
بعد من أكل ولم يسم فأكل معه الشيطان . رواه أحمد وفيه راشد بن جندل وحبیب
ابن أوس وكلاهما ليس له إلا رواه واحد ، وبقيّة إسناده رجال الصحيح خلا ابن
لهيعة وحديثه حسن . وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
نسى أن يذكر الله في أول طعامه فليذكر اسم الله في آخره وليقرأ قل هو الله أحد .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه حمزة بن أبي حمزة النصيبي وهو متروك . وعن
عبد الله يعني ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال من نسي أن يذكر اسم الله في أول
طعامه فليقل حين يذكر اسم الله في أوله وآخره فإنه يستقبل طعاماً جديداً ويمنع
الخبث ما كان يصيب منه . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات .

﴿ باب خلع النعل عند الاكل ﴾

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب إلى أحدكم
طعامه وفي رجله نعلان فلينزعه نعليه فإنه أروح للقدمين . رواه البزار وأبو يعلى
والطبراني في الأوسط ولفظه إذا أكلتم الطعام فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأقدامكم ،
ورجال الطبراني ثقات إلا أن عقبة بن خالد السكوني لم أجده من محمد بن الحرث سماعاً .

﴿ باب الوضوء قبل الطعام وبعده ﴾

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوضوء قبل الطعام وبعده

عما ينفي الفقر وهو من سنن المرسلين . رواه الطبراني في الأوسط وفيه نهشل
ابن سعيد وهو متروك .

﴿ باب ما جاء في المائدة ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ إن الملائكة لا تزال تصلي على أحدكم
ما دامت مائدته موضوعة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه منديل بن علي وهو
ضعيف جداً وقد وثق .

﴿ باب الأكل على الترس ﴾

عن جابر قال كنا نأكل تمرأ على ترس فمر النبي ﷺ وقد جاء من الغائط
فقلنا هلم فتقدم فأكل معنا من التمر ولم يمس ماء ، ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب الأكل على الأرض ﴾

عن أبي هريرة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ بطعام فقال ضع به بالحضيض
أو بالأرض . رواه البزار وفيه عبد الله بن رشيد ومجاعة أبو عبيدة البصري
ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الأكل متكئاً ﴾

عن واثلة قال لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر جعلت له مائدة (١) فأكل
متكئاً وأطلى (٢) وأصابته الشمس فلبس الظلة . رواه الطبراني من رواية بقية
عن عمرو الشامي وبقية ثقة ولكنه مدلس وعمرو لم أعرفه ، وبقية رجاله
ثقات . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ لا تأكل متكئاً . رواه الطبراني
في الأوسط ورجاله ثقات . وعن أبي أهاب قال قال رسول الله ﷺ أو نهانا
رسول الله ﷺ أن نأكل متكئين . رواه البزار من رواية محمد بن عبيد الله بن
أبي مليكة ولم أعرف محمداً هذا ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الأكل في السوق ﴾

عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال الأكل في السوق دناءة . رواه الطبراني

(١) المائدة : الطعام الذي يصنعه الرجل يدعو إليه الناس . (٢) أطلى : أي هالت عنقه .

وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف .

﴿ باب الأكل قائماً ﴾

عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً وعن الأكل قائماً وعن المجثمة والجلالة (١) والشرب من في السقاء - قلت في الصحيح وغيره بعضه وليس فيه الأكل - رواه البزار وأبو يعلى باختصار ورجالهم ثقات رجال الصحيح خلا المغيرة بن مسلم وهو ثقة .

﴿ باب الأكل بثلاث أصابع والأكل وهو يمشى ﴾

عن ابن عباس قال دخل رسول الله ﷺ حائطاً (٢) لبعض الأنصار فجعل يتناول من الرطب فياً كل وهو يمشى وأنا معه فالتفت إلى فقال يا ابن عباس لا تأكل بأصبعين فإنها أكلة الشيطان وكل بثلاث أصابع . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . وعن عامر بن ربيعة أن النبي ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع ويلعقهن إذا فرغ . رواه البزار والطبراني باختصار لعقهن وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .

﴿ باب الأكل باليمين ﴾

عن أنس قال نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه عبيد الله أو عبد الله بن دقهان روى عنه روح بن هشام بن حسان ولم يضعفه أحد ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال من أكل بشماله أكل معه الشيطان ومن شرب بشماله شرب معه (٣) الشيطان . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفي إسناده أحمد رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد وثق وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن .

(١) المجثمة: هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل ، إلا أنها تكثر في الطير والارانب وأشباه ذلك مما يجثم في الأرض أي يازمها ويلتصق بها ، وهو بمنزلة البروك للابل . وفي الأصل «المحيمة» وهو تصحيف . والجلالة: هو الحيوان الذي يأكل العذرة والجللة: البعر فوضع موضع العذرة ، يقال جلت الدابة الجللة واجتلتها فهي جالة وجلالة إذا التقطتها . (٢) أي بستانا . (٣) في الأصل «منه» .

وعن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال إذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله وإذا شرب فلا يشرب بشماله وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله وإذا أعطى فلا يعطى بشماله . رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح . وعن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه اضطجع على يده اليمنى وكانت يمينه لآكله وشرابه ووضوئه وثيابه وأخذه وعطائه وكان يجعل شماله لما سوى ذلك . قلت روى أبو داود طرفاً من أوله . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد عن امرأة منهم قالت دخل على رسول الله ﷺ وأنا آكل بشمالى وكنت امرأة عسراء فضرب يدى فسقطت اللقمة فقال لا تأكل بشمالك وقد جعل الله لك يميناً أو قال قد أطلق الله تبارك وتعالى يمينك قال فتحولت شمالى يميناً فما أكلت بها بعد . رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات . وعن جرهد أنه أتى النبي ﷺ وبين يديه طعام فأدنى جرهد يده الشمال لياً كى وكانت اليمنى مصابة فنفت عليها رسول الله ﷺ فما شكا حتى مات . رواه الطبرانى من طريق سفين بن فروة عن بعض ابني جرهد وكلاهما لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى سبيعة الأسلمية تأكل بشمالها فقال مالها تأكل بشمالها أجدها داعة فقالت يا نبي الله فى يدي قرحة قال وإن موت بقرة فأخذها طاعون فقتلها ، وفى رواية وأين موت بقرة . رواه الطبرانى وفيه دحين الحجرى وجماعة لم أعرفهم ودحين إن كان هو أبو الغصن فهو ضعيف . وعن عمر يعنى ابن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا يأكل أحدكم بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله . رواه الطبرانى من طريق عبيد الله بن عمر عن الزهرى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الأكل مما يليه ﴾

عن عمر بن أبي سلمة أنه قرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً فقال لا صحابه أذكروا اسم الله ولياً كل كل امرئ مما يليه . قلت لعمر ابن أبي سلمة حديث فى الصحيح غير هذا . رواه الطبرانى فى الأوسط

وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جعفر بن عبد الله قال رآني الحكم الغفاري وأنا آكل وأنا غلام من ههنا وههنا فقال يا بني لا تأكل هكذا وهكذا يا كل الشيطان إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع يده في القصعة أو في الاناء لم تجاوز أصابعه موضع كفه . رواه الطبراني وفيه النعمان بن شميل وهو ضعيف . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل الطعام لا تعدو يده بين عينيه فيما بين يديه فإذا أتى بالتمر جالت يده . رواه البزار وفيه خالد بن اسماعيل وهو متروك .

﴿ باب الأكل من وسط الاناء ﴾

عن عبد الله بن بشر قال بعثني أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أدعوه إلى طعام فجاء معي فلما دنوت من المنزل أسرعت فاعلمت أبوي فخرجوا فتلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحبا ووضع له قطيفة كانت عند نازيرية فقعدها عليها ثم قال أبي لا أمي هات طعامك فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصده بماء وملح فوضعه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذوا باسم الله من جوانبها وذروا ذروتها فإن البركة فيها فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا معه وفضل منها فضلة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك عليهم ووسع عليهم في أرزاقهم . قلت هو في الصحيح باختصار . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن سلمى قالت كان رسول الله ﷺ يكره أن يؤخذ من رأس الطعام . رواه الطبراني ورجالهم ثقات .

﴿ باب لعق الصفحة والأصابع ﴾

عن ابن عمر أنه كان يلحق أصابعه ثم يقول قال رسول الله ﷺ إنك لا تدري في أي طعامك تكون البركة . رواه أحمد والبزار ولفظه إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلحقها أو يلحقها فإن النبي ﷺ قال لا تدري في أي طعامك تكون البركة ، ورجالهم رجال الصحيح . وعن العرياض بن سارية قال قال رسول الله ﷺ من لعق الصفحة ولحق أصابعه أشبعه الله في الدنيا .

والآخرة . رواه الطبراني عن شيخه ابراهيم بن محمد بن عرق وضعفه الذهبي .
وعن جبير بن المثني عن أبيه قال أرسل عبد الملك بن مروان إلى زيد بن ثابت
فسأله كيف تأكل وتشرب (١) قال أشرب حتى إذا انقطع النفس رفعت
الإناء عن فمي وإذا أكلت لعقت أصابعي فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا
أكل أحدكم فليلق أصابعه فانه لا يدري في أي طعامه تكون البركة . رواه
الطبراني وجبير وأبو لهزم لم أعرفهما ، وبقية رجاله حديثهم حسن . وعن أبي المضاء
قال قال مروان بن الحكم لزيد بن ثابت كيف تأكل قال أخبرني أبو سعيد
الخدري عن رسول الله ﷺ قال إذا طعم أحدكم من الطعام فلا يمسح يده
حتى يلق أصابعه فانه لا يدري في أي طعامه يبارك له . رواه الطبراني وأبو
المضاء وابنه جميل لم أعرفهما ، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح ، ورواه في
الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري قال الذهبي وهو مستور ،
وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح . وعن كعب بن عجرة قال رأيت رسول
الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها ويلق الوسطى ثم التي
تليها ثم الابهام . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحسين بن ابراهيم الآدي
ومحمد بن كعب بن عجرة ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك
قال قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم فليلق أصابعه الثلاث فانه لا يدري
في أيتهن البركة . رواه الطبراني في الأوسط ورجال الصحيح وهو عند
مسلم وأبي داود من فعله كان إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث . وعن أبي
هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاما لعق أصابعه وقال إن لعق
الأصابع بركة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة
الأنصاري وهو مستور ، وبقية رجاله رجال الصحيح وهو عند مسلم والترمذي
من قوله إذا أكل أحدكم فليلق أصابعه فانه لا يدري في أيتهن البركة . وعن ابن
عباس أن النبي ﷺ أمر بلعق الصفحة . رواه الطبراني وفيه المسيب بن واضح

قال أبو حاتم صدوق يخطيء كثيراً فاذا قيل له لم يقبل، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

﴿ باب ما يقول بعد الطعام ﴾

عن رجل من بني سليم وكانت له صحبة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأشبعيت وأرويت فلك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنك . رواه أحمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف . وعن حماد بن أبي سليمان قال تعشيت مع أبي بردة فقال ألا أحدثك ما حدثني به أبي عبد الله بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل فشبع وشرب فروى فقال الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني وأرواني خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الرحمن بن عوف عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي أطعمننا وسقانا الحمد لله الذي كفانا وآوانا الحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار . رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلى عن بعض أهل مكة وابن أبي ليلى سىء الحفظ وشيخه لم يسم وأبو سلمة لم يسمع من أبيه . وعن الحرث بن الحرث قال سمعت رسول الله ﷺ عند فراغه من طعامه يقول اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأرويت لك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنك ربنا . رواه الطبراني وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف . وعن سعد بن مسعود الثقفي قال إنما سمي نوح عبداً شكوراً لأنه إذا أكل وشرب حمد الله . رواه الطبراني وتابعيه سعد بن سنان لم أعرفه ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . وعن الحرث بن سويد قال كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول إذا فرغ من طعامه الحمد لله الذي كفانا المؤنة وأوسع لنا الرزق . رواه الطبراني وفيه يزيد بن عطاء وهو ضعيف جداً وقد وثق .

﴿ باب تحليل الأئنان ﴾

عن أبي أيوب قال خرج علينا رسول الله ﷺ فقال حبذا المتخللون قالوا وما المتخللون يا رسول الله قال المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام أما تحليل

الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الاصابع وأما تخليل الطعام فمن الطعام إنه ليس شيء أشد على الملسكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاماً وهو يصلى . رواه كله الطبراني وروى أحمد منه طرفاً وهو يصلى . وفي إسناده واصل بن السائب وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن فضل الطعام الذي يبقى بين الاضراس يوهن الاضراس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب غسل اليد من الطعام ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذا اللحم شيئاً فليغسل يده من ريح وضره (١) لا يؤذى من حذاه . رواه أبو يعلى والطبراني في الاوسط وفيه الوازع بن نافع وهو متروك . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بات وفي يده ريح غمر (٢) فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه . رواه البزار والطبراني في الاوسط بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا الزبير بن بكار وهو ثقة وقد تفرد به كما قال الطبراني . وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بات وفي يده ريح غمر (٢) فأصابه وضح (٣) فلا يلومن إلا نفسه . رواه الطبراني وإسناده حسن .

﴿ باب مسح اليدين بالمنديل ﴾

عن الحكم قال كنا مع رسول الله ﷺ في طعام فسأل (٤) رجل من القوم خادم أهل البيت مندبلاً فناولته ثوبه فمسح به فقال رسول الله ﷺ لا تتمندل بثوب من لا يكسو . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم . وعن أبي بكرة قال نهى رسول الله ﷺ أن يمسح الرجل بثوب من لا يكسو . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم .

﴿ باب الذكر والصلاة بعد الطعام ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ أذبيوا طعامكم بذكر الله والصلاة ولا تناموا عليه فتفسد قلوبكم . رواه الطبراني في الاوسط وفيه ريع أبو الخليل وهو ضعيف .

(١) الوضر: الدسم وأثر الطعام . (٢) الغمر بالتحريك: الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن . (٣) أى برص . (٤) فى الاصل «فتناول» .

﴿ باب قلة الأكل ﴾

عن أبي جحيفة قال أكلت ثريدة بلحم سمين فأثيت رسول الله ﷺ وأنا
 أتجشأ فقال اكفف عنا جشأك أبا جحيفة فإن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم
 جوعاً يوم القيامة فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا كان إذا
 تغدى لا يتعشى وإذا تعشى لا يتغدى . رواه الطبراني في الأوسط والكبير
 بأسانيد وفي أحد أسانيد الكبير محمد بن خالد الكوفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله
 ثقات . وعن عبد الله بن عمرو قال تجشأ رجل عند النبي ﷺ فقال أقصر من
 جشأك فإن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أشبعهم في الدنيا . رواه الطبراني عن
 شيخه مسعود بن محمد وهو ضعيف . وعن الحلج قال ماملأت بطني طعاماً منذ
 أسلمت مع رسول الله ﷺ آكل حيسى وأشرب حسبي يعني قوتي . رواه الطبراني
 وفيه المعلى بن الوليد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن جعدة أن النبي
 ﷺ رأى رجلاً عظيم البطن فقال بأصبعه في بطنه لو كان هذا في غير هذا المكان
 خير لك ، وفي رواية أن النبي ﷺ رأى له رجلاً رؤياً فبعث إليه فجاء فقصها عليه
 وكان عظيم البطن فقال بأصبعه في بطنه لو كان هذا في غير هذا المكان لكان خيراً
 لك . رواه كله الطبراني ورواه أحمد إلا أنه جعل أن النبي ﷺ هو الذي رأى
 الرؤيا للرجل ، ورجال الجميع رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي وهو ثقة .

﴿ باب المؤمن يأكل في معاء واحد ﴾

عن أبي نضرة الغفاري قال أتيت النبي ﷺ لما هاجرت وذلك قبيل أن أسلم
 فحلب لي شوية كان يحلبها لأهله فشربتها فلما أصبحت أسلمت وقال عيال
 رسول الله ﷺ نبئت الليلة كما بتنا البارحة جياً عاف حلب لي رسول الله ﷺ شاة
 فشربتها ورويت فقال لي النبي ﷺ أرويت قلت يا رسول الله قد رويت ما شبع
 ولا رويت قبل اليوم فقال رسول الله ﷺ إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء
 وإن المؤمن يأكل في معاء واحد . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح ، وروى
 الطبراني في الأوسط بعضه . وعن جهجاه الغفاري أنه قدم في نفر من قومه

يريدون الاسلام فحضروا مع رسول الله ﷺ المغرب فلما سلم قال يأخذ كل واحد بيد جليسه ولم يبق في المسجد غير رسول الله ﷺ وغيرى وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقدم على أحد فذهب بي رسول الله ﷺ إلى منزله فحلب لي عنزاً فأتيت عليها حتى حلب سبع أعنز فأتيت عليها ثم بصنيع برمة (١) فأتيت عليها وقالت أم أيمن أجاج الله من أجاج رسول الله ﷺ هذه الليلة قال مه يا أم أيمن أكل رزقه ورزقنا على الله فاصبروا فغدوا فاجتمع هو وأصحابه فجعل الرجل يخبر بما أتى عليه فقال جهجاه حلب لي سبع أعنز فأتيت عليها وصنيع برمة فأتيت عليها فصلوا مع رسول الله ﷺ المغرب فقال ليأخذ كل رجل بيد جليسه فلم يبق في المسجد غير رسول الله ﷺ وغيرى وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقدم على أحد فذهب بي رسول الله ﷺ إلى منزله فحلب لي عنزاً فرويت وشبعت فقالت أم أيمن يا رسول الله أليس هذا ضيفنا فقال رسول الله ﷺ إنه أكل في معاء مؤمن الليلة وأكل قبل ذلك في معاء كافر الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معاء واحد . رواه الطبراني واللفظ له والبخاري وفيه موسى ابن عبيدة الربدى وهو ضعيف . وعن عبد الله قال جاء إلى النبي ﷺ سبعة (٢) رجال فأخذ كل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال أبو غزوان قال فحلب له سبع شياه فشرب لبنها كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك يا أبا غزوان أن تسلم قال نعم فاسلم فمسح النبي صلى الله عليه وسلم صدره فلما أصبح حلب له النبي صلى الله عليه وسلم شاة واحدة فلم يتم لبنها فقال مالك يا أبا غزوان فقال والذي بعثك بالحق نبياً لقد رويت قال إنك أمس كان لك سبعة أمعاء وليس لك اليوم إلا واحد . رواه الطبراني هكذا والبخاري مختصراً ورجالهم رجال الصحيح . وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بمثل حديث قبله قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة

أمعاء . رواه أبو يعلى وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الجمهور . وعن سمرة أن
 النبي ﷺ قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء . رواه
 البزار والطبراني ، وله في رواية والمنافق بدل الكافر ، وفيه الوليد بن محمد الأيلي
 وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد وقد أورده ابن عدى في الكامل . وعن
 مسكين الضمري أن النبي ﷺ قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر في سبعة
 أمعاء . رواه البزار عن شيخه الهيثم بن صفوان بن هيرة ولم أجد من ترجمه ،
 وبقية رجاله ثقات . وعن ميمونة بنت الحارث قالت أجذب الناس سنة وكانت
 الأعراب يأتون المدينة وكان النبي ﷺ يأمر الرجل فيأخذ بيد الرجل فيضيغه
 ويعشيه فجاء أعرابي ليلة وكان لرسول الله ﷺ طعام يسير وشيء من لبن
 فأكله الأعرابي ولم يدع للنبي ﷺ شيئاً فجاء به ليلة أوليلتين فجعل يأكله كله
 فقلت لرسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم اللهم لا تبارك في هذا الأعرابي يأكل طعام
 رسول الله ﷺ ويدعه ثم جاء به ليلة فلم يأكل من الطعام إلا يسيراً فقلت
 لرسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم ذاك وجاء به وقد أسلم فقال إن الكافر يأكل
 في سبعة أمعاء وإن المؤمن يأكل في معاء واحد . رواه الطبراني بتمامه وروى
 أحمد آخره ورجال الطبراني رجال الصحيح . وعن مجاهد قال قلت لأبي سعيد
 ما قل طعمك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الكافر يأكل في سبعة أمعاء
 والمؤمن يأكل في معاء واحد . رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى قال
 بمثل حديث أبي موسى ، وإسناد الطبراني ضعيف وفي إسناد أبي يعلى مجالد بن
 سعيد وهو ضعيف أيضاً . وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال المؤمن يأكل
 في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء . رواه الطبراني في الأوسط
 ورجالهم ثقات . وعن عبد الله بن أبي قيس النصري قال رأيت عبد الله بن الزبير
 على منبره قائماً بمكة وهو يخطب وهو يقول إن المؤمن يأكل في معاء واحد
 والكافر يأكل في سبعة أمعاء هكذا سمعت رسول الله ﷺ . رواه الطبراني
 في الأوسط وفيه نصر بن محمد وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم .

(باب في الادامين)

عن أنس قال أتى النبي ﷺ باناء أو بقعب (١) فيه لبن وعسل فقال أدمان
في إناء لا آكله ولا أحرمه . رواه الطبراني في الاوسط وفيه محمد بن عبد الكريم
ابن شعيب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب كيل الطعام)

عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال كيلو اطعامكم يبارك لكم فيه . رواه الطبراني
وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لا اختلاطه .

(باب إكرام الخبز وأكل ما يسقط)

عن الحسن بن علي أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو قال كسرة في مجرى الغائط
والبول فأخذها فامطأ عنها الاذى فغسلها غسلان نعماً ثم دفعها إلى غلامه فقال
يا غلام ذكري بها إذا توضأت فلما توضأ قال للغلام يا غلام ناولني اللقمة أو
قال الكسرة فقال يا مولاي أكلتها قال اذهب فانت حر لوجه الله فقال له الغلام يا مولاي
لاي شيء أعتقني قال لا اني سمعت من فاطمة بنت رسول الله ﷺ تذكر عن أبيها رسول
الله ﷺ من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأخذها فامطأ عنها الاذى
وغسلها غسلان نعماً ثم أكلها لم تستقر في بطنه حتى يغفر له فما كنت لا أستخدم
رجلاً من أهل الجنة . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن أبي سكينه أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال أكرموا الخبز فان الله أكرمهم فمن أكرم الخبز أكرمه
الله . رواه الطبراني وفيه خالف بن يحيى قاضي الري وهو ضعيف وأبو سكينه
قال ابن المديني لا صحة له . وعن عبد الله بن أم حرام قال صليت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم القبليتين وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
أكرموا الخبز فان الله تبارك وتعالى أنزله من بركات السماء وسخر له
بركات الارض ومن يتبع ما يسقط من السفرة غفر له . رواه البزار والطبراني
وفيه عبد الله بن عبد الرحمن الشامي ولم أعرفه وصوابه عبد الملك بن عبد الرحمن
الشامي وهو ضعيف .

﴿ باب قوتوا طعامكم ﴾

عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه قال إبراهيم سمعت بعض أهل العلم يفسرها قال هو تصغير الأُرغفة وكذا نقله ابن الأثير . رواه البزار والطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ادخار القوت ﴾

عن سالم مولى زيد بن صوحان قال كنت مع مولاى زيد بن صوحان فى السوق فمر علينا سلمان الفارسي وقد اشترى وسقاً من طعام فقال له زيد يا أبا عبد الله تفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن النفس إذا حُرزت رزقها اطمأنت وتفرغت للعبادة وأيس منها الوسواس . رواه الطبراني وسالم لم أعرفه وفيه أيضاً الهديل بن بلال وثقه أحمد وغيره وضعفه ابن معين وجماعة . وعن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله ﷺ إذا رأيتم عموداً أحمر قبل المشرق فى شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فإنها سنة جوع . رواه الطبراني فى الكبير والأوسط وفيه أم عبد الله ابنة خالد بن معدان ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن السنة (١) ليس بأن لا يكون فيها مطر ولكن السنة أن يُمطر الناس ولا تنبت الأرض . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .

﴿ باب الادام ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ إئتدوا ولو بالماء . رواه الطبراني وفيه غزير بن سنان ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب سيد الادام والشراب ﴾

عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الادام فى الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين فى الدنيا والآخرة القنعة . رواه الطبراني فى الأوسط وفيه سعيد بن عبيدة القطان ولم أعرفه ، وبقية

رجالہ ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر .

﴿ باب أكل الطيبات ﴾

عن راشد بن أبي راشد قال كان لانس بن مالك غلام يعمل له النقائق ويضبخ له لونين طعاما ويخبز له الحوارى (١) ويعجنه بالسمن . رواه الطبرانى ورشد هذا لم أعرفه ، ورجالہ ثقات (٢) غير يحيى بن سعيد العطار وثقه ابن مصفى وأبو داود وضعفه الجمهور (٣) .

﴿ باب ما جاء فى اللحم ﴾

عن عبد الله بن محمد قال كان رسول الله ﷺ يكره من الشاة سبعة المراتة والمتانة والحيا (٤) والذکر والأثنين والغدة والدم وكان أحب الشاة الى رسول الله ﷺ مقدهما قال وأتى رسول الله ﷺ بطعام فاقبل القوم يلقمونه اللحم فقال رسول الله ﷺ إن أطيب اللحم لحم الظهر . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف . وعن نسيبة بن عمرو بن جلاس قال إني عند عائشة وقد ذبحت شاة لها فدخل رسول الله ﷺ وفى يده عصية فألقاها ثم هوى الى المسجد فصلى فيه ركعتين ثم هوى الى فراشه فتبطح عليه ثم قال هل من غداء فأتيته بصحفة فيها خبز شعير وفيها كسرة وقطعة من الكرش وفيها الذراع قال فأخذت عائشة قطعة من الكرش وإنها لتنهشها إذ قالت ذبحنا شاة اليوم فما أمسكنا غير هذا قالت يقول رسول الله ﷺ لا بل كلها أمسكت إلا هذا . رواه الطبرانى وفيه ابراهيم بن اسماعيل بن ابراهيم بن جهم وهو ضعيف . وعن عبد الله بن جعفر قال وأهدى رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم شاة وأرغفة فجعل يأكل ويأكلون وسمعه يقول عليكم بلحم الظهر فإنه من أطيبه . رواه الطبرانى فى الأوسط فى حديث طويل فى المناقب وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك . وعن أبي عمرو الشيباني قال : رأى عبد الله مع رجل دراهم فقال ما تصنع بها

(١) الخبز الحوارى: الذى نخل دقيقه مرة بعد مرة . (٢) فى الاصل « ليس » .

(٣) بلغ مقابلة على نسخة الاصل بقراءة الحافظ شهاب الدين احمد بن حجر -

كفى هامش الاصل . (٤) فى الاصل « الحيا » والتصحيح من النهاية .

قال أشتري بها فرق (١) سمن قال اعطها امرأتك تضعها تحت فراشها ثم اشتر كل يوم لحماً بدرهم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عريب بن حميد وهو ثقة . قلت وأحاديث ناولني الذراع في علامات النبوة .

﴿ باب قطع الخبز واللحم بالسكين ﴾

عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال لا تقطعوا الخبز كما تقطعه الأعاجم وإذا أراد أحدكم أن يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه بيده فلينهشه بفيه فانه أهنا وأمرأ . رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير الثقي وهو ضعيف .

﴿ باب في اللحم المنتن ﴾

عن جابر قال مر علينا قيس بن سعد بن عباد على عهد رسول الله ﷺ فأصابتنا نخضة فنحمر لنا سبع جزائر (٢) فهبطنا ساحل البحر فإذا نحن بأعظم حوت فأقمنا عليه ثلاثاً وحمّلنا منه ما شئنا من ودك (٣) في الأسقية والغرائر وسرنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فاخبرناه بذلك فقالوا لو نعلم أنا ندركه قبل أن يروح أحببنا أن لو كان عندنا منه - قلت حديث الغبر في الصحيح بغير هذا السياق - رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه أحمد وغيره وأبو حمزة الخولاني لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في الحلوى ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم بالطيب فليصب منه وإذا أتى بالحلوى فليصب منها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فضالة بن حصين قال أبو حاتم مضطرب الحديث ، وإبراهيم ابن عريرة لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن سلام قال لما خرج رسول الله ﷺ إلى المريد فرأى عثمان بن عفان رضي الله عنه يقود ناقة تحمل دقيقاً وسمناً وعسلاً فقال رسول الله ﷺ نخ فأناخ فدعا ببرمة فجعل فيها من السمن والعسل والدقيق ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج ثم قال كلوا فأكل منه

(١) الفرق: مكيال. (٢) من الابل. (٣) الودك: دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه.

رسول الله ﷺ ، هذا شئ يدعوهم أهل فارس الخبيص . رواه الطبراني في الثلاثة
ورجال الصغير والأوسط ثقات .

﴿ باب في الهريسة ﴾

عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن جبريل أطعمني الهريسة
يشد بها ظهري لقيام الليل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحجاج
الجمحي وهو الذي وضع الحديث .

﴿ باب في الذباب يقع في الإناء ﴾

عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الذباب في إناء أحدكم
فليغمسه فان في أحد جناحيه داء أو في الآخر شفاء . رواه البزار ورجالهم رجال
الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط .

﴿ باب القثاء والرطب ﴾

عن الربيع بنت معوذ قالت كان رسول الله ﷺ يعجبه القثاء . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه ابن اسحق وهو ثقة ولكنه مدلس ، وبقيسة رجاله
رجال الصحيح . وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت (١) في يمين رسول الله ﷺ
قثاء وفي شماله رطبات وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة . رواه الطبراني في
الأوسط في حديث طويل وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك .

﴿ باب البطيخ والرطب ﴾

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل الرطب
بيمينه والبطيخ بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ وكان أحب الفاكهة إليه . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك .

﴿ باب في العنب ﴾

عن ابن عباس قال رأيت النبي ﷺ يأكل العنب خرطاً (٢) . رواه الطبراني
وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب . وعن ابن عباس قال جاء جبريل عليه السلام

(١) في الأصل «أوريت» . (٢) يقال خرط العنقود واخترطه : إذا وضعه
في فمه ثم يأخذ حبه ويخرج عرجونه خالياً منه .

إلى النبي ﷺ فقال إن ربك يقرئك السلام وأرسلني إليك بهذا القطف (١) لتأكله .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر بن أبي العطف وهو شديد
الضعف . وعن أنس بن مالك قال جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فقال
إن ربك يقرئك السلام وأرسلني إليك بهذا القطف لتأكله فأخذه رسول الله
ﷺ صلى الله عليه وسلم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر بن أبي
العطف وهو شديد الضعف .

﴿ باب في الباكورة من الشجرة ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا أتى بالشجرة أعطاها أصغر من يحضره
من ولدان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بالباكورة من الثمار وضعها على عينيه ثم قال
اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره ثم يأمر به للمولود من أهله . رواه الطبراني
في الكبير والصغير وزاد كان إذا أتى بالباكورة من الشجرة قبلها وجعلها على
عينيه ، ورجل الصغير رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في الرطب ﴾

عن أنس قال قال رسول الله ﷺ لعائشة إذا جاء الرطب فهتئني . رواه
البخاري وفيه حسان بن سياه وهو ضعيف . وعن علي بن أبي طالب قال قال
رسول الله ﷺ أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه
آدم وليس من الشجر يلقح غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا
نساءكم الولد الرطب فإن لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله
من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران . رواه أبو يعلى وفيه مسرور بن سعيد
وهو ضعيف . وعن أنس أن النبي ﷺ أتى بطبق عليه بسر (٢) ورطب فجعل
ياكل الرطب ويترك المذنب (٣) . رواه البخاري عن شيخه معاذ بن سهل ولم

(١) القطف بالكسر : العنقود . (٢) البسر : التمر قبل إرطابه .

(٣) المذنب بكسر النون : الذي بدأ فيه الارطاب من قبل ذنبه أي طرفه ، ويقال له

أيضاً التذنوب . وفي الأصل غير منقوطة والتصحيح من النهاية .

أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في التمر ﴾

عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال إن الله عز وجل يحب من يحب التمر . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه إبراهيم بن أبي حية وهو متروك . وعن عبد الله بن الأسود قال كنا عند رسول الله ﷺ في وفد سدوس فاهدينا له تمرأ فقربناه إليه على نطع فاخذ حفنة من التمر فقال أنس هذا أو ما هذا فجعلنا نسمى حتى ذكرنا تمرأ فقلنا هذا الجذامي (١) فقال بارك الله في الجذامي وفي حقيقة خرج هذا منها أو جنة خرج هذا منها . رواه البزار والطبراني بنحوه وفيه جماعة لم يعرفهم العلأئي ولم أعرفهم . وعن أنس بن مالك أن وفد عبد القيس قدموا على النبي ﷺ فبيناهم عنده قعود إذ أقبل عليهم فقال لهم تمرة تدعونها كذا وكذا وتمررة تدعونها كذا حتى عد ألوان تمراتهم أجمع فقال له رجل من القوم بأبي أنت وأمي يا رسول الله أم والله لو كنت ولدت في جوف هجر ما كنت أعلم منك الساعة أشهد أنك رسول الله ﷺ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أرضكم رفعت لي منذ قعدتم إلي فنظرت إليها من أدناها إلى أقصاها فخير تمراتكم البرني يذهب الداء ولاداء فيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيد بن واقد القيسي وهو ضعيف . وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ خير تمراتكم البرني يذهب الداء ولاداء فيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن سويد وهو ضعيف . وعن الهرماس قال أهدى إلى رسول الله ﷺ رجل من قومي تمرأ فقال أي تمر هذا فقال الجذامي فقال اللهم بارك في الجذامي . رواه الطبراني وفيه عثمان بن فايد وهو ضعيف .

﴿ باب أكل الخبز بالتمر ﴾

عن عبد الله بن سلام قال رأيت رسول الله ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير ثم أخذ تمرة فوضعها عليها ثم قال هذه إدام هذه . رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف . وعن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) قيل هو تمر أحمر اللون ، وفي الأصل الجذامي ، بالمهملة ، والتصحيح من النهاية .

يأكل الخبز بالتمر ويقول هذا إدام هذا . رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد ابن كثير بن مروان وهو ضعيف . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة هذا إدام هذا يعني التمر والخبز . رواه الطبراني في الأوسط وفيه هرون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب .

﴿ باب عجوة المدينة ﴾

عن سعد يعني ابن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ من أكل سبع تمرات عجوة ما بين لابتى المدينة (١) على الريق لا يضره يومه ذلك حتى يمسي قال فليح وأظنه قال وإن أكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح قال عمر يعني ابن عبد العزيز انظر يا عامر ما تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أشهد ما كذبت على سعد ولا كذب سعد على رسول الله ﷺ - قلت في الصحيح بعضه بغير سياقه وفيه لم يضره سم ولا سحر وفي هذا لم يضره شيء - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي ﷺ قال من أكل سبع تمرات عجوة من تمر العالية حين يصبح لم يضره سم ولا سحر حتى يمسي - قلت لعائشة في الصحيح عجوة العالية شفاء أول البكرة - رواه الطبراني في الصغير وفيه صدقة بن عبد الله السمين وقد ضعفه الجمهور ووثقه دحيم وأبو حاتم ، ومنبه بن عثمان اللخمي لم أعرفه .

﴿ باب التمر واللبن ﴾

عن أبي خالد قال دخلت على رجل وهو يتمجع (٢) لبناً بتمر فقال ادن فان رسول الله ﷺ سماهما الاطيين . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبا خالد وهو ثقة .

﴿ باب القران في التمر ﴾

عن أبي هريرة قال قسم رسول الله ﷺ تمرأ بين أصحابه فكان بعضهم

(١) اللابة : الحرة ، وهي الارض ذات الحجارة السوداء التي قد ألبيتها لكثرتها ، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين . (٢) يتمجع والمجمع : أكل التمر باللبن ، وهو أن يحسو حسوة من اللبن ويأكل على أثرها تمرة .

يقرن فنهى رسول الله ﷺ أن يقرن إلا باذن أصحابه . رواه البزار وفيه عطاء
ابن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي طلحة أن رسول
الله ﷺ نهى عن الاقران . هو في الطبراني وهو ساقط من السماع وفيه عمر بن
دريج ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن معين ، وبقية رجاله ثقات . وعن بريدة قال قال
رسول الله ﷺ كنت نهيتكم عن الاقران في التمر فان الله قد أوسع عليكم فاقربوا .
رواه الطبراني في الأوسط والبزار وفي إسنادهما يزيد بن زريع وهو ضعيف .

﴿ باب تفتيش التمر ﴾

عن ابن عمر قال نهى رسول الله ﷺ أن يفتش التمر عما فيه .
رواه الطبراني في الأوسط (١) وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري
وضعه يحيى القطان ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في اللبن ﴾

عن عبد الله بن بريدة قال دخلت مع أبي علي معاوية فاجلسنا
على الفراش ثم أتينا بالطعام فاكلنا ثم أتينا بالشراب فشرب معاوية ثم
ناول أبي ثم قال معاوية كنت أجمل شباب قریش وأجوده ثغرا وما من شيء
أجد له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن وإنسان حسن الحديث يحدثني .
رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح وفي كلام معاوية شيء تركته . وعن مسلم
ابن جندب قال دخلت مع ابن عمر علي ابن مظيع فقال السلام عليك فقال
وعليك السلام ورحمة الله ومرحبا وأهلا وسهلا بابي عبد الرحمن ضعوا له
وسادة فقال ابن عمر لولا اني سمعت رسول الله ﷺ يقول ثلاث لا ترد اللبن
والوسادة والدهن ما جلست عليها . رواه الطبراني .

﴿ باب ما جاء في اللبن ﴾

عن ابن عباس قال أتى النبي ﷺ بجبنة في غزاة فقال أين صنعت هذه قالوا
بفارس ونحن نرى انه يجعل فيها مينة فقال اطعموها بالسكين واذكروا اسم
الله وكلوا ، وفي رواية أبي تيمية فجعل أصحابه يضربونها بالعصى . رواه أحمد

(١) على « الأوسط » علامة الشطب في الأصل .

والبزار والطبراني وقال في غزوة الطائف ، وفيه جابر الجعفي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وعن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سئل النبي ﷺ عن الجبن قال اقطع بالسكين واذا كر اسم الله وكل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن الفرخ الحجازي ضعفه محمد بن عوف وابن عدي ووثقه ابن أبي حاتم ، وبقية رجاله ثقات . وعن علي بن عبد الله البارق قال استفتيت امرأة بمكة فقلت لها هذا عبد الله ابن عمر عليك به فاستفتيته فاندفعت نحوه فاتبعتها أسمع ما تقول فقالت أفنتي عن الجبن فقال وما الجبن قالت شيء نصنعه من اللبن كذا وكذا ويجبنون إلا نفحة فقال عبد الله ما يصنع المسلمون وأهل الكتاب فكلية ومالم يصنعوه فلا تأكلية قالت يا عبد الله أفنتي عن الجراد قال ذكي كله قالت يا عبد الله أفنتي عن الذهب قال يكره للرجال ، فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجال الصحيح خلاشيخه وهو ثقة ، وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال لا تأكلوا من الجبن إلا ما صنع المسلمون وأهل الكتاب . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن الحسن بن علي أنه سئل عن الجبن فقال ضع السكين وسم وكل . رواه الطبراني ورجال الصحيح

﴿ باب ما جاء في الزيت ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ إئتدوا الشجرة يعني الزيت ومن عرض عليه طيب فليصب منه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه النضر بن ظاهر وهو ضعيف .

﴿ باب ما جاء في الخل ﴾

عن أنس قال قال رسول الله ﷺ نعم الادم الخل . رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه زكريا بن حكيم الجبلي (١) وهو ضعيف جداً . وعن السائب ابن يزيد قال قال رسول الله ﷺ نعم الادم الخل . رواه الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف عند جميع الأئمة إلا في رواية عن ابن معين وضعفه في أخرى

﴿ باب في الهندباء ﴾

عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخشعمي قال دخلت على محمد بن علي بن

(١) في الاصل غير منقوطة ، والتصحيح من لسان الميزان .

الحسين وعنده ابنة فقال هلم إلى الغداء فقلت قد تغديت يا ابن رسول الله ﷺ فقال لي انه الهندباء فقلت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الهندباء فقال حدثني أبي عن جدي أن رسول الله ﷺ قال مامن ورق الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة ، فذكر الحديث وهو بتمامه في باب الادهان . رواه الطبراني وفيه ارطاة بن الاشعث وهو ضعيف جداً .

﴿ باب في القرع والعس ﴾

عن وائلة بن الاسقع قال قال رسول الله ﷺ عليكم بالقرع فانه يزيد في الدماغ وعليكم بالعس فانه قدس على لسان سبعين نبيا . رواه الطبراني وفيه عمرو ابن الحصين وهو متروك .

﴿ باب ما جاء في الحلبة ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلم أمتي ما في الحلبة لأشتروها ولو بوزنها ذهباً . رواه الطبراني وفيه سليمان بن سلمة الخبيري وهو متروك .

﴿ باب ما جاء في السمكة ﴾

عن عمرو بن حريث قال حدثني أبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السمكة من السلوى وماؤها شفاء للعين . رواه أحمد والطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمكة من السلوى وماؤها شفاء للعين - قلت هو في الصحيح خلا قوله من السلوى - رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في المن ﴾

عن أنس قال أهدى الأكيذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم جرة من من فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة مر على القوم فجعل يعطي كل رجل منهم قطعة وأعطى جابراً قطعة ثم إنه رجع إليه فأعطاه قطعة أخرى فقال إنك قد أعطيتني مرة فقال هذه لبنات عبد الله . رواه أحمد وفيه علي ابن زيد وفيه ضعف ومع ذلك فحديثه حسن ، وقد تقدم باب في الحلوى ؛

﴿ باب في الزنجيل ﴾

عن أبي سعيد الخدري قال أهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ هدايا وكان فيما أهدى إليه جرة فيها زنجيل فأطعم كل إنسان قطعة وأطعمني قطعة . رواه الطبراني في الأوسط . وفيه عمرو بن حكام وقد اتهم بهذا الحديث وهو ضعيف .

﴿ باب في الرمان ﴾

عن ابن عباس أنه كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها قيل له يا ابن عباس لم تفعل هذا قال إنه بلغني أنه ليس في الأَرْضِ رمانة تلقح إلا بحبة من حب الجنة فلعلها هذه . رواه الطبراني ورجالها رجال الصحيح : وعن ربيعة بنت عياض الكلابية قالت سمعت عليا يقول كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة . رواه أحمد ورجالها ثقات .

﴿ باب في السفرجل ﴾

عن ابن عباس قال جاء جابر بن عبد الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم بسفرجلة قدم بها من الطائف فناولها إياها فقال النبي ﷺ إنه يذهب بطخاوة (١) الصدر ويحلو الفؤاد . رواه الطبراني من رواية علي القرشي عن عمرو ابن دينار ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن قدم إليه طعام لا يعرف أصله ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل - - على أخيه المسلم فأطعمه طعاماً فليأكل من طعامه ولا يسأل عنه وإن سقاه شرباً فليشرب من شربه ولا يسأل عنه . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي والجمهور وضعفه وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

﴿ باب أكل الطين ﴾

عن سلمان عن النبي ﷺ قال من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه . رواه الطبراني وفيه يحيى بن يزيد الأهوازي جهله الذهبي من قبل نفسه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(١) الطخاء : ثقل وغشى ؛ وأصل الطخاء والطخية ، الظلمة والغيم .

﴿ باب مضغ العلك ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هلك سدوم وما حولها من القرى حتى استاكوا بالمساويك ومضغوا العلك في المجالس . رواه الطبراني وفيه سوار بن مصعب وهو متروك .

﴿ باب أكل الثوم والبصل ﴾

عن عبد الرحمن بن عائد قال سئل أبو الدرداء عن الكراث والبصل فقال لست آكل بصلًا بعدما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه الطبراني وفيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه دحيم وأبو حاتم وضعفه الجمهور . وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن كل جارية بها جبل حرام على صاحبها حتى تضع ماني بطنها وإن كل حمار يعتمل عليه حرام لحمه وإن الثوم حرام ثم إن النبي ﷺ أحل الثوم وأمر من يأكله أن لا يخرج إلى المسجد حتى يذهب ريحه إنه أذى فلا يقرب من أكله المسجد . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الله البالقي وهو ضعيف . وعن علي قال أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الثوم وقال لو لأن الملك ينزل على لا كلمته . رواه البزار والطبراني في الاوسط . وفيه حبة بن جوين العرنى وقد وضعفه الجمهور ووثقه العجلي . وعن محمد يعني ابن سيرين قال كان الثوم بولس لابن عمر فينظم في خيط ويلقي في المرقعة في خيط . ويستخرج في خيط فيلقى فيؤكل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث في المساجد في الصلاة من نحو هذا .

﴿ باب لحم الخيل ﴾

عن الزبير أنهم نحرُوا فرسا على عهد رسول الله ﷺ فأكلوه . رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . قال البزار هكذا رواه شعبة عن المغيرة عن هشام عن أبيه عن الزبير قال وهذا الحديث يرويه أبو أسامة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء . وعن أسماء بنت أبي بكر قالت ذبحنا فرساً فأكلنا نحن وأهل بيت رسول الله ﷺ . قلت هو في الصحيح خلا قوله نحن وأهل بيت رسول الله ﷺ . رواه الطبراني

وفيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متروك . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحوم الخيل أن تؤكل . قلت له في الصحيح النهى عن الحمر الأهلية من غير إذن في لحوم الخيل . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما رجال الصحيح خلا محمد بن عبيد المحاربي وهو ثقة . وعن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة فاخذوا الحمر الأهلية فذبحوها وأغلوا منها القدور فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفأنا القدور وقال إن الله سيأتيكم برزق هو أحل لكم من هذا وأطيب قال فكفأنا يومئذ القدور وهي تغلي قال فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الانسية ولحوم الخيل والبغال وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير وحرم المجثمة والخلصة والنهبة (١) . قلت رواه الترمذي باختصار . رواه الطبراني في الأوسط والبزار باختصار ورجالهما رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني عمر ابن حفص السدوسي وهو ثقة .

﴿ باب في الحمر الأهلية ﴾

عن أم نصر المحاربية قالت سألت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية فقال أليس يرعى الكلاء ويأكل الشجر قال نعم قال فاصب من لحومها . رواه الطبراني وفيه ابن اسحق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر . وعن عبد الله يعنى ابن مسعود قال إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية لأنها كانت حمولة . رواه الطبراني وفيه محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إبقاء على الظهر . رواه الطبراني في الأوسط

(١) المجثمة : كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل الا انها تكثر في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم في الارض أى يلزمها ويلتصق بها . والخلصة ، وفي رواية الخليصة وهي ما يستخلص من السبع فيموت قبل أن يذكي ، من خاست الشيء واختلسته اذا سلبته ، وهي فعيلة بمعنى مفعولة . والنهبي نهى العساكر .

والكبير بنحوه وفي الكبير حبان بن علي وفيه ضعف وقد وثق وفي الاوسط محمد بن جابر وهو متروك وقد وثق . وعن ابن عباس قال لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية . رواه الطبراني في الاوسط عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عقال وهو ضعيف . وعن أبي الوداك قال حدثني أبو سعيد قال أصبنا سبانيا يوم خيبر وكنا نعزل عنهن نلتمس أن نفادين من أهلهن فقال بعضنا لبعض تفعلون هذا وفيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوه فسلوه فأتيناه أو ذكرنا ذلك له فقال مامن كل الماء يكون الولد اذا قضى الله أمراً كان وما بالقدور وهي تغلي فقال لنا ما هذه اللحم قلنا لحم حمر فقال لنا أهلية أو وحشية فقلنا لا بل أهلية قال لنا اكفئوها قال فكفأناها وإنا لجياع نشتهي قال وكنا نؤمر أن نوكل . (١) الأسقية - قلت في الصحيح منه قصة العزل - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى باختصار . وعن أبي سعيد قال غزونا مع رسول الله ﷺ فدك وخيبر قال ففتح الله على رسوله فدك وخيبر قال فوقع الناس في بقله لهم هذا الثوم والبصل قال فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فوجد ريحها فتأذى به ثم عاد القوم فقال ألا لا تاكلوه فمن أكل منها شيئاً فلا يقرب من مجلسنا قال ووقع الناس يوم خيبر في لحوم الحمر الأهلية ونصبوا القدور فنصبت قدرى فيمن نصب فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال أنها لكم عنه أنها لكم عنه مرتين فاكفئت القدور فاكفأت قدرى فيمن أكلها - قلت روى له أبو داود النهى عن الثوم والبصل لمن أتى المسجد وهما قال فلا يقرب من مجلسنا - رواه أحمد وفيه بشر بن حرب وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي سليط وكان بدرياً قال أتانا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر ونحن بخيبر فكفأناها وإنا لجياع . رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يجر جهه ولم يوثقه . وعن أبي سليط قال أصاب الناس في غزوة خيبر مخمصة شديدة فقاموا إلى حمرهم في محضر من النبي صلى الله عليه وسلم فجزروها ثم طرحوها في القدور فبينما هي

(١) الوكاء : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرها ، أى شدوا رؤس الأسقية

بالوكاء لئلا يدخلها حيوان أو يسقط فيها شيء .

تفور نزل تحريمها على النبي ﷺ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل تحريم
 الحمر التي تطبخون فكفئت القدور على وجوها . رواه الطبراني وفيه من لم
 أعرفهم . وعن عبد الله بن أبي سليل قال أتانا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن أكل الحمر الانسية والقدور تفور بها فكفأناها على وجوها . رواه أحمد
 وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه . وعن
 سنان بن سلمة أن أباه حدثه أن رسول الله ﷺ أمر بالقدور فأكفئت يوم خيبر
 وكان فيها لحم حمر الناس . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا
 نحاز بن جدي وهو ثقة . وعن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ نهانا عن الحمار
 الأهلي وأمرنا بالقاء ما معنائه فألقيناه . رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السعدي
 وهو ضعيف . وعن أبي ليلى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة
 فغليت القدور من لحوم الحمر الأهلية فأمرنا بكفائها وقسم لكل عشرة منها
 شاة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فاسم جليس لأبي معوية ولم أعرفه ، وبقية
 رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال أصاب أصحاب رسول الله ﷺ يوم خيبر
 حمراً أهلية فطبخوا من لحمها فأمر رسول الله ﷺ بالقدور تكفياً وحرم لحمها
 يومئذ . رواه الطبراني وله حديث في الصحيح غير هذا وفي هذا النظر أبو عمر
 وهو متروك . وعن ثعلبة بن الحكم قال أسرني أصحاب رسول الله ﷺ وأنا
 يومئذ شاب فسمعتهم ينهي عن النهبة وأمر بالقدور فأكفئت من لحوم
 الحمر الأهلية - قلت روى له ابن ماجه النهي عن النهبة - رواه الطبراني ورجال
 ثقات . وعن كعب بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ عن المتعة وعن لحوم
 الحمر الأهلية . رواه الطبراني من طريقين في أحدهما منصور بن دينار وهو ضعيف
 وفي الأخرى مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن معين وضعفه الجمهور . وعن معقل بن
 يسار أن رسول الله ﷺ لما فتح خيبر أصاب الناس حمراً فانتهبوها حتى غلت
 بها القدور فأتى رسول الله ﷺ فقبل أن حمر الناس قد نحرته فنهى رسول الله
 ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية فجعل الرجل يكفيء الإناء بسنة قوسه وعمود بيته .
 رواه الطبراني وفيه داود بن يسار ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في الجلالة (١) ﴾

عن أبي هريرة قال نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة وعن شرب ألبانها وأكلها وركوبها . رواه البزار وفيه أشعث بن براز الهجيمي وهو متروك . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وألبانها وظهورها . قلت رواه الترمذي باختصار . رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن أم نصر الحاربية قالت سئل النبي ﷺ عن الجلالة فقال أليس ترعى الحكلا وتأكل أشجار لعله قال بلى قال فأصب من لحومها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسحق وهو مدلس ولكنه ثقة ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر . وعن جابر أن بقرة انفلتت (٢) على خمر فشربت فخافوا عليها فأتوا النبي ﷺ فقالوا لا تأكلوا ولا بأس بأكلها . رواه أبو يعلى من رواية بقة عن عمر وبقية مدلس وعمران كان ابن عبد الله بن خثعم فهو ضعيف وإن كان مولى عفرة فهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب فيمن تحل له الميتة ﴾

عن أبي وafd قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يارسول الله إنا بأرض تصيننا بها الخمصة فما يصلح لنا من الميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم تصطبحو ولم تغتبقوا ولم تحتفتوا (٣) بقلا فشا نكم بها . رواه الطبراني ورجاله ثقات . قلت وقد تقدمت أحاديث كثيرة في حلب المواشي بغير إذن أهلها والأكل من البساتين ونحو ذلك في الغصب والبيع (٤) .

(١) تقدم أنها هي التي تأكل كل الجلة أي البعر والعذرة . (٢) في الأصل «انقلبت» . (٣) الاصطباح هنا : أكل الصبوح وهو الغداء ، والغبوق : العشاء ، وأصلهما في الشرب ثم استعمالا في الأكل ، أي ليس لكم أن تجمعوا من الميتة ، أو أراد إذا لم تجدوا ما تأكلونه صباحا أو عشاء أو لو بقلة تأكلونها حلت لكم الميتة . وتحتفتوا من الحفا وهو أصل البردى الأبيض الرطب منه وقد يؤكل ، وفي هذه الكلمة وضبطها اختلاف عند أهل الرواية واللغة . (٤) في الجزء الرابع .

﴿كتاب الاشرية﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿باب تحريم الخمر﴾

عن أبي هريرة قال حرمت الخمر ثلاث مرات قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فأ نزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس) إلى آخر الآية فقال الناس ما حرم علينا إنما قال وكانوا يشربون حتى إذا كان يوم من الايام صلى رجل من المهاجرين أم أصحابه في المغرب وخلط في قراءته فأ نزل الله عز وجل فيها آية أغلظ منها (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) وكان الناس يشربون حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفق ثم نزلت آية أغلظ منها (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) قالوا انتبهينا ربنا فقال الناس يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجسا من عمل الشيطان فأ نزل الله عز وجل (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) إلى آخر الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو حرمت عليهم لتركوها كما تركتم . رواه أحمد وأبو وهب ومولى أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثقه وأبو نجيع ضعيف لسوء حفظه وقد وثقه غير واحد وشريح ثقة . وعن أنس بن مالك قال كنت ساقى القوم تيناً وزبيباً خلطناهما جميعاً وكان في القوم رجل يقال له أبو بكر فلما شرب قال :

أحيي أم بكر بالسلام وهل لك بعد قومك من سلام

يحدثنا الرسول بأن سحتماً وكيف حياة أصل أو هسام
فبيننا نحن كذلك والقوم يشربون إذ دخل علينا رجل من المسلمين فقال
ما تصنعون إن الله تبارك وتعالى قد نزل تحريم الخمر فأرقنا الباطية وكفأنا هاشم
خرجنا فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً على المنبر يقرأ هذه الآية
ويكررها (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر
ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون) - قلت لأنس حديث في
الصحيح غير هذا في تحريم الخمر - رواه البزار وفيه مطر بن ميمون وهو ضعيف .
وعن أنس قال بينا أنا أدير الكأس على أبي طلحة وأبي عبيدة بن الجراح
ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء وأبي دجاجة حتى مالت رؤوسهم إذ سمعنا منادياً ينادي
ألا إن الخمر قد حرمت فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج فأهرقنا الشراب
وكسرنا القلال وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا وأصبنا من طيب أم سليم ثم خرجنا
إلى المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (يا أيها الذين آمنوا إنما
الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم
تفلحون) حتى بلغ (فهل أنتم منتهون) فقال رجل يا رسول الله فما منزلة من مات
وهو يشربها فأنزل الله تبارك وتعالى (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات
جناح فيما طعموا) إلى آخر الآية فقال رجل لقتادة أنت سمعته من أنس قال نعم
وقال رجل لأنس أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
أو حدثني من لا يكذبني والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب - قلت
لأنس حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه البزار ورجاله ثقات . وعن
أنس بن مالك قال نزل تحريم الخمر فدخلت على ناس من أصحابي وهي بين
أيديهم فضربت بها برجلي ثم قلت انطلقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد
نزل تحريم الخمر فذكره . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن
منصور الطوسي وهو ثقة . وعن ابن عباس قال لما حرمت الخمر مشى أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم إلى بعض وقالوا حرمت الخمر وجعلت عدلاً
للشرك . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله

عليه وسلم حرم سنة الحمر والميسر والمزامير والدف والسكر (١). رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر الامام وهو ضعيف جداً ورواه باختصار وزاد وقال ابن عباس وكل مسكر حرام ، وفيه محمد بن عمار بن صبيح شيخ البزار ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي الدرداء أو معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أول شيء نهاني عنه ربي بعد عبادة الاوثان شرب الخمر وملاحة الرجال (٢). رواه البزار والطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك رمى بالكذب . وقال محمد بن المبارك الصوري كان صدوقاً ورد قوله والجمهور ضعفوه . وعن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان لمن أول ما عهد إلى فيه ربي ونهاني عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر لملاحة الرجال . رواه الطبراني وفيه يحيى بن المتوكل وهو ضعيف عند الجمهور ونقل عن ابن معين توثيقه في رواية وقال في الاخرى ليس بشيء . وعن ابن عباس قال حرمت الخمر بعينها القليل منها والكثير والسكر من كل شراب . قلت عزاه صاحب الاطراف إلى النسائي ولم أره - رواه الطبراني بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح .

﴿ باب في آنية الخمر ﴾

عن عبد الله بن عمر قال : أمرني رسول الله ﷺ أن آتية بالمدينة وهي الشفيرة فأتيتها بها فأرسل بها فأمرقت فأعطانيها وقال أغد على بها ففعلت فخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق خمر قد جلبت من الشام فأخذ المدينة فشق ما كان في تلك الزقاق بحضرته ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمشوا معي وأن يعاونوني فأمرني أن آتي الأسواق كلها فلا أجد زقاً فيه خمر إلا شققته . وفي رواية عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المربد فخرجت معه فكنت عن يمينه فأقبل أبو بكر فتمأخرت له وكان عن يمينه وكنت عن يساره ثم أقبل عمر فتنحيت له وكان عن يساره فأتي رسول الله

(١) السكرية : النرد ، وقيل الطبل أو غيره . (٢) أي مقاومتهم ومخاصمتهم ، يقال لحيت الرجل الحاء لحياً إذا لمته وعذلته ولاحيته ملاحة ولحاء إذا نازعته .

صلى الله عليه وسلم المربد فاذا أنا بزقاق على المربد (١) فيها خمر قال ابن عمر فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قال وما عرفت المدينة إلا يومئذ فامر بالزقاق فشقت فذكر الحديث . رواه كنه أحمد بإسنادين في أحدهما أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط وفي الآخر أبو طعمة وقد وثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي وضعفه مكحول ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر قال لما كان يوم فتح مكة أراق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر وكسر جراره . رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال وكسر جرارها . وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن جابر أن رجلاً من ثقيف أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية من خمر بعد ما حرمت الخمر فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فشقت فذكر الحديث . وقد تقدم في البيع في ثمن الخمر . رواه الطبراني في الأوسط عن المقدم بن داود وهو ضعيف .

﴿ باب في الغبراء والفضيخ والخليطين والطلاء ﴾ (٢)

عن قيس بن سعد بن عباد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ربي تبارك وتعالى حرم على الخمر والكوبة والقنين (٣) وإياكم والغبراء فأنها ثلث خمر العالم . رواه أحمد والطبراني وفيه عبيد الله بن ذحر وثقه أبو زرعة والنسائي وضعفه الجمهور . وعن أم حبيبة ابنة أبي سفيان أن ناساً من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا يا رسول الله إن لنا شراباً نصنعه من القمح والشعير قال فقال الغبراء قالوا نعم قال

(١) الزق : السقاء أو جلد يوضع فيه الخمر . والمربد : الموضع الذي تحبس فيه الأبل ، وبه سمي مربد المدينة والبصرة . (٢) الغبراء : ضرب من الشراب يتخذ من الحبش من الذرة ، وقيل من تمر يسمى الغبراء . والفضيخ : شراب يتخذ من البسر المفصوخ أي المشدوخ . والخليطان : ما ينبذ من البسر (الرطب) والتمر معاً أو من العنب والزبيب أو من الزبيب والتمر ونحو ذلك مما ينبذ مختلطاً ، وإنما نهى عنه لأن الأنواع إذا اختلفت كانت أسرع للشدة والتخمير . والطلاء : الشراب المطبوع من عصير العنب . (٣) القنين : لعبة للروم ، وقيل هو الطنبور .

فلا تطعموه ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكر وهما له أيضا فقال الغبيراء قالوا نعم
 قال فلا تطعموه ثم أرادوا أن ينطلقوا فسألوه عنه قال الغبيراء قالوا نعم قال فلا
 تطعموه قالوا فانهم لا يدعونها قال من لم يتركها فاضربوا عنقه . رواه أحمد وأبو يعلى
 والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن ابن
 عباس قال كانت خمرنا يومئذ الفضيخ وحرمت يوم حرمت وماهى إلا فضيخكم .
 رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس رفعه قال من مات
 وفي بطنه ريح الفضيخ فضحه على رؤوس الأشهاد يوم القيامة . رواه
 الطبراني وفيه مبارك أبو عمرو ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن معقل
 ابن يسار أنه سئل عن الشراب فقال كنا بالمدينة فكانت كثيرة التمر فحرم رسول
 الله ﷺ الفضيخ . وفي رواية فجعلت أريقها وأقول هذا آخر العهد بالخمر .
 رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي طلحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهى عن الخيلطين . رواه الطبراني وفيه عمرو بن دريج وثقه ابن معين وضعفه
 أبو حاتم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس أنه كان ينبذ التمر على حدة
 والبسر على حدة ويقول قال رسول الله ﷺ انبذوا كل واحد منهما على حدة .
 رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو مسعود عبد الرحمن بن الحسن ضعفه أبو
 حاتم ووثقه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي أسيد قال نهى
 رسول الله ﷺ أن يجمع بين التمر والزبيب . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
 وعن محمد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت القبليتين مع رسول الله ﷺ
 فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن التمر والزبيب جميعاً وقال
 انبذ كل واحد منهما على حدة . رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس ،
 وبقية رجاله ثقات . وعن معبد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت
 القبليتين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنبذوا التمر والزبيب جميعاً
 وانبذوا كل واحد على حدة . رواه الطبراني وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه
 مدلس . وعن أم معبد أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخيلطين
 نقلت وماهما قال التمر والزبيب وكانت أم مغيث جعدة ربيعة بن أبي عبد

الرحمن وقد صلت القبيلتين على عهد رسول الله ﷺ . رواه الطبراني وفيه اسحق
ابن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أول ما يكفأ الاسلام كما يكفأ الاناء في شراب يقال له الطلاء .
رواه أبو يعلى وفيه فرات بن سليمان قال أحمد ثقة ، وذكره ابن عدى وقال لم أر
أحدا صرح بضعفه وأرجو أنه لا بأس به ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(باب فيما يسكر)

عن المختار بن فلفل قال سألت أنس بن مالك عن الأوعية فقال نهى رسول
الله ﷺ عن المزقة (١) وقال كل مسكر حرام قال قلت وما المزقة قال المقير
قال قلت فالرصا ص والقارورة قال وما بأس بهما قال فان ناسا يسكرهونهما
قال دع ما يريك إلى ما لا يريك فان كل مسكر حرام قال قلت صدقت السكر
حرام فالشربة والشربتان على طعامنا قال المسكر قليله وكثيره حرام وقال :
الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة فما خمرت من تلك فهو
الخمر . رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال حرمت الخمر وهي من العنب والتمر
والعسل والحنطة والشعير والذرة فذكره ، وزاد البزار بعد قوله دع ما يريك
إلى ما لا يريك : فانها كلمة حكم أخذ بها من كان قبلكم . والبزار باختصار ورجال
أحمد رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ سئل عن شراب
اليمن يقال له البتع والمزر (٢) فقال ما أسكر فهو حرام ، رواه أبو يعلى ورجال
رجال الصحيح . وعن أنس قال سمعت رسول الله ﷺ ينهى عما يصنع في
الظروف وكل مسكن حرام . رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحق وهو مدلس ثقة ،
وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله ﷺ
يقول كل مسكر حرام . رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي
وقد ضعفه الجمهور وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن قرّة بن إياس أن النبي

(١) هو الاناء الذى طلى بالزفت ، وفى الأصل « المرقية » وهو تصحيف .

(٢) البتع بكسر الباء وسكون التاء . وقد تحرك التاء : نبيذ العسل وهو خمر أهل
اليمن . والمزر بالسكر : نبيذ يتخذ من الذرة ، وقيل من الشعير والحنطة .

ﷺ قال كل مسكر حرام . رواه البزار وفيه زياد الجصاص وقد ضعفه جمهور الأئمة ووثقه ابن حبان وقال ربما يهيم . وعن قيس بن سعد بن عبادَةَ الأنصاري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول كل مسكر خمر وكل مسكر حرام . رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : إن أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها . رواه الطبراني ورجالها ثقات . وعن ميمونة أن النبي ﷺ قال لا تتبذروا في الدباء ولا في الجر (١) ولا في المزفت وكل شراب أسكر فهو حرام . رواه أبو يعلى والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه ضعف وحديثه حسن . قلت وتأتي أحاديث من هذا الباب في باب الأوعية إن شاء الله .

﴿ باب فيما أسكر كثيره ﴾

عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ ما أسكر كثيره فقليله حرام . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه اسماعيل بن قيس بن سعد وهو ضعيف جداً . وعن خوات بن جبير عن النبي ﷺ قال ما أسكر كثيره فقليله حرام . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن إسحق الهاشمي قال العقيلي له أحاديث لا يتابع منها على شيء ، وذكر له الذهبي هذا الحديث . وقد تقدم حديث أنس في باب ما يسكر في أول هذه الورقة بمقلوبها ، ورجالها رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في الأوعية ﴾

عن معقل بن يسار قال كنا بالمدينة وكانت كثيرة الثمرة فحرم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضيق وجاءه رجل فسأله عن امرأة عجوز كبيرة أنسقيها النبيذ فأنها لا تأكل الطعام فنهاه معقل . رواه أحمد والطبراني باختصار ورجالها ثقات . وعن سويد بن مقرن قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيذ جر فسأله عنه فنهاه عنه فأخذت الجرة فكسرتها . رواه أحمد ورجالها رجال الصحيح خلا هلال المزني وهو ثقة . وعن أبي إسحق مولى بني هاشم أنهم

(١) الدباء : القرع وكانوا يبتذنون فيها . والجر : جمع جرة ، وفي رواية الجرار ، وهو الأناء المعروف من الفخار ، وأراد النهي عن الجرار المدهونة لأنها أسرع في الشدة والتخمير .

ذكروا يوما ما يتبذ فيه فتنازعوا في القرع فمن بهم أبو أيوب الأنصاري فأرسلوا
إليه فقالوا يا أبا أيوب القرع يتبذ فيه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهى عن كل مزفت يتبذ فيه فرد عليه القرع فرد أبو داود مثل قوله الأول .
رواه أحمد والطبراني وأبو هاشم المستور وفيه رشدين بن سعد وفيه ضعف
وقد وثق . وعن سمرة بن جندب قال قام النبي صلى الله عليه وسلم فخطب
فنهى عن الدباء والمزفت . رواه أحمد والطبراني وفيه وفاة بن إياس وثقه أبو
حاتم وابن حبان والثوري وضعفه غيرهم ، وبقية رجاله ثقات . وعن ميمونة
زوجة النبي ﷺ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تتبذوا في الدباء ولا
في المزفت ولا في النقيير (١) ولا في الجر وكل مسكر حرام . رواه أحمد وفيه
عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال
الصحيح . وعن أبي سمر الضبي قال سمعت عائذ بن عمرو ينهى عن الدباء والخنتم (٢)
والمزفت والنقيير فقلت له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم . رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح . وعن الفضيل بن يزيد الرقاشي قال كنا عند عبد الله
ابن معقل فتذاكرنا الشراب فقال الخمر حرام فقلت الخمر حرام في كتاب الله
عز وجل قال فإيش تريد تريد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الدباء والخنتم والنقيير ، قلت
ما الخنتم قال خضراء وبيضاء قال قلت ما المزفت قال كل مقير من زق أو غيره ،
وفي رواية والنقيير وقال فانطلقت إلى السوق فاشتريت أفيفة فما زالت معلقة في
بيتي . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بعضه ورجال أحمد رجال
الصحيح خلا الفضيل بن زيد وهو ثقة . وعن عبد الله بن جابر العبدى قال
كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس قال
أو لست فيهم إنما كنت مع أبي فنهاهم رسول الله ﷺ عن الشرب في الأوعية

(١) النقيير : أصل النخلة ينقر وسطه ثم يذب فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير
نبيذا مسكرا . (٢) الخنتم : جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم
تسحق فيها فليل الخمر فكله خنتم ، ونهى عنها لأنها تسرع الشدة بسبب دهنها .

التي سمعتم الدباء والخنتم والنقير والمزفت . رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات .
وعن دلجة بن قيس أن الحكم الغفاري قال لرجل مرة أتدكر نهى رسول الله
ﷺ عن الدباء والخنتم والنقير والمقير قال نعم قال (١) وأنا أشهد ، وفي رواية
أن الحكم الغفاري قال لرجل أتدكر حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن النقير والمقير أو أحدهما وعن الدباء والخنتم قال نعم قال وأنا أشهد على ذلك .
رواه كله أحمد ، وقال الطبراني عن دلجة بن قيس أن رجلا قال للحكم الغفاري :
أتدكر يوم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والخنتم قال نعم قال
الآخر وأنا أشهد على ذلك . ورجلها ثقات . وعن صهيرة بنت صفر سمعت
منها قالت : حججنا ثم انصرفنا إلى المدينة فدخلنا على صفية بنت حي فوافقنا
عندها نسوة من أهل الكوفة فقلن لنا : إن شئتن سألتن وسمعنا وإن شئتن سألنا
وسمعتن فقلنا سلن فسالن عن أشياء من أمر المرأة وزوجها ومن أمر الحيض
ثم سألن عن نبيذ الجر فقال أكثرتم علينا يا أهل العراق في نبيذ الجر حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر وما على إحداكن أن تطبخ تمرها ثم تدلكه ثم
تصفيه فتجعله في سقائها وتوكيء عليه فاذا طاب شربت وسقت زوجها . رواه
أحمد والطبراني وأبو يعلى وصهيرة لم يرو عنها غير يعلى بن حكيم فيما وقفت عليه ،
وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن شهاب بن عباد أنه سمع بعض وفد عبد القيس
وهم يقولون : قد مناعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتد فرحهم بنا فقال الأشج :
يا رسول الله إن أرضنا أرض ثقيلة وخمة وإنا إذا لم نشرب هذه الأشرطة هيجت
ألواننا وعظمت بطوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تشربوا في الدباء
والخنتم والنقير وليشرب أحدكم على سقاء يلاث على فيه فقال له الأشج : بأبي وأمي
يا رسول الله رخص لنا في مثل هذه وقال بكفيه هكذا فقال يا أشج إن
رخصت لك في مثل هذه وقال بكفيه هكذا شربته في مثل هذه وبسطها فذكر
الحديث (٢) وهو بطوله في البر والصلة في إكرام الضيف واختصرت هذا منه وهو
بحروفه . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن أبي القموص زيد بن علي قال حدثني أحد

(١) «نعم قال» غير موجودة في الاصل . (٢) في الاصل تصحيفات صححناها من الجزء الثامن .

الوفد الذين وفدوا من عبد القيس قال وأهدينا له فيما يهدى نوطاً (١) أو قرية من
 تعوض (٢) أو برني فقال ما هذا فقلنا هذه هدية وأحسبه نظر إلى ثمرة منها
 فأعادها مكانها وقال : آل محمد قال فسأله القوم عن أشياء حتى سأله عن
 الشراب فقال : لا تشربوا في دباء ولا حنتم ولا نقير ولا مزفت اشربوا في الحلال
 الموكأ عليه ، قال له قائلنا : يا رسول الله وما يدريك ما الدباء والحنتم والنقير
 والمزفت قال : أنا لا أدري ماهيه أى هجر أعز قلنا المسفر قال فوالله لقد دخلتها
 وأخذت أقليدها قال وكنت نسيت من حديثه شيئاً فأذكرنيه عبيد الله بن حذرة
 قال وقفت على غير الدارة ثم قال : اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير
 كارهين غير خزايا ولا موتورين قال وابتهل وجهه ههنا من القبلة حتى استقبل القبلة
 قال إن خير المشرق عبد القيس - قلت روى أبو داود منه طرفاً في الأوعية - رواه
 أحمد ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
 النقير والدباء والمزفت وقال لا تشربوا إلا في ذى إكاء فصنعوا جلود الابل ثم
 جعلوا لها أعناقاً من جلود الغنم فبلغه ذلك فقال لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه
 - قلت في الصحيح طرف من أوله - رواد أحمد وأبو يعلى وفيه حسين بن عبيد الله
 ابن عبد الله وهو متروك . ضعفه الجمهور وحكى عن ابن معين في رواية أنه لا بأس
 به يكتب حديثه . وعن الأشعث بن عمير العبدي عن أبيه قال أتى النبي صلى الله
 عليه وسلم وفد عبد القيس فلما أرادوا الانصراف قالوا قد حفظتم عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كل شيء سمعتموه منه فسلوه عن النبيذ فأتوه فقالوا يا رسول
 الله إنا في أرض وخمة لا يصلحنا فيها إلا الشراب قال وما شرابكم قالوا النبيذ
 قال في أى شيء شربتموه قالوا في النقير قال لا تشربوا في النقير فخرجوا من عنده
 فقالوا والله لا يصلحنا قومنا على هذا فرجعوا فسأله فقال لهم مثل ذلك قال
 لا تشربوا في النقير فيضرب الرجل ابن عمه ضربة لا يزال منها أعرج إلى يوم
 القيامة قال فضحكوا قال أى شيء تضحكون قالوا والذي بعثك بالحق يا رسول

(١) النوط : الجلة الصغيرة التي يكون فيها التمر . وفي الأصل «نوط» والتصحيح من النهاية .

(٢) هو بفتح التاء : تمر أسود شديد الحلاوة . وفي الأصل مغفلة من النقط .

الله لقد شربنا في نقير لنا فقام بعضنا إلى بعض فضرب هذا ضربة هو أخرج
منها إلى يوم القيامة . رواه أبو يعلى والطبراني وأشعث بن عمير لم أعرفه وفيه
عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن عمران بن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن الدباء والحتم والجرج . رواه أبو يعلى في الكبير ورجاله ثقات . وعن قتادة
قال سألت أنساً عن نبيذ الجر قال لم أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئاً
وكان أنس يكرهه . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي موسى
قال تحببت فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بنبيذ جر فلما أدناه إلى فيه
إذا هو ينش (١) فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم
الآخر . رواه أبو يعلى والبزار والطبراني كلاهما باختصار وفيه موسى بن سليمان
ابن موسى وثقه أبو حاتم ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمرو بن سفين قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر فانه حرام من الله ورسوله . رواه
البزار والطبراني وفيه أبو المهزل وهو ضعيف . وعن عمرو بن سفين قال قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم انه قومك عن نبيذ الجر فانه حرام من الله ورسوله .
رواه الطبراني وفيه أبو المهزم وهو ضعيف . وعن صفوان بن المعطل قال بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنادى لا تتقبنوا في الجر . رواه الطبراني ومكحول
لم يدرك صفوان ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي العالية قال : سألت أبا سعيد
عن الأوعية فقال نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية إلا ما كان يوكاً
عليها من الأوسقية . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فهد بن عوف وهو متروك .
وعن أبي حاجب عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عن النبي ﷺ نهى عن المقير والنقير والدباء والحتم . رواه الطبراني ورجاله
رجال الصحيح خلا أبا حاجب وهو ثقة . وعن زيد بن أرقم وقرظة بن كعب
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت والنقير . رواه الطبراني وفيه
أم معبد ولم أعرفها ، وبقية رجاله أحاد لا سنادين ثقات . وعن أبي خيرة الصباحي
قال كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا أربعين رجلاً

فنهأهم عن الدباء والخنتم والنقير والمقير قال ثم أمر لنا بأراك فقال : استاكوا
بهذه قلنا يا رسول الله إن عندنا العشب ونحن نجتزئ به فرفع يديه فقال اللهم
اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير كارهين . رواه الطبراني وفيه جماعة لم
أعرفهم . وعن أبي بكرة قال : نهينا عن الدباء والمزفت والنقير . رواه الطبراني
من طريقين رجال أحدهما ثقات . وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في النقير ولا في المزفت . رواه الطبراني وفيه
السري بن إسماعيل الهمداني وهو متروك . وعن أم معبد مولاة قرظة قالت
أما الدباء فهو القرع الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقال الخنتم
حناتم تكون بأرض العجم فهو الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
والنقير أصول النخلة المخضرة الثابتة التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواها كلها
الطبراني بأسانيد وفيها كلها يحيى بن الحارث التميمي وهو متروك . وقد تقدم
بيان ذلك عن معقل بن يسار في هذا الباب باسناد صحيح فلا حاجة لهذا .

﴿ باب جواز الانتباز في كل وعاء ﴾

عن عبد الله بن مغفل قال أنا شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
نهى عن نبيذ الجر وأنا شهادته حين رخص فيه وقال اجتنبوا المسكر . رواه
أحمد ورجاله ثقات ، وفي أبي جعفر الرازي كلام لا يضر وهو ثقة ، ورواه
الطبراني في الكبير والأوسط . وعن أبي هريرة قال لما قفا وفد عبد القيس
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امرئ حسيب نفسه ليتبذ كل قوم بما
بدا لهم . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه شهر وفيه ضعف وهو حسن الحديث ، وبقية
رجال أحمد رجال الصحيح ، وفي رواية لأحمد لما قدم بدل قفا . وعن أبي هريرة
قال إني لشاهد لو فد عبد القيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
فنهأهم أن يشربوا في هذه الأوعية الخنتم والدباء والمزفت والنقير قال فقام
إليه رجل من القوم فقال يا رسول الله إن الناس لا ظروف لهم قال فرأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يرثي للناس قال فقال اشربوه إذا طاب
فاذا خبث فذروه . رواه أحمد وفيه شهر وفيه ضعف وحديثه حسن ، وبقية

رجالہ ثقات . وعن الرسيم أنه قال وفدنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنهانا عن الظروف قال ثم قدمنا عليه فقلنا إن أرضنا أرض وخمة فقال اشربوا
فيما شئتم من شاء أو كأ سقاه على إثم . رواه أحمد والطبراني وفيه يحيى بن عبد
الله الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد ، وابن الرسيم لم أعرفه . وعن
يحيى بن غسان عن أبيه قال كان أبي في الوفد الذين قدموا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عبد القيس فنهاهم عن هذه الأوعية قال فأنجمنا ثم أتينا
من العام المقبل فقلنا يا رسول الله إنك نهيتنا عن هذه الأوعية فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتبذوا فيما بدالكم ولا تشربوا مسكراً من شاء أو كأ سقاه
على إثم . رواه أحمد . وعن الراسي عن أبيه وكان من أهل هجر وكان فقيهاً
أنه انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بصدقة يحملها إليه فنهاهم
عن النبيذ في هذه الظروف فرجعوا إلى أرضهم تهامة وهي أرض حارة (١)
فاستوخموا فرجعوا إليه العام الثاني في صدقاتهم فقالوا يا رسول الله إنك نهيتنا
عن هذه الأوعية فشق ذلك علينا قال اذهبوا فاشربوا فيما شئتم ولا تشربوا
مسكراً من شاء أو كأ سقاه على إثم . رواه الطبراني في ترجمة الرسيم وقال عن
ابن الراسي عن أبيه فيحتمل أن الرسيم راسياً والله أعلم وفي إسناده يحيى بن
الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد . وعن عاصم ذكر أن الذي يحدث
أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن في النبيذ بعد ما نهى عنه منذر أبو حسان
ذكر عن سمرة . رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم . وعن صحرار العبدى قال :
استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم أن يأذن لي في جرة أنتبذ فيها فرخص
لي فيها أو أذن لي فيها . رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه عبد الرحمن بن
صخر ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه والضحاك بن يسار وثقه أبو
حاتم وابن حبان وقال ابن معين يضعفه البصريون ، وبقية رجاله ثقات .
وعن الأشج العصري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم في رفقة من
عبد القيس ليزوروه فأقبلوا فلما قدموا رفع لهم النبي صلى الله عليه وسلم فناخوا

(١) في الأصل « وهي أرض تهامة حارة » .

ركابهم وابتدروا القوم ولم يلبسوا إلا ثياب شعرهم وأقام العصري يعقل ركاب أصحابه وبغيره ثم أخرج ثيابه من عييته وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن فيك لخلقين يحبهما الله ورسوله قال ما هما قال الحلم والآنفة قال شيء جبلت عليه أو شيء من الخلقة قال بل جبلت عليه قال الحمد لله ، قال معشر عبد القيس مالي أرى وجوهكم قد تغيرت قالوا يابني الله نحن بأرض وخمة وكنا نتخذ من هذه الانبذة ما يقطع اللحم (١) في بطوننا فلما نهيتنا عن الظروف فذلك الذي ترى وجوهنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الظروف لا تحل ولا تحرم ولكن كل مسكر حرام وليس أن تجلسوا فتشربوا حتى إذا ثملت العروق تفاخرتم فوثب الرجل على ابن عمه فضربه بالسيف فتركه أعرج قال وهو يومئذ في القوم الذي أصابه ذلك : رواه أبو يعلى وفيه المثنى بن ماوى أبو المنازل ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه ولم يوثقه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة قالت كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في جر أخضر . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حكيم بن جبير وهو متروك . وعن أبي بكرة أنه كان ينبذ له في جر أخضر قال فقدم أبو برزة من غيبة غابها فبدأ بمنزل أبي بكرة فلم يصادفه في المنزل فوقف على امرأته فسالها عن أبي بكرة فأخبرته ثم أبصر الجر التي كانت فيها النبيذ فقال ما في هذه الجرّة قالت نبيذ لأبي بكرة قال وددت أنك جعلته في سقاء فأمر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فجعل في سقاء ثم جاء أبو بكرة فأخبرته عن أبي برزة فقال ما في هذا السقاء قالت أمرنا أبو برزة أن نجعل نبيذك فيه قال ما أنا بشارب مما فيه لئن جعلت الخمر في سقاء ليحلن ولئن جعلت العسل في جر ليحرم من على أنا قد عرفنا الذي نهينا عنه نهينا عن الدباء والخنتم والنقيير والمزفت فأما الدباء فانا معشر ثقيف كننا نأخذ الدباء فنخرط فيها عناقد العنب ثم ندفئها حتى تهدر ثم تموت وأما النقيير فان أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم يسرحون فيها الرطب والبسر ثم يدعون له حتى يهدر ثم يموت

وأما الختم فجزار حمر كانت تحمل إلينا فيها الخمر وأما المزفت فهذه الأوعية
 التي فيها الزيت . رواه البزار ورجاله ثقات . وعن طلق بن علي قال جلسنا
 عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء وفد عبد القيس فقال مالكم قد اصفرت
 ألوانكم وعظمت بطونكم وظهرت عروقكم قالوا أتاك سيدنا فسألك عن شراب
 كان لنا موافقاً فنهيته عنه وكنا بأرض ويثة وخمة قال فاشربوا ما بدا لكم .
 رواه الطبراني وفيه عجيبة بن عبد الحميد قال الذهبي لا يكاد يعرف ، وبقية
 رجاله ثقات . وعن أبي مالك الأشجعي قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم في تور (١) من حجارة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عمير بن
 مسلم قال أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرة خضراء فيها كافور
 فقسمها بين المهاجرين والأنصار وقال يا أم سليم انتبذى لنا فيها . رواه الطبراني
 وفيه مزاحم بن عبد العزيز الثقفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن قرّة بن
 إلياس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأوعية فقال إن الأوعية لا تحرم
 شيئاً فانتبذوا فيما بدا لكم واجتنبوا كل مسكر . رواه الطبراني وفيه زياد بن أبي
 زياد الجصاص (٢) وهو متروك وقد وثقه ابن حبان وقال ربما بهم . وعن
 شقيق بن سلمة عن ابن مسعود أنه سقاه نبيذاً في جرة خضراء فقال أبو وائل
 قد رأيت تلك الجرة . رواه الطبراني وفيه عامر بن شقيق وثقه النسائي وابن
 حبان وضعفه ابن معين وأبو حاتم ، وبقية رجاله ثقات . وعن عيسى بن عبد
 الرحمن السلمي قال سألت الحسن عن النبيذ فقال لا تشرب إلا في شيء
 موكاً فقال ابنه أليس قد بلغنا كان ابن مسعود يشرب عندهم في الجر إلا خضر
 قال بلى . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال نهى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور وعن لحوم الأضاحي بعد ثلاث
 وعن النبيذ في النقيير والدباء والمزفت قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعد ذلك إني كنت نهيتكم عن ثلاث ثم بدا لي فيهن نهيتكم عن زيارة القبور
 ثم بدا لي أنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروها ولا تقولوا

(١) أي إناء . (٢) بالجيم ، وفي الأصل « الجصاص » والتصحيح من الخلاصة .

هجرأ ونهيتكم عن لحوم الاضاحى أن تأكلوها فوق ثلاث ليال ثم بدا الى أن
الناس يتحفون بضعفهم ويخبثون لغائبهم فأمسكوا ما شئتم ونهيتكم عن النبيذ في
هذه الاوعية فاشربوا فيما شئتم ولا تشربوا مسكراً من شاء أو كآسقاءه على إثم ،
وفى رواية يتبعون حكمهم . رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري باختصار وفيه يحيى
ابن عبد الله الجابر وقد ضعفه الجمهور وقال أحمد لا بأس به ، وبقية رجاله ثقات ،
وقد تقدمت أحاديث من هذا النحو فى زيارة القبور والاضاحى ، وعن ابن
عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الظروف ثم رخص فيها
نهى عن الدباء والخنم والنقير والمزفت ثم رخص فيها قال اشربوا فيما شئتم واجتنبوا
كل مسكر ونهى عن زيارة القبور وقال زوروها فان فيها عظة . رواه البخاري
وفيه يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف يكتب حديثه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن يشرب من العصير الحلو ونحوه ﴾

عن شراحيل قال قلت لابن عمر ماتقول فى رجل أخذ عنقوداً فعصره
فشربه قال لا بأس به فلما شرب قال حل شربه حل بيعه . رواه أحمد فى حديث
طويل وفيه ابن بكيل وطيف ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وعن صحار بن
صحر العبدى أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنا بأرض كثير أخبازها
وبقوها ونشرب النبيذ على ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم اشربوا منه ما لا
يذهب العقل والمال . رواه الطبرانى ورشدين بن سعد ضعفه الجمهور وقد وثق
ومنصور بن أبى منصور مجهول . وعن عبد الله بن أبى الشخير قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الأشرية فقل إنه لا بد منها قال اشربوا ما لا يفسده
أحلاكم ولا يذهب أموالكم . رواه الطبرانى ورجال الصريح خلا الحسين
ابن مهدي وهو ثقة . وعن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى بنبيذ فشرب
منه . رواه الطبرانى وفيه هود بن عطاء وهو ضعيف . وعن المطالب بن أبى وداعة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى باناء نبيذ فصب عليه الماء حتى تدفق ثم
شرب منه . رواه الطبرانى عن شيخه العباس بن الفضل الا سقاطى ولم أعرفه ،
وبقية رجاله رجال الصريح . وعن ابن عباس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم

لا يشرب نبيذاً فوق ثلاث . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن الفضل بن عباس قال كان ينبذ للنبي صلى الله عليه وسلم من الليل فيشربه الغد وليلة الغد ولياته إلى اليوم الثالث ثم يمسك . رواه الطبراني وفيه جون بن بشير وهو مجهول . وعن المطلب بن أبي وداعة قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت في يوم صائف فعطش فاستسقى فقال رجل يا رسول الله عندنا شراب من هذا الزبيب قال بلى فبعث الرجل إلى بيته فأتى بقدح عظيم فأدناه النبي صلى الله عليه وسلم من فيه فوجد له ريحاً شديداً فكرهه فردّه . رواه الطبراني وفيه محمد بن السائب الكلبي وهو ضعيف . وعن صحار بن العباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا صحار أطب شرابك واسق جارك . رواه الطبراني وفيه مصعب بن المثني جهله الذهبي . وعن أم معبد مولاة قرظة قالت كنت أسقى أناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم زيد بن أرقم ومعاذ بن جبل . رواه الطبراني وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف . وعن سعيد بن شعبة بن الحجاج قال حدثني أبي عن أبيه قال رأيت أنس بن مالك يشرب الطلاء . رواه الطبراني وسعيد هذا لم أعرفه ولا من فوقه . وعن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة قال كان نبيذ أنس بن مالك حلو تلصق منه الشفتان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال صحبت جدّي أنس بن مالك ثلاثين سنة فما رأيته يشرب نبيذاً قط . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وإبراهيم بن الحجاج الشامي وكلاهما ثقة (١) .

﴿ باب ما جاء في الخمر ومن يشربها ﴾

عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر من شربها وقع على أمه وخالته وعمته . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه جلس بعد وفاة رسول الله ﷺ فذكروا أعظم الكبائر فلم يكن عندهم فيها علم فارسلوني إلى عبد الله بن عمر وأسأله عن ذلك فأخبرني أن أعظم الكبائر (١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر - هامش الاصل .

شرب الخمر فأتيهم فأخبرتهم فأنكروا ذلك ووثبوا اليه جميعاً فأخبرهم أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان ملكاً من بني اسرائيل أخذ رجلاً فخيره
 بين أن يشرب الخمر أو يقتل صبيّاً أو يأكل لحم خنزير أو يقتلوه إن أبى فاختر
 أن يشرب الخمر وأنه لما شرب لم يمتنع من شيء أرادوه منه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لنا حينئذ ما من أحد يشربها فتقبل له صلاة أربعين ليلة ولا يموت وفي مثاته
 منها شيء إلا حرمت عليه الجنة وان مات في الأربعين مات ميتة جاهلية . رواه
 الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا صالح بن داود التمار وهو ثقة .
 وعن عتاب بن عامر قال كنت عند عبد الله بن عمرو في الحجر بمكة فسئل عن
 الخمر فقال سألتني رجل فقلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذهب فأسأله
 ثم ارجع إلي فأخبرني فسأله ثم رجع فأخبرني أنه سأله فقال هي أكبر الكبائر
 وأم الفواحش ومن شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته . رواه
 الطبراني وعتاب لم أعرفه وابن لهيعة حديثه حسن وفيه ضعف . وعن عبد الله
 ابن عمر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان آدم صلى الله عليه وسلم
 لما هبطه الله تبارك وتعالى إلى الأرض قالت الملائكة أي رب أتجعل فيها من
 يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا
 تعلمون قالوا ربنا نحن أطوع لك من بني آدم قال الله تبارك وتعالى للملائكة
 هلموا ملكين منكم حتى يهبط بهما إلى الأرض فتنظر كيف يعملان قالوا ربنا
 هاروت وماروت فأهبطاهما إلى الأرض ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن
 البشر فجآها فسألاها نفسها فقالت لا والله حتى تكلمتا بهذه الكلمة من الإشرار
 قال لا والله لا نشرك بالله شيئاً أبداً فذهبت عنهما ثم رجعت بصى تحمله
 فسألاها نفسها قالت لا والله حتى تشربا هذا الخمر فشربا فسكرا فوقعوا عليها وقتلا
 الصبي فلما أفاقا قالت المرأة والله ما تركتا شيئاً مما أيتماه إلا قد فعلتماه حين سكرتما
 فخيرا بين عذاب الدنيا والآخرة فاخترتا عذاب الدنيا . رواه أحمد والبخاري ورجاله
 رجال الصحيح خلا موسى بن جبير وهو ثقة . وعن أنى ذكر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان تاب تاب

الله عليه فان عاد كان مثل ذلك فلا أدري أفي الثالثة أو الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يارسول الله وما طينة الخبال قال عصارة أهل النار . رواه أحمد والبخاري والطبراني إلا أنه قال كان حقاً على الله ، وفيه رجل لم يسم وشهر (١) . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة والثالثة أو الرابعة فان شربها لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان تاب لم يتب الله عليه وكان حقاً على الله عز وجل أن يسقيه من عين خبال قيل وما عين خبال قال صديد أهل النار . قلت رواه النسائي خلا قوله فان تاب لم يتب الله عليه . رواه أحمد والبخاري وأحمد رجال الصحيح خلا نافع بن عاصم وهو ثقة . وعن أسماء بنت يزيد أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة فان مات مات كافراً وان تاب تاب الله عليه فان عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يارسول الله وما طينة الخبال قال صديد أهل النار . رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد حسن حديثه ، وبقيته رجال أحمد ثقات . وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثني رحمة وهدى للعالمين وأمرني أن أمحق المزامير والكنارات (٢) يعني البرابط والمعازف والاثوان التي كانت تعبد في الجاهلية وأقسم ربّي بعزته لا يشرب عبد من عبيدي جرعة من خمر إلا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا أو مغفوراً له ولا يسقيها صبياً صغيراً إلا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا أو مغفوراً له ولا يدعها عبد من عبيدي من مخافتي إلا سقيته إياها من حظيرة القدس ، وفي رواية لا يسقيها صبياً صغيراً ضعيفاً مسلماً إلا سقيته من الصديد . رواه كله أحمد والطبراني وفيه على بن يزيد وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة سكرأ مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلها .

(١) لعله شهر بن حوشب وفي الحديث الذي بعد تاليه الكلام عليه . (٢) الكنارات : العيدان وقيل الطنبور وقيل البرابط . وفي الاصل « الكيارات » وهو تحريف .

رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن طلق بن علي أنه كان عند رسول الله ﷺ جالسا
 بجاء صحار عبد القيس فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من
 ثمارنا فأعرض عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سألته ثلاث مرات حتى
 صلى ولما قضى صلاته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من السائل عن المسكر
 لا تشربه ولا تسقيه أخاك المسلم فوالذي نفسي بيده أو فوالذي يحلف به لا يشربه
 رجل ابتغاء سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيامة . رواه أحمد والطبراني ورجال
 أحمد ثقات . وعن أبي تميم الجيشاني أنه سمع قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري
 وهو على مصر يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من كذب على كذبة متعمدا
 فليتبوأ مضجعا من النار أو يبتأ في جهنم سمعت رسول الله ﷺ يقول من شرب
 الخمر أتى عطشانا يوم القيامة ألا فكل مسكر خمر حرام وإياكم الغبراء ، وسمعت
 عبد الله بن عمرو بعد ذلك يقول مثله فلم يختلفا إلا في بيت أو مضجع . رواه
 أحمد وأبو يعلى وفيه راو لم يسم . وعن عياض بن غنم قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن
 مات فإلى النار فإن تاب قبل الله منه فإن شربها الثانية لم تقبل له صلاة أربعين يوما
 فإن مات فإلى النار فإن تاب قبل الله منه وإن شربها الثالثة أو الرابعة كان حقا على
 الله أن يسقيه من ردة الخبال فقليل يا رسول الله وما ردة الخبال قال عصارة
 أهلى النار . رواه أبو يعلى والطبراني وفيه المشي بن الصباح وهو متروك وقد
 وثقه أبو محسن حصين بن نمير والجمهور على ضعفه . وعن ابن عباس قال قال
 رسول الله ﷺ من شرب شرابا حتى يذهب عقله الذى أعطاه الله فقد أتى
 باباً من أبواب الكبائر . رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حسين بن قيس الرحبى
 وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 سكر من الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن مات فيها كان كعابد وثن . رواه
 البزار وفيه يونس بن خباب وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال شارب الخمر كعابد وثن . رواه البزار وفيه فطر بن
 خليفة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن جابر قال قال رسول الله ﷺ

إعلموا أن كل مسكر حرام أن الله عهد لمن شرب مسكراً أن يسقيه من طينة الخبال .
 رواه البزار وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال : من شرب خمرأ سقاه الله من حميم جهنم - قلت
 له حديث في الصحيح غير هذا - رواه البزار وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف .
 وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر كان نجساً
 أربعين يوماً فإن تاب منها تاب الله عليه وإن عاد عاد نجساً أربعين يوماً فإن
 تاب منها تاب الله عليه فإن عاد عاد نجساً أربعين يوماً فإن تاب منها تاب الله
 عليه فإن رجع كان حقاً على الله أن يسقيه من ردة الخبال قالوا يا أبا العباس
 وما ردة الخبال قال شحوم أهل النار وصديدهم . رواه الطبراني وفيه
 شهر بن حوشب وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن ابن عباس قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب حسوة من خمر لم يقبل الله منه
 ثلاثة أيام صرفاً ولا عدلاً ومن شرب كأساً لم يقبل الله منه أربعين صباحاً
 والمدة من الخمر حقاً على الله أن يسقيه من نهر الخبال قيل يا رسول الله وما نهر
 الخبال قال صديد أهل النار . رواه الطبراني وفيه حكيم بن نافع وهو ضعيف
 وقد وثقه ابن معين وغيره . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم تقبل له صلاة سبعة أيام فإن مات فيها مات كافراً فإذا
 أذهلت عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل له صلاة أربعين يوماً وإن مات فيها
 مات كافراً - قلت روى له النسائي أحاديث غير هذا - رواه الطبراني وفيه يزيد
 ابن أبي زياد وهو ضعيف . وعن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال من شرب مسكراً ما كان لم يقبل الله منه صلاة أربعين يوماً . رواه
 الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك ونقل عن ابن معين في
 رواية لا بأس به وضعفه في روايتين . وعن القاسم أبي عبد الرحمن قال كنت
 قاعداً عند معوية فبعث إلى عبد الله بن عمرو فقال ما أحاديث تبلغني عنك
 تحدث بها لقد هممت أن أنفيك من الشام فقال والله لولا أنا ما أحببت أن
 أكون بها ساعة فقال معوية ما حديث تحدث في الطلاء قال أما انه لا يحل لي

أن أقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل سمعته يقول من قال على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الخمر من وضعها على كفه لم تقبل له دعوة ومن أدمن على شربها سقى من الخبال والخبال واد في جهنم ثم قال معوية ما أراك إلا سمعت مثل الذي سمعت قال فهم معوية أن يصدقه ثم سكت . رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق ضعفه الذهبي فقال غير معتمد ولم أر للمتقدمين فيه تضعيفا ، وبقيته رجاله وثقوا . وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر أُمُ الفواحش فمن شربها لم تقبل منه صلاته أربعين يوما فإن مات وهي في بطنه مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه سباب بن صالح ولم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب خمرأ خرج نور الإيمان من جوفه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم . وعن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة السكران والمتضمخ بالزعفران والحائض أو الجنب . رواه البزار وفيه عبد الله بن الحكم ولم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات . رواه الطبراني في الأوسط إلا أنه قال والحائض والجنب من غير شك . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة الجنب والسكران والمتضمخ بالخلوق (١) . رواه البزار ورجال الصحيح خلا العباس بن أبي طالب وهو ثقة . وعن عمرو بن شيبة بن أبي كثير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خدر الوجه من النبيذ تنأثر منه الحسنات . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه الواقدي وهو ضعيف جداً وقد وثق . وعن إبراهيم قال قال ابن مسعود لا تسقوا أولادكم الخمر فإن أولادكم ولدوا على الفطرة . أتسقونهم ما لا يحل لهم إثمهم على من سقاهاهم فإن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم . رواه الطبراني وإسناده منقطع ورجال الصحيح . وعن عبد الله قال لعن

(١) الخلق : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الجمرة والصفرة ، وإتسانه عنده من طيب النساء ، ووردت إباحته ولعلمها منسوخة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر وشاربها وساقياها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها . رواه البزار والطبراني وفيه عيسى بن أبي عيسى الخياط وهو ضعيف وقد تقدمت أحاديث في هذا في ثمن الخمر في البيع (١) . وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتاني جبريل عليه السلام فقال يا محمد إن الله عز وجل لعن الخمر وعاصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقياها ومسقاها . رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وعن خالد بن يزيد بن خالد الخولاني أنه قدم المدينة فلقى ابن عباس فسأله عن الخمر فقال سأخبرك عن الخمر إني كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فبينما هو محتب حل حبوته ثم قال من كان عنده شيء من الخمر فليؤذني به فجعل الناس يأتونه يقول أحدهم عندي راوية خمر ويقول الآخر عندي راوية ويقول الآخر عندي زقاق وما شاء الله أن يكون عنده فقال رسول الله ﷺ اجمعوه سمع كذا وكذا ثم أذنوني ففعلوا ثم أذنوه فقام وقت معه فشيت عن يمينه وهو متكئ على فاحقنا أبو بكر فأخذني رسول الله ﷺ فجعلني عن يساره فشئ بيننا حتى إذا وقف على الخمر قال للناس أتعرفون هذا قالوا نعم يا رسول الله هذه الخمر قال صدقتم إن الله لعن الخمر وعاصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها ثم دعا بسكين فقال اشذبوها (٢) ففعلوا ثم أخذها رسول الله ﷺ يخرق الزقاق فقال الناس إن في هذه الا زقاق منفعة قال نعم ولكني إنما أفعل ذلك غضبا لله لما فيها من سخطه . رواه الطبراني وخالد بن يزيد لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عثمان بن أبي العاص قال لعن رسول الله ﷺ شاربها وبائعها يعني الخمر . رواه الطبراني وفيه عبيد الله بن موسى العطار ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم أتم من هذا في ثمن الخمر . وعن أبي أوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يزني حين يزني وهو مؤمن - فذكر الحديث وهو مذكور في الايمان . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح خلا مدرك بن عماره وهو ثقة .

(١) في الجزء الرابع . (٢) أي حدودها بالمسن أو غيره مما يخرج حدها .

﴿ باب في مدمن الخمر ﴾

عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم ومصديق بسحر ومن مات مدمن خمر سقاه الله من نهر العوطة قيل وما نهر العوطة قال نهر يجري من قروح المومسات يؤذى أهل النار بريح فروجهن . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات . وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب خمس مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منان . رواه أحمد والبخاري وفيه عطية ابن سعد وهو ضعيف وقد وثق . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ حائط القدس مدمن الخمر ولا العاق ولا المنان عطاءه . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال لا يبلغ جنان الفردوس ، والطبراني في الأوسط وقال حضرة القدوس ، وفيه علي بن زيد وفيه ضعف لسوء حفظه . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة «ومن مات من أمتي» (١) وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لباسه في الجنة . رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجالهم ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثق . رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن ابن المنكدر قال حديث عن ابن عباس ، وفي إسناد الطبراني يزيد بن أبي فاختة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا عاق ولا منان قال ابن عباس فشق ذلك على لأن المؤمنين يصيبون ذنوباً حتى وجدت ذلك في كتاب الله تعالى في العاق (فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم) الآية ، وفي المنان (لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى) الآية وفي الخمر (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس) الآية إلى قوله (فاجتنبوه) . رواه الطبراني ورجالهم ثقات إلا أن عتاب بن بشير لم أعرف له من مجاهد سماعاً . وعن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المقيم على الخمر

(١) هذه الجملة غير موجودة في الأصل .

كعبادوشن . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جنادة بن مروان وهو متهم . وعن
عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة مدمن
خمر ولا منان بعمله ولا عاق لوالديه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد
ابن كثير وهو متروك .

(باب فيمن يستحل الخمر)

عن جعفر يعني ابن سليمان قال أتيت فرقداً يوماً فوجدته خالياً فقلت يا ابن أم فرقد
لا سألتك اليوم عن هذا الحديث فقلت أخبرني عن قولك في الخسف والقذف
أشياء تقول أنت أو تأثره عن رسول الله ﷺ قال لا بل أوثره عن رسول الله ﷺ
قلت من حدثك قال حدثني عاصم بن عمر البجلي عن أبي أمامة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحدثني قتادة عن سعيد بن المسيب وحدثني به إبراهيم النخعي أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تبيت طائفة من أمتي على أكل وشرب ولهو ولعب
ثم يصبحوا قردة وخنازير ويبيعث على حي من أحيائهم ريح فينسفهم كما نسف
من كان قبلهم باستحلالهم الخمر وروى عنهم بالدخول واتخاذهم القينات . رواه أحمد
وفرقد ضعيف . وعن فرقد السبخي (١) قال حدثني أبو منيب الشامي عن أبي عطاء
عن عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ قال حدثني شهر بن حوشب عن عبد
الرحمن بن غنم عن رسول الله ﷺ ، وحدثني عاصم بن عمر البجلي عن أبي
أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده ليميتن أناس
من أمتي على شر وبطر ولعب وهو فيصبحوا قردة وخنازير باستحلالهم
المحارم واتخاذهم القينات وشرهم الخمر وبأكلهم الربا ولبسهم الحرير . رواه عبد الله
ابن أحمد وفرقد ضعيف . وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ ليستحلن
طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها - قلت رواد ابن ماجه غير أنه قال ليشربن مكان
ليستحلن - رواه أحمد وفيه ثابت بن السميطة وهو مستور، وبقية رجاله ثقات .

(١) في الأصل «الشيخي» بالشين المعجمة والياء ، والصواب «السبخي» بالسين المهملة
وبالباء الموحدة والخاء المعجمة على ما في مشتببه النسبة والقاموس والخلاصة وغيرها ،
وفي الميزان المطبوع تصحيف .

﴿باب فيمن ترك الخمر والحريير لله﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من سره أن يسقيه الله الخمر في الآخرة فليتركها في الدنيا ومن سره أن يكسوه الله الحرير في الآخرة فليتركه في الدنيا . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم حديث أبي أمامة قبل هذا باب . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الخمر وهو يقدر عليه لا يسقيه منه من حظيرة القدس ومن ترك الحرير وهو يقدر عليه لا كسونه إياه من حظيرة القدس . رواه البزار وفيه شعيب بن بيان قال الذهبي صدوق ، وضعفه الجوزجاني والعقيلي ، وبقية رجاله ثقات .

﴿باب الشرب في آنية الذهب والفضة﴾

عن أبي شيخ الهنائي أن معاوية قال لنفر من أصحاب النبي ﷺ هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة قالوا نعم ، وفي رواية كنت في ملا من أصحاب رسول الله ﷺ فقال معاوية أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الفضة قالوا اللهم نعم قال وأنا أشهد . رواه أحمد في حديث طويل وروى الطبراني بعضه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أبا شيخ الهنائي (١) وهو ثقة . وعن ابن عباس أنه قال وإنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب في إناء فضة . رواه أحمد في حديث طويل والطبراني في الأوسط وزاد فيه إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير المصمت (٢) فأما أن يكون سداه أو لحته حرير فلا بأس بلبسه ، ورجالهما رجال الصحيح . وعن كلثوم بن جبر قال كانوا بواسط. القصب عند عبد الأعلى بن عامر قال فإذا عنده رجل يقال له أبو الغادية استسقى فأتى باناء مفضض فأبى أن يشرب وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث . رواه أحمد في أثناء حديث ورجالهم رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن

(١) في الأصل « الهنابي » وهو تصحيف . (٢) أي الخالص .

الذى يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرر في بطنه نار جهنم . رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة (١) وفيه محمد بن يحيى بن أبي سمينة وقد وثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في إناء من ذهب أو إناء من فضة فأنما يجرر في بطنه نار جهنم . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه العلاء ابن برد بن سنان ضعفه أحمد . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحزير وشرب في الفضة فليس منا ومن خبب (٢) امرأة على زوجها أو عبداً على مواله فليس منا . رواه الطبراني في الكبير والصغير وفيه أبو طيبة عبد الله بن مسلم وثقه ابن حبان وقال يخطئ . ويخالف ، وبقية رجاله ثقات . وعن علي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن أشرب في إناء من فضة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أم سلمة وحفصة قالتا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى يشرب في إناء الفضة يجرر في بطنه نار جهنم . قلت حديث أم سلمة في الصحيح - رواه الطبراني وفيه سليمان بن عمرو وهو متروك . وعن عبد الله بن عمرو قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بسقاية من ذهب قال فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح .

﴿ باب الشرب في الزجاج ﴾

عن ابن عباس قال أهدى المقوقس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدح قوارير فكان يشرب فيه - قلت رواه ابن ماجه باختصار - رواه البزار وفيه مندل وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب الشرب في النحاس ﴾

عن أبي أمامة قال كان لمعاذ بن جبل قدح مفضض بنحاس فيه يسقى النبي صلى الله عليه وسلم إذا شرب وفيه يوضئه إذا توضأ . رواه الطبراني وفيه علي ابن يزيد الأهاني وهو ضعيف .

(١) أى معاجمه الثلاثة . (٢) أى أفسد .

﴿ باب اختناث (١) الاسقية والشرب من الاداوة وثلمة القدح ﴾
 عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ نهى عن اختناث الاسقية . رواه الطبراني
 وفيه عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال نهى أن يشرب
 من في السقاء . رواه الطبراني في الاوسط . ورجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال
 نهى أن يشرب من كسر القدح . رواه الطبراني في الاوسط . ورجاله ثقات
 رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال رخص في الشرب من أفواه الاداوى .
 رواه الطبراني وفيه محمد بن عبد الله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد ولم أعرفه ،
 وبقية رجاله رجال الصحيح . قلت ويأتى حديث أم سليم في الشرب قائماً إن
 شاء الله . وعن سهل بن سعد أن النبي ﷺ نهى أن ينفخ في الشراب وأن
 يشرب من ثلمة القدح . رواه الطبراني وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو
 ضعيف . وعن ابن عباس وابن عمر قالا يكره أن يشرب من ثلمة القدح
 وأذن القدح . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب النفخ في الشراب وغير ذلك ﴾

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدعنا في لبس من
 ديتنا نهانا عن النفخ في الشراب . رواه الطبراني في الاوسط وفيه مبشر بن عبيد
 وهو ضعيف . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كره أن ينفخ بين يديه في الصلاة أو في
 شرابه . رواه الطبراني في الاوسط وفيه صالح مولى التوأمة وقد اختلط . وبقية رجاله
 ثقات . وقد تقدمت أحاديث في النفخ في الطعام . وعن ابن عباس قال نهى رسول
 الله ﷺ أن ينفخ في الطعام والشراب والتمرة . قلت رواه أبو داود خلا قوله
 والتمرة . رواه الطبراني وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف .

﴿ باب أى الشراب أطيب ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل أى الشراب أطيب قال الحلو البارد . رواه

(١) يقال خنث السقاء : اذا ثنيت فله الى خارج وشربت منه ، وإنها نهى عنه لأنه
 يئسها لأن إدامة الشرب هكذا مما يغير ريحها ، وقيل لا يؤمن أن يكون فيها هامة ، وورد
 في حديث آخر إباحته ولعل النهى خاصاً بالسقاء الكبير دون الاداوة .

أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن تابعيه لم يسم .

﴿ باب الشرب قائماً ﴾

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه رأى رجلاً يشرب قائماً فقال له أيسرك أن يشرب معك الهر قال لا قال فإنه قد شرب معك من هو شر منه الشيطان . رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاءه . قلت له حديث في الصحيح بغير هذا السياق . رواه أحمد بإسنادين والبخاري وأحمد بإسناد واحد رجالهم رجال الصحيح . وعن أبي سعيد قال نهى أن يشرب الرجل وهو قائم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن زاذان أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب قائماً فرآه الناس كأنهم أنكروه فقال ما ينظرون أن أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وإن أشرب قاعداً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعداً . قلت له في الصحيح الشرب قائماً فقط . رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار وعندها قربة معلقة فاجتذبتها فشرب وهو قائم . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن أم سلمة أن النبي ﷺ دخل عليها وفي بيتها قربة معلقة قال فشرب من القربة قائماً قال فعمدت إلى القربة فقطعتها . رواه أحمد والطبراني وفيه البراء بن زيد ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن مسلم قال سألت أبا هريرة عن الشرب قال يا ابن أخي رأيت رسول الله ﷺ عقل راحلته وهي مناخة وأنا آخذ بخطامها أو بزمامها واضعاً رجلي على يدها فجاء نفر من قريش فقاموا حوله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء من لبن فشرب وهو على راحلته ثم ناول الذي يليه عن يمينه فشرب قائماً حتى شرب القوم كلهم قياماً . رواه أحمد ومسلم هذا لم أجد من وثقه ولا جرحه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن النبي ﷺ شرب وهو قائم . رواه أبو يعلى والبخاري إلا أنه قال شرب لبتاً ، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال دخل مسجدهم فشرب وهو قائم ، ورجال أبي يعلى والبخاري

رجال الصحيح . وعن سعد بن أبي وقاص قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب قائماً . رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات . وعن حسين بن علي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب وهو قائم . رواه الطبراني وفيه زياد ابن المنذر وهو متروك . وعن سعيد بن جبيرة قال حدثني أبو هريرة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من زمزم قائماً . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن عائشة قالت رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً . رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات .

﴿ باب المؤمن يشرب في معاء واحد ﴾

عن رجل من جهينة قال سمعت النبي ﷺ يقول الكافر يشرب في سبعة أمعاء وإن المؤمن يشرب في معاء واحد . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن فضلة بن عمرو الغفاري أنه لقي رسول الله ﷺ بمصر بين قهجم عليه شوائل له فسقى رسول الله ﷺ ثم شرب فضلة إناءه فامتلاء به ثم قال يا رسول الله إن كنت لا أشرب السبعة فما أمتلى قال فقال رسول الله ﷺ إن المؤمن يشرب في معاء واحد وإن الكافر يشرب في سبعة أمعاء . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني باختصار ورجالهم ثقات كما ذكره السيد الحسيني عن ابن حبان وقد ذكر شيخنا للشيخ صلاح الدين العلائي رحمه الله أن ابن حبان لم يذكر بعضهم فالله أعلم . وأما أبو يعلى فإنه قال عن معن بن نضلة أن نضلة لقي رسول الله ﷺ فإن كان معن صحابياً وإلا فهو مرسل عنده .

﴿ باب كيفية الشرب والتسمية والحمد ﴾

عن بهز قال كان النبي ﷺ يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويتنفس ثلاثاً ويقول هوأهناً وأمرأ وأبرأ . رواه الطبراني وفيه ثبت بن كثير وهو ضعيف . وعن أم سلمة قالت كان رسول الله ﷺ يبدأ بالشراب إذا كان صائماً وكان لا يحب يشرب مرتين أو ثلاثاً . رواه الطبراني بإسنادين وشيخه في أحدهما أبو معاوية الضرير ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس . رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار

باختصار وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك . وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس . رواه الطبراني في الأوسط وفيه اليان بن المغيرة وهو ضعيف . وعن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ يتنفس في الاناء ثلاثة أنفاس يسمى عند كل نفس ويشكر في آخرهن . رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار باختصار وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك . وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الاناء إلى فيه سمي الله فإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عتيق بن يعقوب ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن نوفل بن معاوية الديلي قال رأيت رسول الله ﷺ يشرب بثلاثة أنفاس يسمى الله في أولها ويحمده في آخرها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه شبل بن العلاء وهو ضعيف . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتنفس في الاناء ثلاثا . رواه البزار ورجاله ثقات . وعن جرير قال دخل عيمنة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فاستسقى فأتى بماء فستره فشرب فقال ما هذا قال الحياء والايمان أوتوهما ومنعتموهما . رواه الطبراني وفيه يحيى بن مطيع الشيباني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب البداية بالأكابر)

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سقى قال ابدأوا بالأكبراء أو قال بالأكابر ، رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح وفي نفر من أصحابه إذ أتى بقدر فيه شراب فناوله رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا عبيدة فقال أبو عبيدة أنت أولى به يا رسول الله قال خذ فأخذ أبو عبيدة القدر قال له قبل أن يشرب خذ يانبي الله قال نبي الله صلى الله عليه وسلم اشرب فان البركة مع أكابرنا فمن لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا فليس منا . رواه الطبراني من طريق أبي عبد الملك عن القسم ولم أعرف أبا عبد الملك ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر .

(باب اليمين فاليمين)

عن عبد الله بن أبي حبيبة وقيل له ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا بقباء فجئت وأنا غلام حدث حتى جلست عن يمينه وجلس أبو بكر عن يساره قال ثم دعا بشراب فشرب وناولني عن يمينه. رواه الطبراني وهذا لفظه ، وأحمد بن حنبل ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر .

(باب بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جرى بشراب غيره)

عن عبد الله بن بسر عن أبيه بسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاهم وهو راكب على بغلة كنا ندعوها حمارة شامية فدخل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقامت أمي فوضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة على حصير في البيت جعلت توثرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم تطيب الحصير قال عبد الله بن بسر فقدم لهم أبي بسر تمرأ يشغلهم به وأمر أمي فصنعت لهم جشيشاً (١) قال عبد الله فكنت أنا الخادم فيما بين أبي وأمي وكان أبي القائم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغت أمي من الجشيش جئت أحمله حتى وضعت بين أيديهم فأكلوا ثم سقاهم فضيحاً (٢) فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقى الذي عن يمينه ثم أخذت القدح حين نفذ ما فيه فلات ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فقال اعطه الذي انتهى القدح إليه فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام دعا لنا فقال اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم في رزقهم فما زلنا نتعرف من الله السعة في الرزق - قلت في الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر نفسه وهذا من حديثه عن أبيه - رواه الطبراني وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح . وعن عبد الله بن بسر قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمت إليه جدتي تمرأ تعلمه به وطبخت له

(١) هي أن تطحن الحنطة طحناً جليلاً ثم تجعل في القدور ويلقى عليها لحم أو تمر وتطبخ وقد يقال لها دشيصة بالدال .
(٢) تقدم تعريفه .

وسقيناهم فنقد القدح فجئت بقدح آخر وكنت أنا الخادم فقال رسول الله ﷺ اعط القدح الذي انتهى إليه - قلت له في الصحيح حديث غير هذا - رواه أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ساقى القوم آخرهم ﴾

عن عبد الله بن أبي أوفى قال كنا في سفر فلم نجد الماء ثم هجمنا على الماء بعد قال فجعل يسقيهم (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمنا أتوه بالشراب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم آخرهم حتى شربوا كلهم ، قلت روى أبو داود منه ساقى القوم آخرهم فقط . وفي رواية أصاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عطش قال فنزل منزلاً فأتى بانه فجعل يسقى أصحابه وجعلوا يقولون اشرب فذكر نحوه . رواه كنه أحمد ورجالهم ثقات . وعن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم آخرهم . رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات إلا أن ثابتاً لم يسمع من المغيرة والله أعلم . وعن أبي بكر الصديق قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلاً فبعثت إليه امرأة مع ابن لها بشاة فحلب ثم قال انطلق به إلى أمك فشربت حتى رويت ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم سقى أبا بكر ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم شرب . رواه أبو يعلى وابن أبي ليلى لم يسمع من أبي بكر .

﴿ باب المبع في الاناء رجاء البركة ﴾

عن ابن عباس قال جاءنا رسول الله ﷺ إلى منزلنا فناولته دلواً فشرب ثم مچ في الدلو . رواه البزار ورجالهم ثقات .

﴿ باب شرب حلب النساء ﴾

عن ابن أبي شيخ قال أتانا النبي ﷺ فقال يامعشر محارب نصركم الله لا تسقوني حلب امرأة . رواه البزار وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب تخمير الآنية ﴾

عن جابر وعن أبي هريرة أن رجلاً يقال له أبو حميد أتى النبي ﷺ

(١) في الأصل «فجعلوا يسقون» .

بإزاء فيه لبن من النقيع نهراً فقال النبي ﷺ ألا خمرته ولو أن تعرض عليه
بعود - قلت حديث جابر في الصحيح - رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . وفي هذا
المعنى أحاديث في الأدب تأتي إن شاء الله .

﴿ كتاب الطب ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب خلق الداء والدواء ﴾

. عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل حيث
خاق الداء خاق الدواء فتداؤوا . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا
عمران العمى وقد وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره . وعن عبد
الله يعني ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنزل الله عز
وجل داءً إلا أنزل له دواءً علمه من علمه أو جهله من جهله - قلت رواه ابن
ماجه خلا قوله علمه من علمه وجهله من جهله - رواه أحمد والطبراني ورجال
الطبراني ثقات . وعن رجل من الأنصار قال عاد رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلاً به جرح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع له طبيب بنى فلان
قال فدعوه فجاءه فقالوا يا رسول الله ويغنى الدواء شيئاً فقال سبحانه الله وهل
أنزل الله تبارك وتعالى من داء في الأرض إلا جعل له شفاءً . رواه أحمد ورجاله
رجال الصحيح . وعن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما أنزل الله من داء إلا أنزل له دواءً علم ذلك من علمه أو جهل ذلك
من جهله إلا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت . رواه البزار والطبراني
في الصغير والأوسط وفيه شبيب بن شيبه قال زكريا الساجي صدوق يهمل وضعفه
الجمهور ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه

وسلم ما أنزل الله تبارك وتعالى من داء إلا وأنزل له شفاءً فعليكم بالبان البقر فانها ترم (١) من كل الشجر - قلت روى منه ابن ماجه ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً فقط - رواه البزار وفيه محمد بن سيار وهو صدوق وقد ضعفه غير واحد ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس تداووا فان الله عز وجل لم يخلق داءً إلا خلق له شفاءً إلا السام والسم الموت . رواه الطبراني وفيه طلحة بن عمرو الحضرمي وهو متروك . وعن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله ينفع الدواء من القدر فقال الدواء من القدر وقد ينفع باذن الله . رواه الطبراني وفيه صالح بن بشير المري (٢) وهو ضعيف . وعن حكيم بن حزام أنه قال يا رسول الله رقي يسترقى بها وأدوية يتداوى بها هل ترد من قدر الله شيئاً قال هي قدر الله تعالى . رواه الطبراني وفيه صالح بن أبي الأخصر وهو ضعيف يعتبر حديثه . وعن الحرث بن سعد عن أبيه قال قلت يا رسول الله رأيت رقي يسترقى بها وأدوية يتداوى بها ترد من قدر الله قال هي قدر الله . رواه الطبراني والحرث لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح غير أبي خرابة . وعن صفوان بن عسال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل فتح باباً من المغرب مسافته سبعون خريفاً للتوبة لن يغلقه حتى تطلع الشمس من مغربها وما غدا رجل يلتمس علماً إلا أفرشته الملائكة أجنحتها رضاءً بما يعمل ، قالت العرب عند ذلك يا رسول الله أيم يعط الله عند أخلة واحدة خير قال حسن الخلق ثم قالوا أنتداوى قال هل علمتم أن الذي أنزل الداء أنزل الدواء ولم ينزل داءً إلا أنزل له دواءً إلا داءً واحداً قالوا يانبي الله فما هو قال الهرم - قلت رواه الترمذي وغيره باختصار التداوى وحسن الخلق - رواه الطبراني وفيه إسحق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك . وعن وهب بن جشم قال سقيت أنس بن مالك دواءً للمشي . رواه الطبراني وفيه مروان بن النعمان ولم أعرفه .

(١) ترم أي تأكل ، وفي رواية ترم وهي بمعناه . (٢) في الأصل «المزى» وهو غلط .

﴿باب دع الدواء ما احتمل جسدك الداء﴾

عن الأعمش قال سمعت حيان بن جد بن أبجر الأكبر يقول دع الدواء ما احتمل جسدك الداء . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿باب النهي عن التداوى بالحرام﴾

عن أم سلمة قالت اشتكت ابنة لي فنبذت لها في تور (١) فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغلي فقال ما هذا فقلت إن ابنتي اشتكت فنبذت لها هذا فقال إن الله عز وجل لم يجعل شفاءكم في حرام . رواه أبو يعلى والبخاري إلا أنه قال في كوز بدل تور ، ورجاله أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخلارق وقد وثقه ابن حبان . وعن أم الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق الداء والدواء فتداؤوا ولا تتداؤوا بحرام . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي وائل قال اشتكى رجل منا فبعث إليه السكر فأتينا عبد الله فسألناه فقال إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام﴾

عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله ﷺ لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فإن الله يطعمهم ويسقيهم . رواه البخاري والطبراني في الأوسط وفيه الوليد بن عبد الرحمن بن عوف ولم أعرفه ولا من روى عنه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿باب في المعدة﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدة حوض البدن والعروق إليها فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة وإذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن عبد الله البابتى وهو ضعيف .

﴿باب شرب الماء على الريق﴾

عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الماء على

الريق انتقصت قوته . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من كثرت ضحكته استخف بحقه ومن شرب الماء على الريق انتقصت قوته . رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل هو في الزهد (١) وفي إسناده من لم أعرفهم .

﴿ باب عرق الكلية ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخاصرة عرق الكلية إذا تحركت آذت صاحبها فداووها بالماء المحرق والعسل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف وقد وثقه جماعة .

﴿ باب في الشونيز (٢) والعسل والحكمة وغير ذلك ﴾

عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى تقمح (٣) كفا من شونيز ويشرب عليه ماءً وعسلاً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف . وعن بريدة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلى المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه فلما صلى أهوى بيده فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئاً ثم انصرف إلى أصحابه فثاروا فأشار إليهم بيده أن اجلسوا فجلسوا فقال رأيتهموني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأنني أريد أن آخذ شيئاً قالوا نعم يا رسول الله قال إن الجنة عرضت على فلم أر مثل ما فيها وإنها مرت بي خصلة من عنب فأعجبني فأهويت لأخذها فسبقني ولو أخذتها لغرزتها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة وأعلموا أن الحكمة دواء العين وأن العجوة من فاكهة الجنة وأن هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح دواء من كل داء إلا الموت . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الإمام أحمد قال سمع زهير بن واصل بن حيان وصالح بن حيان فجعلهما واصلًا ، قلت واصل ثقة وصالح بن حيان ضعيف ، وهذا الحديث من رواية واصل في الظاهر والله أعلم وقد رواه باختصار من رواية صالح أيضاً . وعن أسامة بن

(١) في الجزء العاشر . (٢) أي الحبة السوداء . (٣) أي استف .

شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن عمرو بن حريث قال حدثني أبي عن رسول الله ﷺ قال الكمأة من السلوى وماؤها شفاء للعين . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال من المن ، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقد تقدم حديث سعيد بن زيد في الاطعمة .

﴿ باب دواء الفؤاد باللبان الابل وغير ذلك ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في ألبان الابل وأبو الهاشم شفاء للذربة (١) بطونهم . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن سعد أبي رافع قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فوضع يده بين يدي قال أنت رجل مفؤود (٢) فأتى الحارث بن كدة فانه رجل يتطبب فليأخذ خمس ثمرات من عجوة المدينة فلهجاهن بنواهن فليمتد بهن . رواه الطبراني وفيه يونس بن الحجاج الثقفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في عرق النسا ﴾

عن رجل من الانصار عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نعت من عرق النسا أن تؤخذ آلية كبش عربي ليست بصغيرة ولا عظيمة فتذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء فيشرب كل يوم على ريق النفس جزءاً . رواه أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال من اشترى أو أهدي له كبش فليقسمه على ثلاثة أجزاء كل يوم جزءاً على الريق إن شاء أسلاه وإن شاء أكله أكله آلية كبش يتداوى به من عرق النسا . رواه الطبراني وقال أسلاه يعني أذابه ، ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم قال ونعت رسول الله ﷺ من عرق النسا آلية كبش تجزأ

(١) الذرب بالتحريك : داء يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه .

(٢) أى أصيب فؤاده .

ثلاثة أجزاء ثم يذاب فيشرب كل يوم جزءاً أعلى الريق . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه مهدي بن جعفر الرملي وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في العجوة ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ من أكل سبع تمرات من عجوة المدينة في يوم لم يضره السم ذلك اليوم ومن أكلهن ليلاً لم يضره السم - قلت لعائشة حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن اسحق الهاشمي قال العقيلي له أحاديث لا يتابع منها على شيء وأبوه لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في الرطب ﴾

عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من الطينة التي خلق منها آدم وليس من الشجرة يلقح غيرها وقال رسول الله ﷺ أطعموا نساءكم الولد الرطب فإن لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران . رواه أبو يعلى وفيه مسرور بن سعيد التميمي وهو ضعيف .

﴿ باب في القسط ﴾

عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة أو على عائشة بصبي يسيل منخراه دماً فقال ما لهذا فقالوا به العذرة وقال أبو معاوية في حديثه وعندنا صبي ينبعث منخراه دماً فقال ما لهذا فقالوا به العذرة قال فقال علام تعذب أولادك إنما يكفي أحداً كن أن تأخذ قسطاً هندياً فتحكه بماء سبع تمرات ثم تؤخره إياه قال ابن أبي عمير ثم تسعطه (١) إياه ففعلوا فبرأ . رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجالهم رجال الصحيح . وعن عائشة أن امرأة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهما صبي يسيل منخراه دماً قال فقال رسول الله ﷺ علام تدعرون أولادك ألا أخذت قسطاً بحرياً ثم أسعطته إياه فإن فيه شفاءً من سبعة أدوية إحداهن ذات الجنب . رواه البخاري وفيه المسعودي وهو ثقة وقد حصل له اختلاط ، وبقية رجاله ثقات .

(١) السعوط : ما يجعل من الدواء في الأنف .

﴿ باب في السنن (١) والسنن ﴾

عن أم سلمة قالت دخل علي رسول الله ﷺ فقال مالي أراك مرتنة (٢) فقلت شربت دواءً أستمشي به قال وما هو قلت السرم قال وما لك وللسرم (٣) فإنه حار نار عليك بالسنة والسنن فان فيهما دواء آمن كل شيء إلا السام فذكر الحديث ، وبقيته في الزينة . رواه الطبراني من طريق ركيح بن أبي عبيدة عن أبيه عن أمه ولم أعرفهم .

﴿ باب ما يستسقى به ﴾

عن أسماء بنت أبي بكر قالت رأيت النبي ﷺ في النوم بعد وفاته فأراه يقول أحرف القرآن يا أسماء قلت كذاك بأبي أنت وأمي المحرف والمستقيم فرد ذلك علي مراراً كل ذلك أقول بأبي أنت وأمي يا رسول الله يقبضون قبضاً شديداً فأراه نظر إلى بعض أزواجه كأنها حفصة بنت عمر فقال أعطيها سقاءً لبنياً فأما السام فاني لا أشفي منه فأراها أعطتني حبة سوداء كالشونيز أو كحب الكراث و تراب أحمر وسمط من لؤلؤ قالت فنحن إذا اشتكى أحد من ولد أسماء في القبائل كلها يأخذ له قدح فيملاؤه ثم يجعل له تراب أحمر وحب كراث وشونيز وسمط لؤلؤ ثم يسكب ذلك الماء عليه . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى ابن عروة وهو ضعيف .

﴿ باب التداوي بسمن البقر ﴾

عن زهير قال حدثتني امرأة من أهلي عن مليكة بنت عمرو الزيدية من ولد زيد الله بن سعد قالت اشتكيت وجعاً في حلقى فأتيته فوضعت له سمن بقر قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألبانها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء ، قلت قوله فأتيته يعني إن المرأة من أهله أتت مليكة . رواه الطبراني والمرأة لم تسم ، وبقيته رجاله ثقات . وقد تقدم حديث أبي موسى في باب التداوي في أول الكتاب .

﴿ باب التداوي بالعسل والحجامة وغير ذلك ﴾

عن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان في

(١) السنن بالقصر: نبات من الادوية له حمل إذا دبس وحر كته الريح سمعت له زجلا .

(٢) أي ساقطة ضعيفة . (٣) هو العسل وقيل الرب وقيل الكمون .

شيء شفاء ففي شرطة محجم أو شربة غسل أو كية تصيب الماء وأنا أكره الكي
 لأحبه . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال
 الصحيح خلا عبد الله بن الوليد بن قيس وهو ثقة . وعن معاوية بن خديج قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان في شيء شفاء ففي شرطة محجم أو شربة من غسل
 أو كية بنار تصيب الماء ولا أحب أن أكنوى . رواه أحمد والطبراني في الكبير
 والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سويد بن قيس وهو ثقة . وعن
 ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي
 شرطة محجم أحسبه قال أولعقة غسل . رواه البزار وفيه محمد بن أسعد الثعلبي
 وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن السائب
 ابن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بالحجامة وقال ما نزع الناس
 نزعة خير منه أو شربة من غسل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن
 عبد الملك النوفلي وهو متروك وقيل عن ابن معين في إحدى الروايات لا بأس
 به . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما مررت بسما من
 السموات إلا قالت الملائكة يا محمد مرأمتك بالحجامة والكسب والشونيز . رواه
 البزار وفيه عطاء بن خالد وهو ثقة وتكلم فيه . وعن أنس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عليكم بالحجامة والقسط البحري . رواه البزار والطبراني
 في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح . وعن مالك بن صعصعة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مررت ليلة أسرى بي على ملا من الملائكة إلا
 أمروني بالحجامة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح .
 وعن أبي الحكم البجلي قال دخلت على أبي هريرة وهو محتجم فقال يا أبا حكيم أتحتجم
 فقلت ما احتجمت قط . قال أبو هريرة أنبأ أبو القاسم صلى الله عليه وسلم أن
 جبريل أخبره أن الحجامة أنفع ما تداوى به الناس . قلت رواه أبو داود وابن
 ماجه خلا ذكر جبريل عليه السلام . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن
 قيس النخعي ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
 وعن أنس بن مالك قال حججهم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليه

عمينة بن حصن أو الأقرع بن حابس فقال ما هذا فقال هذا الحجم وهو خير ما تداوitem به . رواه الطبراني في الأوسط . وفيه عبد الله بن عمر بن حفص العمري وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في الأخدعين (١) وبين الكتفين . رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي أمية الفزاري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم . رواه أحمد والطبراني ورجالهم ثقات . وعن عبد الله ابن يزيد الخطمي عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال خمس من سنن المرسلين الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر . رواه الطبراني وفيه محمد بن عمر الأسلمي قال الذهبي مجهول قال وروى له الحاكم في المستدرک وروى عنه غير واحد . وعن سمرة قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم حجاما فحجمه بقرن (٢) وشرط بشفرة فرآه رجل من بني فزارة فقال يا رسول الله علام تدع هذا يقطع لحك فقال أتدري ما هذا هذا الحجم وهو خير ما تداوitem به . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا حصين بن أبي الحر وهو ثقة . وعن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بعد ما سم . رواه الطبراني بإسنادين ورجالهم أحدهما ثقات . ورواه أبو يعلى . وعن علي لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا هاج بأحدكم الدم فليهرقه ولو بمشقص (٣) . رواه أبو يعلى وفيه محمد بن القاسم أبو إبراهيم وثقه ابن معين وضعفه أحمد وكذبه .

(باب أوقات الحجامة)

عن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات . رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو كذاب . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فأصابه وضح (٤) فلا يلو من إلا نفسه . رواه البزار وفيه سليمان بن أرقم وهو

(١) أي العرقين اللذين في جانبي العنق . (٢) هو قرن ثور جعل كالحمجمة . وفي رواية احتجم على رأسه بقرن . ولعله اسم موضع . (٣) هو نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض . (٤) أي برص .

مترك . وأعاده بسنده إلا أنه قال من احتجم يوم الأربعاء ويوم السبت . وعن ابن عباس قال احتجموا لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين لا يتبغ بكم (١) الدم فيقتلكم . قلت رواه الترمذي وغيره مرفوعاً خلا قوله لا يتبغ بكم الدم فيقتلكم . رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم هو ثقة ولكنه مدلس . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت سورة الحديد يوم الثلاثاء وخلق الله الحديد يوم الثلاثاء وقتل ابن آدم أخاه يوم الثلاثاء ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة يوم الثلاثاء . رواه الطبراني وفيه مسلمة بن علي الحشني وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم فقلت هذا اليوم تحتجم قال نعم ومن وافق منكم الثلاثاء لسبع عشرة مضت من الشهر فهو (٢) دواء لداء السنة . رواه الطبراني وفيه زيد بن أبي الخوارى العمى وهو ضعيف وقد وثقه الدارقطني وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن محمد بن سيرين قال أنفع الحجامة ما كان في نقصان الشهر . رواه الطبراني في الصغير في ترجمة من اسمه إبراهيم ، ورجاله ثقات إلا أن السري بن يحيى لم يسمع من ابن سيرين .

﴿ باب موضع الحجامة ﴾

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحجامة التي في وسط الرأس إنها دواء من الجنون والجذام والبرص والنعاس والأضراس وكان يسميها أم منقذ . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو مترك واختلف كلام ابن معين فيه . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة في الرأس دواء من الجنون والجذام والبرص والنعاس والضرس . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلمة بن سالم الجبني ويقال مسلم ابن سالم وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يحتجم في مقدم رأسه ويسميها أم مغيث . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة في الرأس شفاء من سبع أدواء لصاحبها من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس ووجع الأضراس

(١) تبغ به الدم أى تردد فيه بغلبة . (٢) فهو « غير موجودة في الأصل » .

وظلمة يجدها في عينيه . رواه الطبراني وفيه عمر بن رباح العبدى وهو متروك .
وعن صهيب قال قال رسول الله ﷺ عليكم بالحجامة في جوزة العمحدوه فانه
داء من إثنين وسبعين داءً وخمسة أدواء من الجنون والجذام والبرص ووجع
الأسراس . قلت هكذا وجدته في الأصل المسموع . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن عبد الرحمن بن خالد بن الوليد أنه كان يحتجم في هامته . وبين كتفيه فقالوا
أيها الأمير إنك تحتجم هذه الحجامة إن رسول الله ﷺ كان يحتجمها في هامته
ويقول من أراق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء . رواه الطبراني
وعبد الرحمن بن خالد لا أعلم له صحبة وأبو هزان لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب دفن الدم ﴾

عن أم سعد امرأة زيد بن ثابت قالت سمعت رسول الله ﷺ يأمر بدفن
الدم إذا احتجم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف .

﴿ باب ما جاء في الحمي وإبرادها بالماء ﴾

عن أبي بشير الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الحمي
أبردوها بالماء فانها من فيح جهنم . رواه أحمد والطبراني وفيه راو لم يسم ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال الحمي قطعة من النار فأبردوها
عنكم بالماء البارد وكان رسول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة فأفرغها على قرنه فاغتسل .
رواه الطبراني والبخاري وفيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك . وعن أنس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا حم أحدكم فليسن (١) عليه من الماء البارد
من السحر ثلاث ليال . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن رافع بن
خديج قال قال نعيمان (٢) يا رسول الله بي ودك شديد من الحمي فقال رسول الله
ﷺ وأين أنت يا نعيمان (٣) من مهيعة وكانت أرضا بيضاء . رواه الطبراني في الكبير
والأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف . وعن عبد الرحمن بن
المرفع قال غزا رسول الله ﷺ خيبر في ألف وثمانمائة فافتتحها وهي مخضرة
من الفواكه فوقع الناس فيها فغشيتهم الحمي فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا

(١) السنن : الصب في سهولة . (٢) في الأصل « لعثمان » في الموضعين .

ذلك له فقال إن الحمى رائد الموت وهي سجن الله في الأرض فبردوا لها الماء في الشنان (١) وصبوه عليكم فيما بين الأذنين أذان المغرب وأذان العشاء ففعلوا فذهبت عنهم فأتوا رسول الله ﷺ فأخبروه بذلك فقال إنه لا وعاء إذا ملىء شر من بطن فان كنتم لا بد فاعلين فاجعلوها ثلثاً للطعام وثلثاً للشراب وثلثاً للريح أو النفس قال وقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً . رواه الطبراني وفيه المحبر بن هرون ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن المرفع قال فتح رسول الله ﷺ خيبر وهو في ألف وثمانمائة فقسم على ثمانية عشر سهماً لكل مائة سهم قال وهي مخضرة من الفواكه فأكوا فمكثتهم الحمى فشكوها إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ يا أيها الناس إن هذه الحمى رائد الموت وسجن الله في الأرض هي قطعة من النار فإذا أخذتكم فبردوا لها الماء في الشنان يعني القرب وصبوا عليكم ما بين الصلاتين يعني المغرب والعشاء . رواه الطبراني وفيه فريخ بن عبيد والمحبر بن هارون ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث في الحمى في الجنايز (٢) .

﴿ باب دواء الصداع وغيره بالحناء ﴾

عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي صدع فيغلف (٣) رأسه بالحناء . رواه البزار وفيه الأحوص بن حكيم وقد وثق وفيه ضعف كثير وأبو عون لم أعرفه . وعن سلمى امرأة أبي رافع قالت كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فما كانت تصيبه قرحة ولا نكثة إلا أمرني أن أضع عليه الحناء . رواه أحمد ورجاله ثقات .

﴿ باب دواء البثرة ﴾

عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يعني النبي ﷺ قال عندك ذريرة قالت نعم فدعا بها فوضعها على بثر بين أصابع رجله ثم قال اللهم مصغر (٤) الكبير ومكبر الصغير اطفئها عني فطفئت . رواه أحمد وفيه مريم

(١) هي الاسقية الحلقة البالية وهي أشد تبريداً للماء من الجدد . (٢) في الجزء الثالث .

(٣) في الأصل « يغلف » ولعله خطأ . (٤) في الأصل « مصطفي » .

جنت أبي إياس تفرد عنها عمرو بن يحيى وهو ومن قبله من رجال الصحيح .

﴿ باب أكل الرمان بشحمه ﴾

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة .
رواه أحمد ورجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الأثمد والاكتحال ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أكلكم الأثمد ينبت الشعر ويحلو البصر . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالأثمد فإنه منبئة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عون بن محمد بن الحنفية ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة ولم يجره أحد ، وبقية رجاله ثقات .
وعن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله ﷺ إذا اكتحل أحدكم فليكتحل وتراً وإذا استجمر فليستجمر وتراً . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال كان رسول الله ﷺ يكتحل وتراً . رواه البزار وفيه الوضاح بن يحيى وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا اكتحل جعل في العين اليمنى ثلاثاً وفي العين اليسرى مرودين فجعلها وتراً . رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وفيه عقبة بن علي وهو ضعيف .

﴿ باب كحل الشيطان ﴾

عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ إن للشيطان كحلاً ولعوقاً فإذا كحل الإنسان من كحله شغله عن الصلاة وإذا لعقه من لعوقه ذرب لسانه في الشر .
رواه البزار بأسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا سعيد بن بشير وقد وثقه شعبة وغيره وضعفه ابن معين وغيره .

﴿ باب غمز الظهر من الألم ﴾

عن عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا غلام أسود يغمز ظهره فسأله فقال إن الناقة اقتحمت بي . رواه الطبراني في الأوسط . والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن زيد بن أسلم وقد وثقه

أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره .

﴿ باب فيما يشتهيه المريض ﴾

عن سلمان قال قال رسول الله ﷺ من أطعم مريضاً شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة . رواه الطبراني وفيه أبو خالد عمرو بن خالد وهو كذاب متروك .

﴿ باب ما جاء في الغيظ ﴾

عن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء قال حدثني أمي عن جدتها قالت قلت يا رسول الله هل يضر الغيظ قال نعم كما يضر الشجر الخبط . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب ما جاء في السكى ﴾

عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السكى وكان يكره شرب الخميم (١) وكان إذا اكتحل اكتحل وتراً وإذا استجمر استجمر وتراً . رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لمية وحديثه حسن . وعن سعد الطفري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السكى وقال أكره شرب الخميم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النار لا تشفى أحداً . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن يزيد البكري ضعفه أبو حاتم . وعن عمران بن حصين أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أخوه وقد سقى فقال يا رسول الله إن أخي سقى بطنه (٢) فأتينا الأطباء فأمروني بالسكى أفأكرهه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكوه ورده إلى أهله فمر به بغير فضر بطنه فأخصص (٣) بطنه فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال أما إنك لو أتيت به الأطباء قلت النار شففته . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مكان السكى

(١) أي الماء الحار . (٢) أي حصل فيه الماء الأصفر . (٣) أي ضمير وفي الأصل «فأخصص» .

التكميد ومكان العلاق السعوط ومكان النفخ اللدود (١). رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة. وعن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف أخبر عن أبي أمامة سعد بن زرارة وكان أحد الثقباء يوم العقبة أنه أخذته الشوكة فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فقال بئس الميت لليهود مرتين يقولون لولا دفع عن صاحبه ولا أملك له ضرراً ولا نفعاً ولا يملحن له فكوى بحظر فوق رأسه فمات. رواه أحمد وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقال ابن معين مرة صويلح وقد وافق الناس في تضعيفه. وعن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كوى رسول الله صلى الله عليه وسلم سعداً أو سعد بن زرارة في حلقه من الذبحة وقال لا أدع في نفسي حرجاً من سعد أو أسعد بن زرارة. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كواه. رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال حدثني عمي أن أبا أمامة أصابه وجع يسميه أهل المدينة الذبح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بلين ولا بلغن في أبي أمامة عنراً قال فكواه بيده فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ميتة سوء لليهود يقول ألا دفع عن صاحبه ولا أملك له ولا لنفسه من الله شيئاً. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بآل زرارة أن يكوى. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وعن سهل بن حنيف قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أسعد بن زرارة يعود من وجع أصابه من الشوكة وكواه على عاتقه فمات فقال رسول الله ﷺ شرميت لليهود يقولون قد داواه صاحبه فلم ينفعه. رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرها. وعن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف قال دخل رسول الله ﷺ على أسعد بن زرارة وبه وجع يقال له الشوكة فكواه على عنقه فمات فقال النبي ﷺ بئس الميت لليهود يقولون قد داواه صاحبه فما نفعه. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن كعب بن

(١) هو ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم.

مالك أن رسول الله ﷺ عاد البراء بن معرور وقد أخذته ذبحة فأمر من يبطه بالنار حتى يوجهه . رواه الطبراني وفيه عيسى بن عبد الرحمن من ولد النعمان بن بشير وهو ضعيف . وعن عبد الله يعني ابن مسعود أن ناساً أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن صاحباً لنا اشتكى أفنكويه فسكت ساعة ثم قال إن شئت فأكويه وإن شئت فارصفوه (١) . رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه . وعن عطاء بن السائب قال أتيت أبا عبد الرحمن فإذا هو يكوي غلاماً قال قلت تكويه قال نعم هو دواء العرب . رواه أحمد وعطاء اختلط ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب بط (٢) الورم ﴾

عن علي بن أبي طالب قال دخلنا مع النبي ﷺ على رجل من الأنصار وبه ورم فقال النبي ﷺ ألا تخرجوه عنه قال فبط ورسول الله ﷺ شاهد . رواه أبو يعلى وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال قدم رجلان أخوان المدينة وقد أصيب رجل من أصحاب النبي ﷺ بسهم في جسده فقال النبي ﷺ لقرايته اطبوا من يعالجه فجيء بالرجلين الأخوين فقال لهما بحديدة تعالجان فقالا إنا كنا نعالج في الجاهلية فقال النبي ﷺ عالجاه فبطه حتى برأ . رواه البزار وفيه عاصم بن عمر العمري وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال أتى النبي ﷺ رجل به جرح يستأذنه في بطنه فأذن له . رواه الطبراني وفيه عبد الله ابن خراش وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن يحيى الحضرمي أن حيان بن أبحر الكنانى بقر عن بطن امرأة بنى بها حتى عالجها . رواه الطبراني وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب نبات الشعر فى الأنف ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبات الشعر فى

(١) أى كدوه بالرضف ، وهى الحجارة المحمأة ، وفى الأصل « فأرصفوه »

والتصويب من النهاية . (٢) البط : شق الدمى والخراج ونحوهما .

الاتف أمان من الجذام . رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف .

﴿ باب دواء الباسور ﴾

عن عقية بن عامر عن النبي ﷺ قال عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداووا به فإنه مصححة من الباسور . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح ولكن ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة عثمان عن أبي صالح ونقل عن أبي حاتم أنه كذاب . وعن عائشة أن النبي ﷺ قال استنجوا بالماء البارد فإنه مصححة للبواسير . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمار بن هارون وهو متروك .

﴿ باب في النقرس ﴾

عن المستورد الفهرى أن رجلا أتى النبي ﷺ وبه النقرس فشكا إليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتك الهواجر . رواه الطبراني وفيه أبو بكر الداهري ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب دواء الخنازير ﴾

عن طارق بن شهاب أن رجلا رأى رجلا به خنازير فقال لولا أنه أخذ على حديثك فبلغ ذلك ابن مسعود فلقبه فقال حدث فقال إنه أخذ على أن لا أحدث به أحداً قال له عبد الله إنه لم يكن ينبغي له أن يأخذ عليك كفر عن يمينك وحدث به قال اعمد إلى أبوال إبل الأراك - يعني تأكل الأراك - فاطبخه حتى ينعقد ثم اشربه وخذ ورق الأراك فذقه وذره عليه قال ففعل فبرأ . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في المجذمين ﴾

عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال لا تديموا النظر إلى المجذمين (١) وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد (٢) ربح . رواه عبد الله بن أحمد وفيه الفرج ابن فضالة وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات إن لم يكن

(١) وفي رواية « المجذومين » وهي المشهورة . (٢) أى قدر ، وهي بكسر القاف .

سقط من الاسناد أحد . وعن الحسين بن علي عن النبي ﷺ قال لا تديموا النظر إلى المجذمين وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح . رواه أبو يعلى والطبراني وفي إسناد أبي يعلى الفرغ بن فضالة وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات ، وفي إسناد الطبراني يحيى الحماني وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجذمين لا تديموا النظر إليهم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه عن شيخه الوليد بن حماد الرملي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تديموا النظر إلى المجذمين . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشعر في الأنف أمان من الجذام . رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف .

﴿ باب في العدوى والهام والطيرة وغير ذلك ﴾

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا طيرة ولا حسد والعين حق . رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد (١) وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن علي قال قال رسول الله ﷺ لا صفرو ولا هامة (٢) ولا يعدى سقيم صحيحا . رواه أبو يعلى وفيه ثعلبة بن يزيد الحماني وثقه النسائي وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي طلحة الخولاني قال بينما عمير بن سعد في نفر من أهل فلسطين وكان يقال نسيج (٣) وحده فقع على دكان له عظيم في داره فقال لغلامه يا غلام أورد الخيل قال وفي الدار تور (٤) من حجارة قال فأوردها فقال أين فلانة قال هي جربة تقطر دما أو قال تقطر ماء آ - شك أبو اسحق - قال أوردها فقال

(١) في الأصل «سعيد» وهو غلط . (٢) كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفرة تصيب الإنسان وتؤذيه إذا جاع وأنها تعدى فأبطل الإسلام ذلك ، وقيل أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه وهو تأخير المحرم إلى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطله . والهامة : إسم طائر وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل ، وقيل هي البومة ، وقيل غير ذلك . (٣) في الأصل «نسيج» . (٤) أي وعاء .

أحد القوم إذا تجرب الخيل كلها قال أو ردها فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ألم تر إلى البعير يكون في الصحراء يصبح في كربه أو في مراحه نله لم يكن قبل ذلك فمن أعدى الأول . رواه أبو يعلى والطبراني باختصار وفيه عيسى بن سنان الحنفي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال لا عدوى ولا هامة فمن أعدى الأول - قلت في الصحيح منه لا عدوى - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا على بن الحسين الدرهمي (١) وهو ثقة . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فقال أعرابي يا رسول الله فانا نأخذ الشاة الجربة فنطرحها في الغنم فتجرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أعرابي من أجرب الأولى - رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح . وعن أبي طلحة الخولاني قال دخلنا على عمير بن سعد في نفر من أهل فلسطين فذكرت عنده العدوى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة ولا هامة . رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه قصة طويلة وفيه عيسى بن سنان الحنفي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا صفر ولا هام ولا يتم شهران ثلاثين يوما - قلت وله طريق أتم من هذه في الديات فيمن قتل ذميا - رواه الطبراني وفيه عمرو ابن محمد الغاز ولم أعرفه وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات . قلت وتأتى أحاديث في الطيرة وما يقول عندها ان شاء الله .

(باب الذئبة)

عن الحسن قال سئل أنس عن النشرة (٢) فقال ذكر لي أن رسول الله ﷺ سئل عنها فقال هي من عمل الشيطان . رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال ذكروا أنها من عمل الشيطان ، ورجال البزار رجال الصحيح .

(١) كذا في الخلاصة ، وفي الأصل « الدهمي » . (٢) النشرة بالضم : ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن أن به مساً من الجن .

﴿ باب فيمن يعلق تميمه أو نحوها ﴾

عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يعلق تميمه فلا أتم الله له ومن يعلق ودعة فلا ودع الله له . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات . وعن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقيل له يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا قال إن عليه تميمه فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال من علق تميمه فقد أشرك . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن عيسى قال دخلنا على أبي معبد نعوذه فقلنا ألا تعلق شيئاً فقال الموت أقرب من ذلك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق شيئاً وكل إليه . رواه الطبراني في ترجمة أبي معبد الجهني في الكنى قال وقد قيل إنه عبد الله بن عكيم قلت فإن كان هو فقد ثبتت صحبته بقوله سمعت ، وفي إسناده محمد بن أبي ليلى وهو سىء الحفظ ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبالي ما أتيت ولا ما ارتكبت إذا أنا شربت ترياقاً أو علقت تميمه أو نطقت شعراً من قبل نفسي . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن عيسى ابن المنذر الحمصي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة أراه قال من صفر قال ويحك ما هذه قال من الواهنة (١) قال أما إنها لا تزيدك إلا وهناً أنبذها عنك فأنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً . قلت رواه ابن ماجه باختصار . رواه أحمد والطبراني وقال إن مت وهي عليك وكلت إليها ، قال وفي رواية موقوفة أنبذها عنك فأنك لو مت وأنت ترى أنها تنفعك لمت على غير الفطرة . وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمران بن حصين أنه رأى رجلاً في عضده حلقة من صفر فقال ما هذه قال نعتت لي من الواهنة قال أما إن مت وهي عليك وكلت إليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من تطير ولا تطير له أو تكهن أو تكهن له أظنه قال أو سحر أو سحر له . رواه الطبراني وفيه

(١) الواهنة : عرق يأخذ في المنسك وفي اليد كلها ، وقيل هو مرض يأخذ في العضد .

إسحق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه عمرو بن علي ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه ﴾

عن أبي حسان قال دخل رجل من بني عامر على عائشة رضي الله عنها فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطيرة في الدار والمرأة والفرس فعصبت وطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض وقالت والذي أنزل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك ، وفي رواية قالت إن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إنما الطيرة في المرأة والدار والفرس ثم قرأت عائشة (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب) الآية . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في الدار والمرأة والفرس . رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال إن كان الشؤم في شيء ، وفيه داود بن بلال الأودي وهو ضعيف . وعن عمر قال قال رسول الله ﷺ الشؤم في ثلاثة في الدابة والمسكن والمرأة . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن بديل بن ورقاء وهو ثقة ولكن أبا هشام الرفاعي قال إنه خطأ وهو شيخ أبي يعلى فيه . وعن أم سلمة قالت ذكرت الطيرة فقالوا في المرأة والدار والدابة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن كان منها في شيء ففي الفأل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبان فان كان هو الواسطي فقد وثقه ابن حبان (١) وفيه مقال ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر أن قوماً جاءوا إلى النبي ﷺ فقالوا يا رسول الله دخلنا هذه الدار ونحزن ذو وفر فافتقرنا وكثير عددنا فقل عددنا وحسن ذات بيننا فساء ذات بيننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها وهي ذميمة فقالوا يا رسول الله كيف ندعها قال يبعوها أو هبوها . رواه البزار وقال أخطأ فيه صالح بن أبي الأضرار والصواب أنه من مراسلات عبد الله بن شداد ، قلت وصالح ضعيف يكتب حديثه وفيه أيضاً سعيد بن سفيان وضعفه ابن المديني وذكره ابن حبان في الثقات ونقل تضعيف ابن المديني له . وعن سهل بن حارثة

(١) « حبان » غير موجودة في الأصل فاستدركنها من الخلاصة .

الا نصارى قال اشتكى قوم إلى النبي ﷺ أنهم سكنوا داراً وهم عدد فقلوا فقال
فهل تركتموها وهي ذميمة . رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب
وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة . وعن أسماء بنت عميس قالت قال رسول
الله ﷺ إن من شقاء المرء في الدنيا ثلاثة سوء الدار وسوء المرأة وسوء الدابة
قالت يا رسول الله ما سوء الدار قال سوء ساحتها وخبث جيرانها قيل فما سوء
الدابة قال منعها ظهرها وسوء خلقها قيل فما سوء المرأة قال عقم رحمها وسوء خلقها .
رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب ما يقول إذا تطير ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ردته الطيرة من
حاجة فقد أشرك قالوا يا رسول الله فما كفارة ذلك قال يقول أحدهم اللهم لا خير
إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن
لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن بريدة قال ذكرت
الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أصابه من ذلك شيء ولا بد - وكان
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد أحب إلينا من كذا - فليقل اللهم لا طير
إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله غيرك . رواه البزار وفيه الحسن بن أبي
جعفر وهو متروك وقد قيل فيه صدوق منكر الحديث . وعن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ لا طائر إلا طائرُك ثلاث مرات . رواه البزار وفيه عمر بن أبي
سلمة وثقه ابن حبان وغيره وضعفه شعبة وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فيمن يتطير ﴾

عن رويغ بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ردته الطيرة
عن شيء فقد فارف الشرك . رواه البزار وفيه سعيد بن أسد بن موسى روى عنه أبو
زرعة الرازي ولم يضعفه أحد وشيخ البزار إبراهيم غير منسوب ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب أصدق الطير الفأل ﴾

عن حابس التميمي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء في الهام
والعين حق وأصدق الطير الفأل - قلت رواه الترمذي خلا قوله وأصدق الطير الفأل -

رواه البزار وأبو يعلى وفيه وجيه بن حابس لم يرو عنه غير يحيى ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شيء في الهام والعين حق وأصدق الطير الفأل . رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف .

﴿ باب التفاؤل بالاسم الحسن ﴾

عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبلغنا من لقاحنا فقام رجل فقال أنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال صخر أو جندل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يبلغنا لبن لقاحنا فقام رجل آخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال يعيش قال بلغنا من لقاحنا . رواه الطبراني وفيه سعيد بن أسد بن موسى روى عنه أبو زرعة الرازي ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمرو بن عوف المزني أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول ها كه خضرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يابيك نحن أخذنا فالك من فيك أخرجوا بنا إلى خضرة فخرجوا إليها فما سل فيها سيف . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وكثير بن عبد الله ضعيف جداً وقد حسن الترمذي حديثه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب أقروا الطير على وكنائنها ﴾

عن أم كرز الكعبية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أقروا الطير على وكنائنها (١) . رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات .

﴿ باب ما جاء في العين ﴾

عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن العين لتولع الرجل باذن الله حتى يصعد حالقاً ثم يتردى منه . رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات . وعن أسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نصف ما يحفر لا متى من القبور من العين . رواه الطبراني وفيه علي بن عروة الدمشقي وهو كذاب . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالأنف قال البزار يعني بالعين . رواه البزار ورجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة .

(١) في الأصل « كنائنها » في الموضعين وهو غلط جلي ، والوكنات : أما كن الطير .

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق حتى يستنزل الخالق - قلت في الصحيح منه العين حق فقط - رواه أحمد والطبراني وفيه دويد البصري قال أبو حاتم لين ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ويحضرها (١) الشيطان وحسد ابن آدم - قلت في الصحيح منه العين حق - رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن سهل بن حنيف أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج معه وسار معه نحو مكة حتى إذا كان بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف وكان أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي بن كعب وهو يغتسل فقال ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة فلبط (٢) سهل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل يارسول الله هل لك في سهل والله ما يرفع رأسه ولا يقيق قال هل تتهمون فيه من أحد قالوا عامر بن ربيعة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامر بن ربيعة فتغيط عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت ثم قال اغتسل فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلته أزاره في قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه ثم يلقى القدح وراءه ففعل به ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس . رواه أحمد والطبراني وزاد وشرب منه ، وفي رواية للطبراني أيضا فمر به رجل من الأنصار وقال فيه ما يمنع أحدكم إذا رأى من أخيه ما يعجبه من نفسه أو ماله أن يبرك عليه فإن العين حق ، ورجال أحمد رجال الصحيح وفي أسانيد الطبراني ضعف . وعن سهل بن حنيف أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالخرار دخل ماءً يغتسل وكان رجلاً وضاءاً فمر به عامر بن ربيعة فقال لم أراك اليوم حسن شيء ولا جلد مخبأة فما لبث سهل أن لبط به فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال علام يقتل أحدكم أخاه من تتهمونه به قالوا عامر بن ربيعة فدعا عامراً ودعا باناء فيه ماء فأمر عامراً فغسل وجهه في الماء وأطراف يديه وركبتيه وأطراف

(١) في الأصل «ومحضرها» والتصويب من كشف الخفا للعجلوني . (٢) أي صرع وسقط إلى الأرض ، وفي الأصل مغفلة من النقط ، والتصويب من النهاية وغيرها .

قدميه ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم صبغي إزار عامر وداخلته فغمرها في الماء ثم أفرغ الاناء على رأس سهل واكفأ الاناء من دبره فأطلق سهل لا بأس به ، وفي رواية إن العين حق . رواه الطبراني باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح خلا محمد بن أبي أمامة وهو ثقة وروى حديث أبي أمامة كما رواه ابن ماجه بنحوه إلا أنه زاد أحسبه قال وأمره فحسا منه حسوات (١) ورجال هذه الرواية رجال الصحيح . وعن عامر بن ربيعة قال انطلقت أنا وسهل بن حنيف نلتمس حمرا فوجدنا حمرا وغديرا قال وكان أحدا ناستحي أن يغتسل وأحد يراه فاستتر مني حتى إذا رأى أن قد فعل نزع جبة عليه من كساء ثم دخل الماء فنظرت اليه نظرة فأعجبني خلقه فأصبته بعيني فأخذته قعقة وهو في الماء فدعوته فلم يجبني فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته الخبر فقال أذهب حرها ويردها ووصبها ثم قال قم فقام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة فإن العين حق . قلت روى ابن ماجه منه العين حق فقط . رواه الطبراني وفيه أمية بن هند وهو مستور ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال ابن شهاب الغسل الذي أدركت علماءنا يصنعون أن يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدرح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الأرض فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه الماء صبة واحدة في القدرح ثم يدخل يده اليسرى في الماء فيغسل يده اليمنى صبة واحدة في القدرح ثم يدخل يده اليمنى فيغسل يده اليسرى صبة واحدة إلى المرفقين ثم يدخل يديه جميعا في الماء فيغسل صدره صبة واحدة ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القدرح وهو في يده إلى عنقه ثم يفعل ذلك في مرفق يده اليسرى ثم يفعل مثل ذلك على ظهر قدمه اليمنى من عند أصول الأصابع واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ظهر ركبته اليمنى ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ثم يغمس داخلته إزاره اليمنى ثم يقوم الذي في يده القدرح بالقدرح فيصبه على رأس المعيون من ورائه ثم يكفأ القدرح على وجهه الأرض من ورائه .

(١) في الاصل «فحشى منه حسوات» ونقط الشين هي علامة للسين المهملة كما يكتبها القدماء .

رواه الطبراني ورجاله إلى الزهري رجال الصحيح .

﴿ باب ما يقول إذا رأى ما يعجبه ﴾

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى شيئاً فاعجبه قال ماشاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره . رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي وأبو بكر ضعيف جداً . قلت وقد حكى ابن عبد البر في التمهيد في قوله صلى الله عليه وسلم ألا بركت عليه عن أهل العلم اللهم بارك فيه وحكى عن بعضهم أن يقول تبارك الله أحسن الخالقين . قلت وتأتي أحاديث في الأذكار من نحو هذا إن شاء الله (١) .

﴿ باب نصب الجماجم في الزرع ﴾

عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالجماجم (٢) أن تنصب في الزرع قال قلت من أجل ماذا قال من أجل العين . رواه البزار وفيه الهيثم بن محمد بن حفص وهو ضعيف ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف أيضاً .

﴿ باب ما جاء في الرقي للعين والمرض وغير ذلك ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة أمة بقضها وقضيتها كانوا لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون . رواه الطبراني في الاوسط وفيه من لم أعرفه وفي هذا أحاديث فيمن يدخل الجنة بغير حساب صحاح . وعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة من السحر الرقي والتول والتمايم ، قال علي بن يزيد التول المرأة توجد زوجها حتى يحبها . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الهانئ وهو ضعيف . وعن جبلة بن الأزرقي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه إلى جنب جدار كبير الأجر صلي الظهر أو العصر فلما جلس في الركعتين خرجت عقرب فلدغته فغشى عليه فرقاه الناس فلما أفاق قال الله شفاني وليس بركتكم . رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل عن عبد الله بن صالح كاتب الليث وكلاهما قد ضعف ووثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال لا سماء بنت عميس ماشأن أجسام بني أخي ضارعة أتصيبهم

(١) في الجزء العاشر . (٢) هي الخشبة التي تسكون في رأسها سكة الحرث .

حاجة قال لا ولكن تسرع اليهم العين أفرقيهم قال وبماذا فعرضت عليه فقال
 أرفقهم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله
 عليه وسلم إذا اشتكى رقه جبريل عليه السلام فقال بسم الله أرقيك من كل داء
 يشفيك من شر حاسد إذا حسد ومن شر كل ذي عين . رواه أحمد ورجاله رجال
 الصحيح . وعن عبادة بن الصامت قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أعوده وبه من الوجع ما يعلمه الله تبارك وتعالى شدة ثم دخلت عليه من العشي وقد
 برأ أحسن برء فقلت له دخلت عليك غدوة وبك من الوجع ما يعلم الله شدة ودخلت
 عليك العشية وقد برأت فقال يا ابن الصامت إن جبريل صلى الله عليه وسلم راقني
 برقية برأت ألا أعلمكها قلت بلى قال بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيكم من حسد
 كل حاسد وعين وسم الله يشفيك . رواه أحمد وفيه سليمان رجل من أهل الشام ولم
 يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس رفع الحديث إلى
 النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه الكلمات دواء من كل داء أعوذ بكلمات الله
 التامة وأسماؤه كلها عامّة من شر السامة والهامة (١) وشر العين اللامة ومن شر حاسد إذا
 حسد ومن شر أبي قتره وما ولد ثلاثة وثلاثون من الملائكة أنوار بهم فقالوا وصب
 وصب من أرضنا فقال خذوا من أرضكم فامسحوا بوسيدكم رقية محمد صلى الله عليه وسلم
 من أخذ عليها صفراء أو كتمها أحدا فلا يفلح أبداً . رواه أبو يعلى والبخاري
 والطبراني في الأوسط وهو الذي زاد بآر ضنا وقال فيه خذوا تربة من أرضكم
 والباقي بنحوه وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
 وعن عثمان بن عفان قال مرضت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فعوذني
 يوما فقال بسم الله الرحمن الرحيم أعينك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
 ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجد فلما استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما
 قال يا عثمان تعوذ بها فما تعوذتم بمثلها . رواه أبو يعلى في الكبير عن شيخه موسى بن
 حيان ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله

(١) الهامة : كل ذات سم يقتل ، والجمع هوام فأما ما يسم ولا يقتل فهو السامة .
 وفي الأصل « العامة » وهو غلط .

صلى الله عليه وسلم لارقية إلا من عين أو حمة . رواه البزار ورجاله ثقات .
وعن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الرقية من كل ذي
حمة (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن عبادة
ابن الصامت قال كنت أرقى من حمة العين في الجاهلية فلما أسلمت ذكرت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرضها على فعرضتها عليه فقال ارق بها فلا
بأس بها ولولا ذلك ما رقيت بها إنساناً أبداً . رواه الطبراني وإسناده حسن .
وعن علي قال لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال
لعن الله العقرب لا تدع مصلياً ولا غيره ثم دعا بماء وملح فجعل يمسح عليهما ويقرأ
قل يا أيها الكافرون وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس . رواه الطبراني
في الصغير وإسناده حسن . وعن عبد الله بن مسعود قال ذكر عند النبي صلى الله
عليه وسلم رقية من الحمة فقال اعرضوها علي فعرضوها عليه بسم الله قرينه سحبه
ملحه بحر معطا فقال هذه موثيق أخذها سليمان صلى الله عليه وسلم على الهوام
لا أرى بها بأساً قال فلدغ رجل وهو مع علقمة فراقه بها فكأنما نشط من
عقال . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الله بن زيد قال
عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية من الحمة فآذن لنا فيها وقال إنما
هي موثيق والرقية بسم الله سحبه قرينه ملحه معطا . رواه الطبراني في الأوسط
وإسناده حسن . وعن جابر قال جاء رجل من الأنصار يقال له عمرو بن حنة
وكان يرقى من الحية فقال يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وأنا أرقى من الحية
قال قصها على فقصصتها عليه فقال لا بأس بهذه هذه موثيق ، قال وجاءه رجل
من الأنصار وكان يرقى من العقرب فقال من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل
- قلت هو في الصحيح باختصار - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا قيس
ابن الربيع وقد وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة . وعن عبد الله أنه رأى في
عنق امرأة من أهله سيرا فيه تمايم فمد يده مدأ شديداً حتى قطع السير وقال
لو أن أحداً كن تدعو بماء فتنضح به (٢) في رأسها ووجهها ثم تقول بسم الله الرحمن

الرحيم ثم تقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس
 نفعا ذلك إن شاء الله . رواه الطبراني في أثناء حديث طويل وأبو عبيدة لم يسمع
 من أبيه . وعن عبد الرحمن بن سابط وبريدة قالوا اشتكى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم العذرة (١) حتى صدعته ورؤى (٢) ذلك عليه فأتاه جبريل فقال إن ربى أرسلنى
 إليك لأرقيقك فحل النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأسه فقال بسم الله أرقيقك من كل سوء يؤذيك من شر
 عين كل حاسد أرقيقك قال فرددناها عليه ثلاث مرات فبرأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم . رواه الطبراني
 فى الأوسط وفيه محمد بن أبان الجعفى وهو ضعيف . وعن حفصة أن النبي
 صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة يقال لها الشفاء ترقى من النملة فقال
 لها النبي صلى الله عليه وسلم عليها حفصة ، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أم سلمة
 قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا صبى يشتكى فقال ماله
 فقلنا إنما به العين فقال ألا تسترقون له من العين . رواه الطبراني فى الأوسط عن
 شيخه سهل بن مودود ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن محمد بن
 حاطب قال انصب على يدى شئ من قدر فذهبت بى أمى إلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وهو فى مكان قال فقال كلاماً فيه أذهب الباس رب الناس أحسبه
 قال واشف أنت الشافى قال وكان يتفل . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد
 رجال الصحيح . وعن محمد بن حاطب قال دنيت إلى قدر وهى تغلى فأدخلت
 يدى فيها فاحترقت أو قال فورمت فذهبت بى أمى إلى رجل بالبطحاء فقال
 شيئاً ونفث فلما كان فى إمرة عثمان قلت لأمى من كان ذلك الرجل قالت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم . رواه أحمد والطبراني بنحوه إلا أنها قالت يا محمد احترقت
 يد محمد . وفى رواية عنده فانطلقت بى أمى إلى رجل جالس فى الجبانة فقالت
 يا رسول الله فقال يابليك وسعديك ثم أدتني منه فجعل ينفث ويتمكلم بكلام
 لا أدري ماهو فسألت أمى بعد ذلك ما كان يقول قالت كان يقول أذهب الباس
 رب الناس اشف أنت الشافى لا شافى إلا أنت ، ورجال أحمد ورجال هذه
 الطريق رجال الصحيح . وعن محمد بن حاطب عن أم جميل بنت المجمل يعنى أمه

قالت أقبلت بك من أرض الحبشة حتى إذا كنت من المدينة على ليلة أو ليلتين طبعخت لك طيخاً ففنى الخطب فخرجت أطلبه فتناولت القدر فانكفأت على ذراعك فاتيت بك النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بأبي وأمي يا رسول الله هذا محمد بن حاطب فتفل في فيك ومسح على رأسك ودعا لك وجعل يتفل على يدك ويقول أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً فقالت فماقت بك من عنده حتى برأت يدك . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال قلت يا رسول الله هذا محمد بن حاطب وهو أول من سمى بك ، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم . وعن محمد بن حاطب قال وقعت القدر على يدي فاحترقت يدي فانطلق بي أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يتفل عليها ويقول أذهب الباس رب الناس أحسبه قال واشف إنك أنت الشافي . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن السائب بن يزيد قال عوذني رسول الله صلى الله عليه وسلم بفاحة تفلأ . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف . وعن عبد الرحمن بن السائب الهلالي وهو ابن أخي ميمونة قال قالت لي ميمونة يا ابن أخي تعال أرقيك برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء فيك أذهب الباس رب الناس اشف لا شافي إلا أنت . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد وثق وفيه ضعف وعلى كل حال إسناده حسن وسند الأوسط أجود . وعن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين أعيدكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن موفد وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسعود قال كنا جلوساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مر به الحسين والحسن وهما صبيان فقال هاتوا ابني أعوذهما بما عوذ به إبراهيم ابنيه إسماعيل وإسحق قال أعيدكما بكلمات الله التامة من كل عين لامة ومن كل شيطان وهامة . رواه الطبراني وفيه محمد بن ذكوان وثقه شعبة وابن حبان وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال كان

النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين أعيد كما بكلمات الله التامة من شر ما خاف وذراً وبرا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن هرون بن روح فإن كان هو أحمد بن هرون البلدي أو أحمد بن هرون المصيصي فهو ضعيف وإن كان غيرهما فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات خلا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فإنه سئ الحفظ . وعن سهل بن أبي حشمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وخرج معه عبد الرحمن بن سهل فلما كانا بالحرّة نهشت عبد الرحمن ابن سهل حية فقال رسول الله ﷺ ادعوا لي عمرو بن حزم فدعى فعرض رقيقته على رسول الله ﷺ فقال لا بأس بها ارقه فوضع ابن حزم يده عليه فقال يا رسول الله هو يموت أو قد مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارقه وإن كان قد يموت أو قد مات فرقاه فصاح عبد الرحمن وانطلق . رواه الطبراني في الأوسط وفيه بشر بن عبد الله بن مكيف ولم أعرفه ، وبقية رجاله ما بين ثقة ومستور . وعن رافع بن خديج قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن نعيم فقال أذهب البأس رب الناس إلى الناس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عمار بن ياسر أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك رقية رقاني بها جبريل عليه السلام قلت بلى يا رسول الله قال بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء يعينك خذها فليهنيك . رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . قلت وتأتي أحاديث فيما يقول إذا أصبح وإذا أمسى في الأذكار وفي الاستعاذة أيضاً إن شاء الله (١) .

(باب رقية الألم)

عن كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدكم ألماً فليضع يده تحت أمله ثم ليقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد . رواه أحمد والطبراني ، وفيه أبو معشر نجيح وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه وتوثيقه لين ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب رقية الجنون ﴾

عن أبي بن كعب قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أعرابي فقال يا نبي الله إن لي أخاً وبه رجع قال وما وجعه قال به لم قال فأتني به قال فوضعه بين يديه فعوذته النبي صلى الله عليه وسلم بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة وهاتين الآيتين (وإلهكم إله واحد) وآية الكرسي وثلاث آيات من آخر سورة البقرة وآية من آل عمران (شهد الله أنه لا إله إلا هو) وآية من الأعراف (إن ربكم الله) وآخر آية المؤمنين (فتعالى الله الملك الحق) وآية من سورة الجن (وانه تعالى جد ربنا) وعشر آيات من أول سورة الصافات وثلاث آيات من أول سورة الحشر و (قل هو الله أحد) والمعوذتين فقام الرجل كأنه لم يشتك قط . رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو جناب وهو ضعيف لكثرة تدليس وقدر وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أخي وجع قال ما وجع أخيك قال به لم قال فابعث إلي به قال فجاءه فجلس بين يديه قال فقرأ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة وآية من وسطها (وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم إن في خلق السموات والأرض) حتى فرغ من الآية فذكر الحديث بنحوه وقال عشر آيات من سورة الصف ولم يقل من أولها وقال وثلاث آيات من آخر سورة الحشر . رواه أبو يعلى وفيه من لم يسم وأبو جناب (١) وهو ضعيف لتدليس ووثقه ابن حبان . وعن حنش الصنعاني عن عبد الله أنه قرأ في أذن مبتل فأفاق فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قرأت في أذنه قال قرأت (أفسستم أنما خلقناكم عبثا) حتى فرغ آخر السورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن رجلا موقفا قرأ بها على جبل لزال . رواه أبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وفي علامات النبوة (٢) أحاديث في العافية من الجن من غير رقية ببركته صلى الله عليه وسلم .

﴿باب فيمن صبر على اللمم﴾

عن أبي هريرة قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ادع الله لي أن يشفيني قال إن شئت دعوت الله أن يشفيك وإن شئت فاصبري ولا حساب عليك قالت بل أصبر ولا حساب علي . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو وهو ثقة وفيه ضعف .

﴿باب ما يخشى على الإنسان بعد العصر وغير ذلك﴾

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام بعد العصر فاغتسل عقله فلا يلو من إلا نفسه . رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين وهو متروك . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتز المرء عند أربعة خصال إذا نام وحده وإذا نام مستلقيا وإذا نام في ملحفة معصفرة وإذا اغتسل بفضاء من الأرض فمن استطاع ألا يغتسل بفضاء من الأرض فان كان لا بد فاعلا فليخط خطاً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك .

﴿باب ما جاء في الخط﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق علمه فهو علمه . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

﴿باب ما جاء في النجوم والحروف﴾

عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي أسبغ الوضوء وإن شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنزى الحمر على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم - قلت روى أبو داود والنسائي منه إنزاء الحمر على الخيل - رواه عبد الله بن أحمد وفيه هرون ابن مسلم صاحب الحناء لينة أبو حاتم ووثقه الحاكم ، وبقية رجاله ثقات . وعن العباس بن عبد المطلب قال خرجت مع رسول الله ﷺ من المدينة فالتفت إليها فقال إن الله قد برأ هذه الجزيرة من الشرك ، وفي رواية إن الله قد طهر هذه القرية من الشرك إن لم تضلهم النجوم . رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه قيس بن الربيع وثقة شعبة والثوري وضعفه الناس ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النظر في النجوم . رواه الطبراني في

الاًوسط وفيه عقبة بن عبد الله الاًصم وهو ضعيف وذكر عن أحمد أنه وثقه وأنكر أبو حاتم عليه هذا الحديث . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب معلم أى جاد دارس فى النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيامة . رواه الطبرانى وفيه خالد بن يزيد العمرى وهو كذاب .

﴿باب فى السحر والسكاهة والطيرة وغير ذلك﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من (١) تطير ولا من تطير له ومن تكهن ولا من تكهن له ولا من سحر ولا من سحر له . رواه البزار والطبرانى فى الاًوسط وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف . وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن عقد عقدة أو قال عقد عقدة ومن أتى كاهناً فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجال الصحيح خلا إسحق بن الربيع وهو ثقة . قلت وتأتى أحاديث فى الساحر فى أواخر الحدود (٢) لما يستحقه الساحر من القتل وغيره إن شاء الله .

﴿باب نفع الديك الاًبيض لدفع السحر﴾

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذوا الديك الاًبيض فان داراً فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان ولا ساحر ولا الدويرات حولها . رواه الطبرانى فى الاًوسط وفيه محمد بن محسن العكاشى وهو كذاب (٣) .

﴿باب فىمن أتى كاهناً أو عرافاً﴾

عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجال الصحيح خلا عقبة بن سنان وهو ضعيف . وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى عرافاً لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . رواه الطبرانى فى الاًوسط . عن شيخه مصعب بن ابراهيم بن حمزة الدهرى ولم

(١) «من» غير موجودة فى الاًصل فى المواضع الثلاثة . (٢) فى الجزء السادس . (٣) راجع كشف الخفا ومزيل الالباس عما اشتهر من الاًحاديث على ألسنة الناس للعجلونى .

أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى عرافاً لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد برىء مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ومن أتاه غير مصدق له لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وفيه توثيق في أحاديث الرقاق ، وبقية رجاله ثقات . وعن وائلة ابن الأسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر . رواه الطبراني ، وفي رواية عنده أيضاً فإن آمن بما يقول مكان فصدقه ، وفيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متروك . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيراً ، وفي رواية أو تطير طيرة ترده عن سفر لم ينظر إلى الدرجات العلى . رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال من أتى كاهناً أو عرافاً وتيقن بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال فصدقه . وكذلك رواية البزار ورجال الكبير والبزار ثقات . وعن ابن مسعود قال من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم وهو ثقة (١) .

﴿ كتاب اللباس ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب ما يقول إذا استجد ثوباً ﴾

عن أبي مطر أنه رأى علياً أتى غلاماً حدثاً فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر . هامش الأصل .

ولبسه إلى ما بين الرصغين إلى الكعبين يقول وقد (١) لبسه الحمد لله الذي رزقني من
الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به عورتى ، فقيل هذا شيء ترويه عن
نفسك أو عن رسول الله ﷺ قال هذا شيء سمعته من رسول الله ﷺ يقول
عند الكسوة الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري
به عورتى . رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال كنت مع على فأنتهينا إلى السوق (٢)
الكبير فتوسم شيخاً (٣) منهم فقال يا شيخ أحسن بيعتى في قميص بثلاثة دراهم قال نعم
يا أمير المؤمنين فلما عرفه لم يشتر منه شيئاً وأتى غلاماً حدثاً ، والباقي بنحوه ، وفي
رواية كان النبي ﷺ إذا لبس ثوباً جديداً ، وفيه مختار بن نافع وهو ضعيف :
وعن ابن عمر قال لبس حذيفة ثياباً جديداً فقال الحمد لله الذي وارى عورتى
وجملنى فى عبادته ثم قال كان رسول الله ﷺ إذا لبس ثياباً جديداً قال مثل ذلك :
رواه الطبرانى فى الأوسط . وفيه أبو داود الأعمى وهو متروك . وعن
عائشة قالت قال رسول الله ﷺ ما أنعم الله على عبد نعمة فعلم أنها من عند الله إلا
كتب الله له بها شكراً قبل أن يحمد عليها وما أذن عبد ذنباً فندم عليه إلا كتب
الله له مغفرته قبل أن يستغفره وما استجد عبد ثوباً بدینار أو نصف دينار فحمد
الله حين يلبسه إلا لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له . رواه الطبرانى فى الأوسط
وفيه سليمان بن داود المنقرى وهو ضعيف . وعن أبى أمامة عن النبي ﷺ قال إن
من أمتى من يأتى السوق فيبتاع القميص بنصف دينار أو ثلث دينار فيحمد الله إذا
لبسه فلا يبلغ ركبتيه حتى يغفر له . رواه الطبرانى وفيه جعفر بن الزبير وهو متروك .

﴿ باب ما جاء فى العمام ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا تزدادوا
حلماً . رواه البزار والطبرانى وفيه عبيد الله بن أبى حميد وهو متروك . وفى إسناد
الطبرانى عمران بن تمام وضعفه أبو حاتم بحديث غير هذا ، وبقية رجاله ثقات .
وعن أبى المليح بن أسامة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا
تزدادوا حلماً . رواه الطبرانى وفيه عبيد الله بن أبى حميد وهو متروك . وعن

(١) «قد» غير موجودة فى الأصل . (٢) فى الأصل «سوق» . (٣) فى الأصل «شيخ» .

عائشة قالت عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وأرخی له أربع أصابع وقال إني لما صعدت إلى السماء رأيت أكثر الملائكة معتمين . رواه الطبرانی في الأوسط عن شيخه مقدام بن داود وهو ضعيف . وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اعتم أرخی عمامته بين يديه ومن خلفه . رواه الطبرانی في الأوسط وفيه الحجاج بن رشدین وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمر قال كنت عاشر عشرة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن جبل وحذيفة وابن عوف وأنا وأبو سعيد فجاء قتي من الأنصار فسلم ثم جلس فذكر الحديث إلى أن قال ثم أمر ابن عوف فتجهز لسرية بعثه عليها فأصبح وقد اعتم بعمامة كرايس سوداء فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقضها فعممه فأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها ثم قال هكذا يا ابن عوف فاعتم فانه أعرب وأحسن ثم أمر بلالا فدفع إليه اللواء فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال خذ يا ابن عوف فاغزوا جميعاً في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا تغدروا ولا تمثلوا فهذا عهد الله وسنة نبيه فيكم - قلت روى ابن ماجه طراً منه - رواه الطبرانی في الأوسط وإسناده حسن . وعن أبي عبد السلام قال قلت لأبي عمر كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدور كور عمامته على رأسه ويغرزها من ورائه ويرسلها بين كتفيه : رواه الطبرانی في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة . وعن أبي موسى أن جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد أرخی ذوائبه من ورائه . رواه الطبرانی وفيه عيب الله بن تمام وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالعمائم فانها سيما الملائكة وأرخواها خلف ظهوركم . رواه الطبرانی وفيه عيسى بن يونس قال الدارقطني مجهول وذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة يحيى بن عثمان بن صالح المصري شيخ الطبرانی ومع ذلك فقد وثقه . وعن أبي أمامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي والياً حتى يعممه ويرخی لها من جانب الأيمن نحو الأذن . رواه الطبرانی وفيه

جميع بن ثقت وهو متروك . قلت وقد تقدم حديث أبي الدرداء إن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمام يوم الجمعة في الجمعة (١) .

﴿ باب في القلنسوة ﴾

عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ ، وضعفه جمهور الأئمة ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس كمة (٢) بيضاء . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن حنيفة الواسطي وهو ضعيف ليس بالقوى .

﴿ باب في القميص والكم ﴾

عن أبي الدرداء قال لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قميص واحد . رواه الطبراني وفيه سعيد بن ميسرة وهو ضعيف . وعن عطاء قال كان عبد الرحمن ابن عوف يلبس قميصاً من كرايس (٣) إلى نصف ساقيه ورداؤه يضرب أليته . رواه الطبراني وفيه عثمان بن عطاء وهو ضعيف وقد وثقه دحيم ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال كان يدكم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرصغ . رواه البزار ورجاله ثقات .

﴿ باب في السراويل ﴾

عن أبي هريرة قال دخلت مع النبي ﷺ (٤) يوماً السوق فجلس إلى البزاز فاشترى سراويل بأربعة دراهم وكان لأهل السوق وزان يزن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتزن وأرجح فقال الوزان إن هذه لكلمة ما سمعتها من أحد فقال أبو هريرة فقلت له كففاك من الزهق والجفاء في دينك ألا تعرف نبيك فطرح الميزان ووثب إلى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يقبلها فحذف رسول الله صلى الله عليه وسلم يده منه فقال ما هذا إنما يفعل هذا إلا عاجم بملوكها ولست بملك إنما أنا رجل منكم فوزن وأرجح

(١) في « الحاوى للفتاوى للسيوطي » تفصيل القول على العذبة . (٢) أى قلنسوة .

(٣) السكرباس : القطن . (٤) « مع النبي ﷺ » غير موجودة في الأصل .

وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السراويل قال أبو هريرة فذهبت لأحمله
عنه فقال صاحب الشيء أحق بشيئيه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفاً فيعجز عنه
فيعينه أخوه المسلم قال قلت يا رسول الله وإنك لتلبس السراويل قال أجل في
السفر والحضر وفي الليل والنهار فاني أمرت بالسمر فلم أر شيئاً أستمر منه . رواه
أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن زياد البصري وهو ضعيف .
وعن علي قال كنت قاعداً عند النبي صلى الله عليه وسلم عند البقيع يعني ببيع الغرق
في يوم مطر فمرت امرأة على حمار ومعها مكارفرت في وهدة (١) من الأرض
فسقطت فأعرض عنها بوجهه فقالوا يا رسول الله إنها متسرولة فقال اللهم اغفر
للمتسرولات من أمتي . رواه البزار وفيه إبراهيم بن زكريا المعلم وهو ضعيف جداً .

﴿ باب في الازار وموضعه ﴾

عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الازار إلى نصف الساق أو
إلى الكعبين لا خير في أسفل من ذلك . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال
أحمد رجال الصحيح . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى
عضلة ساقه من تحت إزاره إذا انزله . رواه أحمد وفيه صالح بن نبهان مولى
التوأمة وقد اختلط ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن سلمة بن الأكوع أن عثمان
كان يتزر على نصف الساق وقال هكذا ازرة رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه
البزار وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف . وعن سمرة بن قاتك أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعم الفتى سمرة لو أخذ من لثته (٢) وشمر من مئزره ففعل ذلك
سمرة أخذ من لثته وشمر من مئزره . رواه أحمد عن شيخه يعمر بن بشر ويقال
مشايخ أحمد كلهم ثقات ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن خريم بن فاتك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعم الفتى خريم لو قصر من شعره ورفع من إزاره قال فقال
خريم لا يجاوز شعري أذني ولا إزارى عقي . رواه الطبراني في الثلاثة ومداره
على المسعودي وقد اختلط والراوى عنه لم أعرفه . وعن خريم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أى منخفض من الأرض . (٢) اللثة : ما وصل من شعر الرأس إلى المنكبين .

فقال يا خريم بن فاتك لولا خصمتان فيك لكنت أنت الرجل فقال وما هما يا رسول الله حسبي واحدة قال توفير شعرك وتسبيل إزارك فانطلق خريم فجز شعره وقصر إزاره . رواه أحمد والطبراني واللفظ للطبراني بأسانيد ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتزروا كما رأيتم الملائكة تأتزر قالوا يا رسول الله كيف رأيتم قال إلى أنصاف سوقها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه المثني بن الصباح وثقه ابن معين وضعفه أحمد وجمهور الأئمة . حتى قيل إنه متروك ويحيى بن السكن ضعيف جداً . وعن ابن عمر قال دخلت على النبي ﷺ وعلى إزار يتقعقع (١) فقال من هذا فقلت عبد الله قال إن كنت عبد الله فارفع إزارك فرفعت إزاري إلى نصف الساقين فلم تزل أزرتة حتى مات ، وفي رواية فقال أبو بكر إنه يسترخي إزاري أحياناً فقال رسول الله ﷺ لست منهم . رواه كله أحمد والطبراني في الأوسط بإسنادين وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عمر قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة من السيراء (٢) أهدها له فيروز فلبست الإزار فأعرقني طولاً وعرضاً ولبست الرداء فتمنعت به فأخذ رسول الله ﷺ يعانقني فقال يا عبد الله ارفع الإزار فإن مامست الأرض من الإزار إلى أسفل من الكعبين في النار ، قال عبد الله بن محمد فلم أر إنساناً قط أشد تشميراً من عبد الله بن عمر - قلت له أحاديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد وأبو يعلى بيعضه إلا أنه قال لبست ثوباً جديداً فأثيت على رسول الله ﷺ وهو عند حجرة حفصة في ليلة مظلمة فسمع قعقة الثوب ، وفي إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتحت الكعب من الإزار في النار . رواه أحمد ورجالهم ثقات وقد صرح ابن اسحق بالسماع . وعن عمرو بن فلان (٣) الا نصارى قال ينهاه يمشي إذا سبل إزاره إذ لحقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذ بناصية نفسه وهو يقول اللهم عبدك وابن عبدك ابن أمتك قال عمرو فقلت يا رسول الله إني رجل حمش (٤) الساقين

(١) أي يسمع له صوت . (٢) أي الحرير . (٣) لعله ابن زرارة . (٤) أي دقيق .

فقال يا عمرو إن الله عز وجل قد أحسن كل شيء خلقه يا عمرو وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع أصابع من كفه اليمنى تحت ركة عمرو فقال يا عمرو هذا موضع الأزار ثم رفعها ثم ضرب بأربع أصابع تحت الأربعة الأول ثم قال يا عمرو هذا موضع الأزار ثم رفعها ثم وضعها تحت الثانية فقال يا عمرو هذا موضع الأزار . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن الشريد قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يجر إزاره قال ارفع إزارك واتق الله قال إني أخف (١) تستكر كبتاى قال ارفع إزارك فكل خلق الله حسن قال فما روى ذلك الرجل إلا ويزاره إلى أنصاف ساقيه . رواه أحمد والطبراني وقال فما روى ذلك الرجل إلا ويزاره إلى أنصاف ساقيه . ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ لحقنا عمرو بن زرارة الأنصاري في حلة إزار ورداء قد أسبل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ بناحية ثوبه ويتواضع لله ويقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمك حتى سمعنا عمرو بن زرارة فالتفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني حمش الساقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمرو بن زرارة إن الله أحسن كل شيء خلقه يا عمرو بن زرارة إن الله لا يحب المسبل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفه تحت ركة رجله فقال يا عمرو بن زرارة هذا موضع الأزار ثم رفعها ثم وضعها تحت ذلك وقال يا عمرو هذا موضع الأزار . رواه الطبراني بأسانيد ورجاله أحدها ثقات . وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسفل من الكعبين من الأزار في النار . رواه البزار وفيه عيب الله بن تمام وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء جاوز الكعبين من الأزار في النار ، وفيه اليمان بن المغيرة وهو ضعيف عند الجمهور وقال ابن عدي لا بأس به . وعن الخياط الذي قطع للحسين بن علي قميصاً قال قلت أ جعله على ظهر القدم قال لا قلت فأ جعله من أسفل الكعبين قال ما أسفل الكعبين في النار . رواه الطبراني والخياط لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن مسعود أنه رأى أعرابياً يصلي قد أسبل إزاره فقال المسبل إزاره في الصلاة ليس من الله في حل ولا حرام . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن هيب بن مغفل أنه رأى محمد القرشي قام فجر إزاره فقال هيب

(١) الحنف : إقبال القدم باصابعها على القدم الأخرى .

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وطئه خيلاء وطئه في النار . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أسلم أباعمران وهو ثقة . وعن عطاء بن يسار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ قال فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ ثم جاء فقال يا رسول الله مالك أمرته يتوضأ ثم سكت عنه فقال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تبارك وتعالى لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره - قلت عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي ولم أجد في نسختي فلعله في الكبرى - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن بريدة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأقبل رجل من قريش يخطر في حلة له فلما قام على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بريدة هذا ممن لا يقيم الله له يوم القيامة وزنا . رواه البزار وفيه عون بن عمارة وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مجتمعين فقال يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم وإياكم والبغى فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة بغى وإياكم وعقوق الوالدين فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار إزاره خيلاء إنما الكبرياء لله رب العالمين والكذب كله إثم إلا ما نفعته به مؤمنا ودفعت به عن دين وإن في الجنة لسوقا ما يباع فيها ولا يشتري ليس فيها إلا الصور فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن كثير الكوفي وهو ضعيف جدا . وعن كريب قال كنت أقود ابن عباس في زقاق أبي لهب فقال يا كريب بلغنا مكان كذا وكذا قلت عنده الآن فقال حدثني (١) العباس بن عبد المطلب قال بينما أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع إذ أقبل رجل يتبختر بين بردين وينظر إلى عطفه قد أعجبه نفسه إذ خسف الله به الأرض في هذا الموطن فهو يتجلجل (٢) فيها إلى يوم القيامة . رواه أبو يعلى والطبراني والبزار بنحوه باختصار وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف .

(١) في الاصل «خذي» . (٢) أي يغوص .

وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا رجل فيما كان قبلكم
خرج في بردين أخضرين يختال فيهما أمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلىل فيها
إلى يوم القيامة . رواه أحمد والبزار بأسانيد وأحد أسانيد البزار رجاله رجال
الصحيح . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا
رجل فيمن كان قبلكم خرج في بردين فاختلف فيهما فأمر الله الأرض فأخذته
فهو يتجلىل فيها إلى يوم القيامة . رواه أبو يعلى وفيه زياد بن عبد الله النميري
وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وقال يخطئ . وعن جابر أحسبه رفعه أن رجلاً
كان في حلة حمراء فتبختر واختال فيها فحسف الله به الأرض فهو يتجلىل فيها
إلى يوم القيامة . رواه البزار ورجال الصحيح . وعن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل ينظر في عطفه قد أعجبته نفسه إذ
تجلىل به الأرض إلى يوم القيامة - قلت روى له البخاري والنسائي بينا رجل
يجر إزاره زاد النسائي من الخلاء اذ حسف به - رواه البزار ورجال الصحيح
خلا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي وهو ثقة . وعن عبد الله بن مغفل
قال قال رسول الله ﷺ إزرة المؤمن إلى نصف الساق وليس عليه حرج فيما
بينه وبين الكعبين وما أسفل من ذلك ففي النار . رواه الطبراني وفيه الحكم بن
عبد الملك القرشي وهو ضعيف . وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله ﷺ
يقول من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة وإن كان على الله كريماً . رواه
الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف . وعن أبي إسحق قال رأيت ناساً
من أصحاب رسول الله ﷺ يأتزون على أنصاف سوقهم فذكر ابن عمر وزيد
ابن أرقم وأسامة بن زيد والبراء بن عازب . رواه الطبراني ورجالهم ثقات .

﴿ باب في ذيول النساء ﴾

عن عمر قال ذكر نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما يدلن من الشياطين قال
شبراً فقلن شبر قليل تخرج منه العورة قال فذراعاً فلن تبدوا أقدامهن قال
ذراعاً لا يزدن على ذلك . رواه البزار وفيه زيد بن الحواري العمي وقد وثق
وضعه أكثر الأئمة . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بعض نساءه وشبر من

ذيلها شبراً أو شبرين وقال لا تزدن على هذا . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ شبر لفاطمة من عقبها شبراً وقال هذا ذيل المرأة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف .

﴿ باب الارتداء والالتفاف ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارتداء لبسة العرب والالتفاف لبسة الايمان وكان رسول الله ﷺ يتلفع . رواه الطبراني وفيه سعيد بن سنان الشامي وهو ضعيف جداً ونقل عن بعضهم توثيقه ولم يصح .

﴿ باب البرانس ﴾

عن أبي قرصافة قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم برنسا وقال البسه . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن حميد بن ربيعة القرشي قال رأيت أبا أمامة الباهلي والمقدام بن معدى كرب وعليهما برنسان . رواه الطبراني وحميد هذا إن كان ابن الربيع فهو ضعيف جداً وإن كان غيره فلم أعرفه .

﴿ باب في الاء كسية ﴾

عن أم شهاب الغنوية قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسويق من شعير وكساني كساءاً . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب في البرود ﴾

عن حبان بن جزء السلمي أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأسير كان عنده من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا أسروه وهم مشركون ثم أسلموا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الأسير فكسا جزءاً بردين وأسلم جزء عنده ثم قال ادخل على عائشة تعطيك من الاء براد التي عندها بردين فدخل على عائشة أم المؤمنين فقال نضرك الله اختاري من هذه الاء براد التي عندك بردين فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم كساني منها بردين فقالت ومدت سواكا من أراك طويلا فقالت خذ هذا وخذ هذا وكان نساء العرب حينئذ لا ترين . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب في البياض ﴾

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق الجنة بياضاً وأحب شيء إلى الله البياض . رواه البزار وفيه هشام بن زياد وهو متروك . وعن الحسن أظنه عن أنس قال قال رسول الله ﷺ عليكم بثياب البيض فليلبسها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم . رواه البزار ورجاله ثقات . ورواه الطبراني في الأوسط عن أنس من غير شك . وعن عمران بن حصين وسمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ لبسوا البياض وكفنوا فيها موتاكم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ عليكم بثياب البياض فالبسوها وكفنوا فيها موتاكم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه الوليد بن محمد الموقري وهو متروك .

﴿ باب ما جاء في الخبرة ﴾

عن قدامة الكلابي قال رأيت النبي ﷺ عشية عرفة وعليه حلة خبرة (١) . رواه البزار وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف وشيخه مجهول .

﴿ باب فيما صبغ بالنجاسة ﴾

عن الحسن أن عمر بن الخطاب أراد أن ينهى عن متعة الحج فقال له أي ليس ذلك لك قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأضرب عمر وأراد أن ينهى عن حلل الخبرة لأنها تصبغ بالبول فقال له أي ليس ذلك لك قد لبس النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن في عهده . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن لم يسمع من عمر .

﴿ باب ما جاء في الصباغ ﴾

عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أيصبغ ربك فقال نعم صباغاً لا ينفض (٢) أحمر وأصفر وأبيض . رواه البزار وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن أم سلمة قالت ربما صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وإزاره بزعفران أو ورس (٣) ثم يخرج فيهما . رواه الطبراني من رواية ركيح

(١) هي برد موشى مخطط . (٢) أي لا يتغير . (٣) نبت أصفر .

عن أبي عبيدة عن أبيه وقد ذكر ابن حبان ركيحاً في الثقات وذكّر هذا الحديث في ترجمته فلا أدري حكم بصحته أم لا. ولم يتعرض لبقية رجاله، وفيه من لم أعرفه. وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الثوب المصبوغ ما لم يكن له نفق ولا ردع (١). رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس. وعن أبي هريرة قال راح عثمان إلى مكة حاجاً ودخلت على محمد بن جعفر بن أبي طالب امرأة فبات معها حتى أصبح ثم غدا عليه ردع الطيب وملحفة معصفرة مقدمة فأدرك الناس بملل قبل أن يروحوا فلما رآه عثمان انتهره وأفق وقال أتلبس المعصفر وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له علي بن أبي طالب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينهه ولا إياك إنما نهاني. رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير والبخاري باختصار وفيه عبيد الله بن عبد الله أبو موهب وثقه ابن معين في رواية وقد ضعف. وعن عبد الله بن أبي قال كان أحب الصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفرة. رواه الطبراني وفيه عبيد بن القاسم وهو كذاب متروك. وعن قيس التميمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ثوب أصفر ورأيت يسلم على نساء. رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الخضرة أو قال كان أحب الألوان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني ثقات. وعن أنس قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها على نسائه فان كانت ليلة هذه رشها بالماء وإن كانت ليلة هذه رشتها بالماء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن حبان وضعفه جماعة. وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين أصفرين. رواه الطبراني في الصغير. وروى له أبو يعلى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران رداء وعمامة، وفيه عبد الله بن مصعب الزهري وضعفه ابن معين. وعن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب مصبوغ (٢) بورس

(١) أي التي تنفض صبغها. (٢) في الأصل «مصبوغة».

وكان يابسه في بيته ويدور فيه على نسائه ويصلي فيه . رواه الطبراني في الأوسط
عن شيخه مقدم بن داود وهو ضعيف . وعن عمران بن مسلم قال رأيت على
أنس بن مالك إزار أصفر . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عمران
ابن حصين قال قال رسول الله ﷺ إياكم والحجرة فانه أحب الزينة إلى الشيطان .
رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما يعقوب بن خالد بن نجيح البكري العبدى ولم
أعرفه وفي الآخر بكر بن محمد يروى عن سعيد عن شعبة ، وبقية رجاله ثقات .
وعن رافع بن يزيد الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان
يحب الحجرة فإياكم والحجرة وكل ذي ثوب شهرة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
أبو بكر الهذلي وهو ضعيف . وعن جابر قال ما رأيت أحسن من رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن
سويد ذكره ابن حبان في الثقات وقال يتقى من حديثه ما كان من رواية ابنه
محمد عنه ، قلت وهذا من غير رواية ابنه ولكن ضعفه الجمهور ، وبقية رجاله
ثقات . وعن عائشة قالت رأيت جبريل عليه السلام عليه عمامة حمراء مرخية
بين كتفيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه شهر بن حوشب وحديثه حسن
وقد ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب لبس الفراء ﴾

عن راشد الحناني قال رأيت أنس بن مالك عليه فرو أحمر فقال كانت لحفنة
على عهد رسول الله ﷺ نلبسها ونصلي . رواه الطبراني في الأوسط عن أحمد
ابن القاسم فان كان هو الريان فهو ضعيف وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب لبس الصوف ﴾

عن سهل بن سهل قال حيكت لرسول الله ﷺ أنمار من صوف أسود
وجعل لها ذؤابتين من صوف أبيض فخرج رسول الله ﷺ إلى المجلس وهي
عليه فضرب على فخذه فقال ألا ترون ما أحسن هذه الحلة فقال أعرابي يا رسول الله
أكسني هذه الحلة وكان رسول الله ﷺ إذا سئل شيئا لم يقل شيء يسأله لا قال
فعم فدعا بمعدنتين فلبسهما فأعطى الأعرابي الحلة وأمر بمثلها تحاك فمات رسول

الله ﷺ وهي في المحاكاة - قلت له حديث في الصحيح في المشملة غير هذا -
رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الاحتباء ﴾

عن ابن عمر قال رأيت النبي ﷺ في وجه الكعبة محتباً بيديه . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه أبو عريضة محمد بن موسى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره ﴾

عن أبي كريمة قال سمعت علي بن أبي طالب وهو يخطب على منبر الكوفة وهو
يقول يا أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول (١) إياكم ولباس الرهبان فإنه من ترهب أو
تشبه فليس مني . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي
وهو ضعيف . وعن أبي أمامة قال خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من
الأنصار بيض لحاهم فقال يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل
الكتاب قال فقلنا يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسولون ولا يأتزون فقال
رسول الله ﷺ تسولوا وائتزونوا وخالفوا أهل الكتاب قلنا يا رسول الله
إن أهل الكتاب يتخفون ولا ينتعلون فقال رسول الله ﷺ فتخفوا
واتعلوا وخالفوا أهل الكتاب فقلنا يا رسول الله يقصون عثانينهم (٢) ويوفرون
سبالهم (٣) قال فقال النبي ﷺ قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهل
الكتاب . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو
ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن جابر بن عبد الله قال قالوا يا رسول الله إن
المشركين يتسولون ولا يأتزون قال فتسولوا أنتم وائتزونوا قالوا يا رسول
الله فإن المشركين يخفون ولا ينتعلون قال فاخفوا أنتم واتعلوا وخالفوا أولياء
الشیطان بكل ما استطعتم . رواه الطبراني في الأوسط عن علي بن سعيد
الرازي وهو ضعيف . قلت ويأتي حديث بنحو هذا في الأدب (٤) .

(١) كذا في الأصل مكررة وعليهما إشارة الصحة . (٢) أي لحاهم .

(٣) أي شواربهم . (٤) في الجزء الثامن .

﴿باب النظافة﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرامة المؤمن على الله نقاء ثوبه ورضاه باليسير . رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير وثقه ابن معين وضعفه غيره وجرو بن حنفل ثمة وقال ابن المديني له مناكير ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام نظيف فتتظفوا فانه لا يدخل الجنة الا نظيف . رواه الطبراني في الأوسط وفيه نعيم بن مورع وهو ضعيف .

﴿باب إظهار النعم واللباس الحسن﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة إلا وهو يحب أن يرى أثرها عليه . رواه أحمد وفيه يحيى بن عبيد الله ابن موهب وهو ضعيف . وعن أبي رجاء العطاردي قال خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خز لم نره عليه قبل ولا بعد فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أنعم الله عز وجل عليه نعمة فإن الله عز وجل يحب أن يرى أثر نعمه على عبده . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمه على عبده . رواه أبو يعلى وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن زهير بن أبي علقمة الضبعي قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل سئ الهيئة فقال ألك مال قال نعم من كل أنواع المال قال فإير عليك فإن الله يحب أن يرى أثره على عبده حسناً ولا يحب البؤس ولا التبوؤس . رواه الطبراني وترجم لزهير ورجالهم ثقات . وعن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدهن يذهب البؤس والكسوة تظهر الغنى والاحسان إلى الخادم يكبت العدو . رواه البزار وفيه سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقي وهو ضعيف . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسوة تظهر الغنى والدهن يذهب البؤس والاحسان إلى المملوك يكبت الله به العدو . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد السلام بن عبد القدوس السكلاعي وهو ضعيف جداً . وعن أبي حازم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رث الهيئة فقال هل لك من مال قال بل كل المال

قد آتاني الله من الابل والبقر والغنم قال من كان له مال فلير عليه . رواه الطبراني
وفيه يحيى بن يزيد بن أبي بردة وهو ضعيف . وعن أبي الأحوص عن أبيه أنه أتى
النبي صلى الله عليه وسلم أشعث أغبر في هيئة أعرابي فقال له مالك من المال فقال
من كل المال قد آتاني الله عز وجل فقال إذا أنعم الله على العبد نعمة أحب أن ترى
عليه . رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح . وعن كريب بن أبرهة
قال سمعت أبا ریحانة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه لا يدخل
من الكبر شيء الجنة قال فقال رجل يا رسول الله إني أحب أن أتجمل بسير سوطي
وشسع نعلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك ليس بالكبر إن الله جميل يحب
الجمال إنما الكبر من سفه الحق وغمص (١) الناس بعينه . رواه أحمد ورجاله ثقات
ورواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من سحب ثيابه لم ينظر الله إليه فقال أبو ریحانة والله لقد أمرني
ما حدثتنا به فوالله إني لأحب الجمال حتى إني أجعله في شراك نعلي وعلاق سوطي
أفمن الكبر ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال
ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده ولكن الكبر من سفه الحق وغمص الناس .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه موسى بن عيسى الدمشقي قال الذهبي مجهول ، وبقيّة
رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله أمن الكبر
أن يكون لي الحلة فألبسها قال لا قلت أمن الكبر أن تكون لي راحلة فأركبها قال لا
قلت أمن الكبر أن أصنع طعاما فأدعو أصحابي قال لا الكبر أن تسفه الحق
وتغمص الناس . رواه البزار وأحمد في حديث طويل تقدم في وصية نوح عليه
السلام في الوصايا ورجاله أحمد ثقات . وعن الحسين أن عبد الله بن عمرو قال
يا رسول الله أمن الكبر أن يكون لا حدنا النجبية الفارهة (٢) قال لا قال فمن الكبر
أن يكون لا حدنا الحلتان الحسستان قال لا قال فمن الكبر أن اتخذ طعاما فأدعو
قومي فيمشون خلفي ويأكلون عندي قال لا قال فما الكبر يا رسول الله قال أن تسفه
الحق وتغمص الناس . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الحميد بن سليمان

(١) أي احتقرهم . (٢) النجيب : الفاضل من كل حيوان ، والفارهة : النشيطة القوية .

وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فيينا أنا نازل معه تحت شجرة إذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هلم إلى الظل فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت في السفرة جرو (١) قنأ فقال من أين لكم هذا فذكر كلمة ثم أدبر رجلا وعليه ثوبان قد خلقا فنظر إليه رسول الله ﷺ فقال أماله ثوبان غير هذين فقلت يا رسول الله له ثوبان في العيبة كسوته إياهما فقال فادعه فمره فليلبسهما فدعوته فلبسهما ثم ولي يذهب فقال ماله ضرب الله عنقه أليس هذا خير فسمعه الرجل فرجع فقال يا رسول الله في سبيل الله فقال الرجل في سبيل الله . رواه البزار بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح ، وقد رواه مالك في الموطأ وقال فيه من أين لكم هذا فقلت من المدينة . وعن عثمان بن محمد بن قيس قال رأيت أبي في يدي سوطا لا علاقة له فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل أحسن علاقة سوطك فإن الله جميل يحب الجمال . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وعن سواد بن عمرو الأنصاري قال قلت يا رسول الله إنني رجل حبيب إلى الجمال وأعطيت منه ما ترى فما أحب أن يفوقني أحد في شئ أو قال شرأك نعلي أفمن الكبر ذاك قال لا قلت فما الكبر يا رسول الله قال من سفه الحق وغمص الناس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله جميل يحب الجمال . رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو متروك . وعن ثابت بن قيس قال ذكر الكبر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدد فيه فقال إن الله لا يحب كل مختال فخور فقال رجل من القوم والله يا رسول الله إنني لا أغسل ثيابي فيعجبني بياضها ويعجبني شرأك نعلي وعلاق سوطي فقال ليس ذاك الكبر إنما الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس . رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار بنحوه وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ وحديثه حسن بالشواهد التي تقدمت في هذا الباب ولكن عبد الرحمن لم يسمع من ثابت . قلت وله طريق في سورة النساء (٢) ولهذا الحديث طرق في الكبير في الإيمان (٣) وطرق في الزهد (٤) . وعن نعيم

(١) الجرو : صغار القنأ . (٢) في الجزء السابع . (٣) في الجزء الأول . (٤) في الجزء العاشر .

عزلى عبد الله يعنى ابن مسعود قال كان عبد الله من أجود الناس ثوباً أبيض ومن أطيب الناس ريحاً. رواه الطبرانى، ونفع هذا ذكره ابن أبى حاتم ولم يجرحه وكذلك سليمان بن مينا، وبتمية رجاله ثقات إلا أن ابن أبى حاتم قال لم يسمع المسعودى من سليمان وهو مرسل وأبو نعيم سمع المسعودى قبل الاختلاط. وعن ابن سيرين أن تميما الدارى اشترى رداءً بألف وكان يصلى فيه. رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح.

﴿ باب طى الثياب ﴾

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطووا ثيابكم ترجع إليها أرواحها فإن الشيطان إذا وجد ثوباً مطوياً لم يلبسه وإذا وجد منشوراً لبسه. رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو وضاع.

﴿ باب لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره ﴾

عن أبى عبد الرحمن حاضن عائشة قال رأى رسول الله ﷺ وعائشة فى ثوب واحد نصفه على النبى صلى الله عليه وسلم ونصفه على عائشة. رواه الطبرانى وفيه ضرار بن مردوه وهو ضعيف.

﴿ باب فى ثوب الشهرة ﴾

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين المشهورة فى حسنهما والمشهورة فى قبحهما. رواه الطبرانى وفيه بزيع وهو ضعيف. وعن أبى سعيد التميمى قال سمعت الحسن والحسين رضى الله عنهما يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوباً مشهوراً من الثياب أعرض الله عنه يوم القيامة. رواه الطبرانى وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف. وعن أم سلمة عن النبى ﷺ قال ما من أحد يلبس ثوباً يباهى به فينظر الناس إليه لم ينظر الله إليه حتى ينزع عنه متى ما نزع. رواه الطبرانى وفيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف. وعن أبى يعفور قال سمعت ابن عمر يسأله رجل ما ألبس من الثياب قال ما لا يزدريك فيه السفهاء ولا يعيبك به العلماء قال ما هو قال ما بين الخمسة دراهم إلى العشرين درهما. رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح.

﴿ باب في الثياب الرقاق ﴾

عن ضمرة بن ثعلبة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه حلطان من حلل اليمن فقال يا ضمرة أترى ثوبيك هذين مدخليك الجنة فقال يا رسول الله لئن استغفرت لي لا أقعد حتى أنزعهما عني فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لضمرة فانطلق سريعا حتى نزعهما عنه . رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن بقية مدلس . وعن جرير بن عبد الله قال إن الرجل ليلبس وهو عار يعني الثياب الرقاق . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فيمن ترك اللباس تواضعا ﴾

عن عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عقد عقدة بين كتفيه فقال له أعرابي ما هذا يا رسول الله قال ويحك يا أعرابي إنما ألبسها لأتقمع بها الكبير . رواه الطبراني في الأوسط وفيه منصور بن عمار وهو ضعيف . وعن عبد الله بن سرجس (١) أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما وعليه نمرة فقال لرجل من أصحابه أعطني نمرك وخذ نمرتي فقال يا رسول الله نمرك أجود من نمرتي فقال أجل ولكن فيها خيط أحمر فخشيت أن أنظر إليها فتفتني . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا موسى بن طارق وهو ثقة .

﴿ باب ترك الرفاهية ﴾

عن أبي حنيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتضلوا (٢) واخشوشنوا وامشوا حفاة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال تمعددوا بدل انتضلوا ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو ضعيف ، ورواه في الكبير أيضا وقال فيه تمعددوا . وعن عبد الله بن أبي حنيفة قال قال رسول الله ﷺ انتضلوا واخشوشنوا وامشوا حفاة ، وزاد في رواية تمعددوا . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن سعيد وهو ضعيف .

﴿ باب كسوة النساء ﴾

عن أسامة بن زيد قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم قبضية كثيفة (١) في الأصل « سرخس » . (٢) يقال انتضل القوم إذا رموا السهام للسبق ، وفي كشف الخفاء للعجلوني بسط القول على هذا الحديث ونظم ألفاظه ومعناه .

مما أهداها له دحية الكلبي فكسوتها امرأتى فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مالك لم تلبس القبطية قلت يا رسول الله كسوتها امرأتى فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مرها فلتجعل تحتها غلالة فاني أخاف أن تصف حجب عظامها . رواه
أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف ،
وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرجال ينزلون
على أبواب المساجد نساءؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهم كأسنمة البخت (١)
الغنوهن فانهن ملعونات لو كانت وراءكم أمة من الأئمة لخدم (٢) نساءؤكم نساءؤهم
كما خدمتكم نساء الأئمة من قبلكم . رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجال أحمد
رجال الصحيح إلا أن الطبراني قال سيكون في أمتي رجال يركب (٣) نساءؤهم على
سروج كأشباه الرجال . وعن أبي شقرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا رأيتم (٤) اللاتي ألقين على رؤوسهن مثل أسنمة البقر فأعلموهن أنه لا تقبل لهن
صلاة . رواه الطبراني والبخاري وفيه حماد بن يزيد عن محمد بن عتبة ولم أعرفهما ،
وبقية رجاله ثقات . وعن أسماء بنت عميس أنها قالت دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوماً على عائشة وعندها أختها أسماء وعليها ثياب سابغة واسعة الأكمة
فلما نظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فخرج فقالت لها عائشة تنحي
فقد رأى منك رسول الله صلى الله عليه وسلم أمراً كرهه فتمتحت فدخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسأله عائشة لم قام فقال ألم ترى إلى هئاتها إنه ليس
للمرأة المسلمة أن يبدو منها إلا هكذا وأخذ كفيه فغطى بهما ظهر كفيه حتى لم يبد
من كفيه إلا أصابعه ثم نصب كفيه على صدغيه حتى لم يبد إلا وجهه . رواه
الطبراني في الكبير وال الأوسط إلا أنه قال ثياب شامية بدل سابغة ، وفيه ابن لهيعة
وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن فاطمة بنت الوليد أنها
كانت بالشام تلبس الثياب من ثياب الخبز ثم تأتزر فقبل لها أما يغنيك هذا عن

(١) هن اللواتي يتعممن بالمقانع يكبرن رؤوسهن بها ، وهو من شعار المغنيات .

(٢) في الأصل « لخدمن » . (٣) في الأصل « يركبون » . (٤) في الأصل « رأيتن » .

الازار فقالت إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالازار . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن مسلمة بن مخلد قال قال رسول الله ﷺ اعروا النساء يلزمن الحجال . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه مجمع بن كعب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال استعینوا علی النساء بالعری . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا وهو ضعيف .

﴿ باب ما جاء في النعال والخفاف ﴾

عن يزيد بن الشخير عن الأعرابي أن نعل النبي صلى الله عليه وسلم كانت مخصوفة . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبالة (١) ولنعل أبي بكر قبالة (٢) ولنعل عمر قبالة (٣) وأول من عقد عقدة واحدة عثمان . رواه الطبراني في الصغير والبخاري باختصار ورجال الطبراني ثقات . وعن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب قالت كان لرسول الله ﷺ نعل لها خصرة . رواه الطبراني في الأوسط وقد سقط من سنده راويان بعد الزبير بن بكار والله أعلم . وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ استكثروا النعال فإن أحدكم لا يزال راكباً مادام ناعلاً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن مسلم المسكي وهو ضعيف . وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله ﷺ استكثروا من النعال فإن أحدكم لا يزال راكباً ما كان متعلاً . رواه الطبراني وفيه مجاعة قال الزبير لا بأس به في نفسه وقال ابن عدي هو ممن يحتمل ويكتب حديثه وضعفه الدارقطني ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ أمرت بالنعلين والخاتم . رواه الطبراني في الصغير والأوسط . وفيه عمر بن هارون البلخي وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسلم بن هرمز بن يحيى بن عبيد بن عطاء عن أبيه عن جده قال سمعت النبي ﷺ يقول قابلو النعال ، وفي رواية حدثني رجل من أهل الطائف عن أبيه عن جده أنه سمع النبي ﷺ بمنى يكلم الناس يقول لهم قابلو النعال (٢) . رواه كله الطبراني وعبد الله بن هرمز ضعيف . وعن ابن عباس قال من لبس نعلاً صفراء

(١) انقبال : زمام النعل وهو السير الذي يكون بين الأصبعين . (٢) أي اعملوها قبالة .

لم يزل يرى سرورا مادام لا بسها . رواه الطبراني وفيه ابن العررا غير مسمى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن دحية قال أهديت لرسول الله ﷺ جبة صوف وخفين فلبسهما حتى تخرقا ولم يسلا دكناهما أم لا . رواه الطبراني وفيه عبيدة بن سعد عن الشعبي وعنه يحيى بن الضريس ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم إذا تخففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء وخصفوا نعالهم تخلى الله عنهم . رواه الطبراني وفيه عثمان بن عبد الله الشامي وهو ضعيف .

﴿ باب النهي أن يتعل أحدهم وهو قائم ﴾

عن أنس أن رسول الله ﷺ نهى أن يتعل الرجل وهو قائم . رواه البزار وفيه عنبسة بن سالم قال البزار لا نعلمه توبع على هذا ، وضعفه أبو داود أيضا .

﴿ باب لا يمشي أحد في نعل واحدة ولا في خف واحدة ﴾

عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة أو خف واحدة . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ورجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة أو خف واحدة ويبيت في دار واحدة أو ينتقص في براز من الأرض إلا أن ينحني أو يلقي عدوا إلا أن ينحني عن نفسه ، قلت هكذا وجدته في النسخة التي كتبتها منها وليست بأصل . رواه الطبراني وعبد الله بن أحمد وجادة عن كتاب أبيه وقال ضرب عليه أبي ولم يحدثنا به ، ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك رجال الطبراني إلا أن عبد الله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل الحسن بن ذكوان ، قلت وهو من رجال الصحيح . وعن شدداد بن أوس قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة . رواه الطبراني وفيه خارجة بن مصعب وهو متروك .

﴿ باب المشي في نعل واحدة ﴾

عن علي قال كان النبي ﷺ إذا انقطع شسع نعله مشى في نعل واحدة والاخرى في يده حتى يجد شسعا . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن .

﴿باب خلع النعل إذا جلس﴾

عن أنس قال قال رسول الله ﷺ إذا جلستم فاخلعوا نعالكم أحسبه قال تسترخ أقدامكم. رواه البزار وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف. وقد تقدم في الأُطعمة خلع النعل عند الأكل.

﴿باب النهي عن لبس الخف قبل أن ينفضها﴾

عن أبي أمامة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه يلبسهما فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الأخرى فرمى بها فخرجت منها حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما. رواه الطبراني وفيه هاشم بن عمرو ولم أعرفه إلا أن ابن حبان ذكر في الثقات هاشم بن عمرو في طبقة والظاهر أنه هو إلا أنه لم يذكر روايته عن اسماعيل بن عياش وشيخ إسماعيل في هذا الحديث شامي فرواه ثقات وهو صحيح إن شاء الله. وقد تقدم حديث اخشوشنوا وامشوا حفاة في باب ترك الرفاهية.

﴿باب ما جاء في الحرير والذهب﴾

عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا يرجو أن يلبسه في الآخرة قال الحسن فما بال أقوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون حرير آفي ثيابهم ويوتهم. رواه أحمد والبزار باختصار وفيه مبارك ابن فضالة وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة قال كان النبي ﷺ يتبع الحرير من الثياب فينزع. رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح خلا أبا سعيد الغفاري وقد وثقه ابن حبان. وعن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب قال يا رسول الله إن عطارداً التيمي كان يقيم حلة حرير فلو اشتريتها فلبستها إذا جاءك وفود الناس فقال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له. رواه أحمد والبزار بنحوه ورجال أحمد ثقات. وعن حبيب بن عبد الرحمن أن أبا أمامة دخل على خالد بن يزيد وألقى له وسادة وظن أبو أمامة أنها حرير فتنحى يمشى القهقري حتى بلغ آخر السباط وخالد يكلم رجلاً ثم التفت إلى أبي أمامة فقال يا أخي أظننت أنها حرير فقال أبو أمامة قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يستمتع بالحرير من يرجو أيام الله فقال له خالد يا أبا أمامة أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم غفرانك كنا في قوم ما كذبوا ولا كذبنا . رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط . وعن سليمان التيمي قال فحدث الحسن بن علي بن عثمان النهدي عن عمر في الديباج فقال الحسن أخبرني رجل من الحنابلة أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة لبنتها ديباج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنة (١) من نار . رواه أحمد وفيه علي بن عاصم بن صهيب وأنكر عليه كثرة الغلط وتماذيه فيه قال أحمد أما أنا فأحدث عنه وحدثنا عنه ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر أن راهباً أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس فلبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أتى البيت فوضعها وحس بوفد أتوه فأمره عمر عليه السلام أن يلبس الجبة لقدوم الوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلح لنا لبسها في الدنيا ويصلح لنا في الآخرة ولكن خذها يا عمر قال فكره وأخذها قال إني لا أمرك أن تلبسها ولكن أرسل بها إلى أرض فارس فتصيب بها مالا فأرسل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي وقد أحسن إلى من فر إليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية فأنى عمر أن يأخذها - قلت هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحدثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن جويرية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب حرير ألبسه الله عز وجل يوماً أو ثوباً من النار يوم القيامة . وفي رواية من لبس ثوب حرير في الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة من نار أو ثوباً من النار . رواه أحمد والطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي سعيد أو عمران أنه قال أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن لبس الحرير ، قلت أخرجه لذكر أبي سعيد . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن حذيفة قال من لبس ثوب حرير ألبسه الله ثوباً (٢) من نار ليس من أيامكم ولكن من أيام الله الطوال . رواه البزار عن شيخه جابر الجارود ولم

(١) هي رقعة توضع موضع جيب القميص . (٢) لعله « يوماً » . كما في هامش الأصل .

أعرفه، وبقية رجاله ثقات . وعن هشام بن أبي رقية قال سمعت مسلبة بن مخلد وهو قائم على المنبر وهو يخطب الناس وهو يقول يا أيها الناس أما لكم في العصب (١) والكتان ما يغنيكم عن الحرير وهذا رجل فيكم يخبركم عن رسول الله ﷺ قم يا عقبة فقام عقبة بن عامر فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وأشهد أني سمعته يقول من لبس الحرير في الدنيا حرمه أن يلبسه في الآخرة . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجالهم ثقات . وعن عبيد الله بن عمرو قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل من أهل البادية عليه جبة سيجان مزروعة بالديباج (٢) فقال ألا أن صاحبكم هذا يريد يضع كل فارس ويرجع كل راع ابن راع فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجامع جبته وقال ألا أرى عليك لباس من لا يعقل . رواه أحمد في حديث طويل تقدم في وصية نوح عليه السلام ورجالهم ثقات . وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير والقز . رواه البزار وفيه بقية وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة سندس فما رأيناه منذ زمان أجمل منه في ذلك اليوم فقام فزعا فنزعها ثم خرج في برد حبرة فقال الحرير لباس أهل الجنة من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن بكر بن داب وهو ضعيف جداً . وعن معاذ بن جبل قال رأى النبي ﷺ جبة محمية بجرير فقال طوق من نار يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه والبزار ورجال الأوسط ثقات . وعن أم هانئ . أن النبي صلى الله عليه وسلم أهديت له حلة سيرا (٣) فأرسل بها إلى علي فراح على وهي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أرضى لك ما لا أرضى لنفسى إني لم أكسكها لتلبسها إنما كسوتكها لتجعلها خمرأ بين القواطم . رواه الطبراني وفيه يزيد بن أبي زياد وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس وابن عمر قالا

(١) برود يمنية . (٢) أي الحرير . (٣) نوع من البرود يخالطه حرير .

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بحلل فبعث إلى عمر بحلة فجاء عمر بحلته يحملها على بدنه فقال الله بعثت إلى بهذه الحلة الحرير وقد قلت فيها ما قلت فقال إنني لم أبعث بها إليك لتلبسها ولكن بعها واستنفع بثمرها . قلت حديث ابن عمر في الصحيح بنحوه وحديث ابن عباس رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن عبيد الله العبري ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريراً ولا ذهباً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن حذيفة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أكلتنا الضبيع (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدنيا تفتح عليكم فيأليت أمتي لا يلبسون إلا الديباج . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيدة بن معتب وهو متروك . وعن أبي الدرداء أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أكلتنا الضبيع فقال غير ذلك أخوف لي عليكم أن تصب الدنيا على أمتي صباً فليت أمتي لا يلبسون الحرير . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم والمسعودي اختلط ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده صرتان إحداهما من ذهب والأخرى من حرير فقال هذان حرام على الذكور من أمتي لحال للأنث . رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط وفيه عمرو بن جرير وهو متروك . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ أخرج في يده قطعة من ذهب وقطعة من حرير فقال إن هذين حرام على ذكور أمتي وحلال لآناهم . رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط باسنادين في أحدهما إسماعيل ابن اسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف وقد قيل فيه صدوق بهم ، وفي الآخر إسلام الطويل وهو متروك ، وبقية رجالهما ثقات . وعن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والحرير حل لآناث أمتي وحرام على ذكورها . رواه الطبراني وفيه ثابت بن زيد بن ثابت بن أرقم وهو ضعيف . وعن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا قدر أصبعين . رواه

البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن أمة الله بنت مذعور عن أمها قالت دخلت على أم سلمة وهي تصلي في درع وخمار فسألتها عن العلم في الذهب فقالت كنا نلبس مثل هذا الثوب لثوب عليها فيه علم حرير على عهد رسول الله ﷺ . رواه الطبراني وأمة الله وأما لم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب لبس الصغير الحرير ﴾

عن عبد الله بن يزيد قال كنا عند عبد الله يعني ابن مسعود فجاء ابن له عليه قميص من حرير قال من كساك قال أُمِّي قال فشقه قال قل لا مَكَّ تكسوك غير هذا . رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح .

﴿ باب لبس الحرير في الحرب ﴾

عن أسماء بنت أبي بكر قالت عندي للزبير ساعدان للديباج من ديباج كان النبي ﷺ أعطاها إياه يقاتل فيهما . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

﴿ باب استعمال الحرير لعة ﴾

عن عبد الرحمن بن عوف أنه شكى إلى النبي ﷺ الدواب فأمره أن يلبس الحرير . رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف . وعن إبراهيم ابن أبي عبلة قال رأيت علي عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري وكان قد صلى القبلة مع رسول الله ﷺ ثوب خز أغبر وأشار إبراهيم بيده إلى منكبيه . رواه أحمد والطبراني وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً . وعن فضل بن كثير قال رأيت علي أنس بن مالك خزاً أصفر . رواه الطبراني وفيه أبو ساسان وهو ضعيف . وعن سالم بن عبد الله العتيكي قال رأيت أنس بن مالك عليه جبة خز وكساء ومطرف خز أدكن وعمامة سوداء له ذؤابة من خلفه يخضب بالصفرة . رواه الطبراني وسالم هذا لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن مستقيم بن عبد الملك قال رأيت علي الحسن والحسين رضي الله عنهما جوارب خز من صور ورأيتهما يركبان البراذن التحارية . رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد الهلالي ولم أعرفه ، وبقية رجاله وثقهم ابن حبان . وعن الغزار بن حريث قال رأيت علي الحسين

ابن علي كساء خز أحمر . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن السدي قال رأيت الحسين بن علي وعليه عمامة خز قد خرج شعره من تحت العمامة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن الشعبي قال دخلت على الحسين بن علي رضي الله عنهما وعليه ثوب خز . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي عكاشة الهمداني قال رأيت علي الحسين يوم قتل يلمق سندس . رواه الطبراني وأبو عكاشة قد جهل بكونه لم يرو عنه غير أبي ليلى وقد روى عنه أبو إسحق ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن زرارة بن أوفى قال رأيت عمران بن حصين يلبس الخز . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عمار بن أبي عمار قال رأيت زيد بن ثابت وابن عباس وأبا هريرة وأبا قتادة يلبسون مطارف الخز . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عكرمة قال كان ابن عباس يلبس الخز فقليل له فقال إنما نهى عن المصمت (١) . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن هشام بن عروة قال رأيت علي عبد الله بن الزبير مطرفاً من خز أخضر كسوته إياه عائشة . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مصمت الحرير وأما ما كان سداه كتان أو قطن فلا بأس به . رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف . وعن عائذ بن عمرو أنه كان يركب السروج المنمرة ويلبس الخز لا يرى بذلك بأساً . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب ما جاء في القسية والميثة وغير ذلك ﴾

عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الميثة (٢) والقسية وحلقة الذهب والمقدم قال يزيد والمقدم جلود السباع والقسية ثياب مضلعة من إبريسم يجاء بها من مصر والمقدم المشبع بالمعصفر (٣) - قلت روى منه ابن ماجه النهي عن المقدمة الذهب - رواه أحمد وفيه يزيد بن عطاء الشكري وهو ضعيف . وعن عائشة قالت نهى النبي ﷺ عن لبس الحرير والذهب

(١) أي الخالص من الحرير . (٢) هي مركب لين وطيء يعمل من حرير أودياج ويتخذ كالفراس الصغير . (٣) الشديد الحمرة .

والشرب في آنية الذهب والفضة والميثة الحمراء ولبس القسي فقالت عائشة
يا رسول الله شيء دقيق من الذهب يربط به المسك أو يربط به قال لا اجعليه
فضة وصفريه بشيء من زعفران - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه أحمد
وأبو يعلى وفيه خفيف وفيه ضعف ووثقه جماعة . وعن أبي الزبير قال سألت
جابرًا عن ميثة الأرجوان فقال قال رسول الله ﷺ لا أزيها ولا ألبس
قيصاً مكفوفاً بحريز ولا ألبس القسي . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه
حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح ثقات . وعن ابن عباس قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب والقسي والميثة الحمراء المشبعة من
الصففر فذكره . رواه أبو يعلى ورجال الصحيح ، وعن جعدة بن هبيرة
قال نهاني رسول الله ﷺ عن ثلاث أن أتختم بالذهب ولبس القسي وعن
الميثة . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن ثوبان قال حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم التخم بالذهب والقسي وثياب المعصفر والمقدم والنمور .
رواه الطبراني وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو متروك . وعن أبي ليلى قال
حدثني صاحب هذه الدار حريزا أو حريز قال لما انتهيت إلى النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يخطب فوضعت يدي على ميثة رحله فوجدته من جلد شاة ضائفة .
رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه ضعف ، وبقية
أحد الاسنادين ثقات .

﴿ باب فيمن مات وهو يلبس الذهب والحريز ﴾

عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال من لبس
الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة ومن لبس الحريز
من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه حريز الجنة . رواه أحمد والطبراني
وزاد ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الآخرة . وميمون
ابن استاد عن عبد الله بن عمر الهزاني لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات (١) .

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الجاؤل شهاب الدين أحمد بن حجر - كما
في حاشية الأصل .

(باب استعمال الذهب)

عن أبي ذر قال بينا النبي ﷺ يخطب إذ قام أعرابي فيه جفاء فقال يا محمد أكلتنا الضبع فقال النبي ﷺ غير ذلك أخوف لي عليكم حين تصب عليكم الدنيا صباً فيأليت أمتي لا يتحلون الذهب . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن زيد بن وهب عن رجل أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أكلتنا الضبع فقال رسول الله ﷺ غير الضبع عندي أخوف عليكم من الضبع إن الدنيا ستصب عليكم صباً فيأليت أمتي لا تلبس الذهب . رواه أحمد والبخاري وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف يكتب حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي أمامة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريراً ولا ذهباً . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن عبد الرحمن بن غنم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تحلى أو حلى بخريصة من ذهب كوى بها يوم القيامة . رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف يكتب حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال من أحب أن يسور ولده سواراً من نار فليسوره سواراً من ذهب ولكن الفضة العبوا بها كيف شئتم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف . وعن أسيد بن أبي أسيد عن أبي موسى أو عن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال من أحب أن يخلق حبيته حلقة من نار فليخلقها سواراً من ذهب ومن أحب أن يسور حبيته سواراً من نار فليسورها سواراً من ذهب ولكن الفضة العبوا بها العباد . رواه أحمد وقد روى أسيد هذا عن موسى بن أبي موسى الأشعري وعبد الله بن أبي قتادة فإن كانا هما اللذين أهما فالحديث حسن وإن كانا غيرهما فلم أعرفهما . وعن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب يربط به أو تربط به المسك قال اجعليه فضة وصفريه بشيء من زعفران . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن عائشة قالت لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم عن لبس الذهب قلنا يا رسول الله ألا نلبس المسك (١) بشيء من ذهب قال
أفلا تربطونه بالفضة ثم تلتطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب . رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح . ورواه أبو يعلى أيضاً . وعن أم سلمة قالت لبست
قلادة فيها شعيرات من ذهب قالت فرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعرض
عني فقال ما يؤمنك أن يقلدك الله مكانها يوم القيامة شعيرات من نار قال
فنزعتها . رواه أحمد والطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وهو ثقة ، وبقيّة
رجالهم رجال الصحيح . وعن أم سلمة قالت جعلت شعائر من ذهب في رقبتي
فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنها فقالت ألا تنظر إلى زينتي فقال
عن زينتك أعرض قال فزعموا أنه قال ماضر إحدانا كن لو جعلت خرصاً (٢) من
ورق ثم جعلته بزعفران . رواه أحمد والطبراني وسيافه أحسن وقال فيه فقطعتها
فأقبل على بوجهه ، ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن عبادة بن الصامت أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النساء زينتهن فقال كية وكتان ما كان .
رواه الطبراني وإسحق لم يدرك عبادة ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أم الكرام
أنها حجت فلقيت امرأة بمكة كبيرة الجسم ليس عليها حلّ إلا الفضة قالت كان
جدي عند رسول الله ﷺ وأنا معه وعلى قرطان من ذهب فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم سهبتين من نار فحن أهل بيت ليس أحد منا يلبس حلياً إلا الفضة .
رواه أحمد وأم الكرام لم أعرفها ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أسماء بنت زيد قالت
أتيت رسول الله ﷺ لا بايعه فدنوت وعلى سواران من ذهب فبصر بي صيصهما
فقال ألق السوارين يا أسماء أما تخافين أن يسورك الله بأساور من نار قال فألقيتهما
فما أدري من أخذهما - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد وفيه شهر بن
حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه وداود الأودي وثقه ابن معين في رواية وضعفه
في أخرى . وعن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع نساء
المؤمنين للبيعة فقالت أسماء ألا تحسر لنا عن يدك يا رسول الله فقال لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم إني لست أصافح النساء ولكن اخذ عليهن وفي النسوة خالة

(١) أي الاسورة . (٢) الخرص بالضم والكسر : الحلقة الصغيرة من حلّي الاذن .

له عليها قايان (١) من ذهب فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم يا هذه هل يسرك أن يحملك الله عز وجل يوم القيامة من جمر جهنم بسوارين وخواتيم فقالت أعوذ بالله يا نبي الله قالت قلت يا خالة اطرحي ما عليك فطرحته فحدثني أسماء والله يا نبي الله لقد طرحته فما أدري من أخذه من مكانه ولا التفت منا أحد إليه قالت أسماء قلت يا رسول الله إن احدا نا تلصق عندهم زوجها (٢) إذا لم تملح له وتحلي له قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما على إحدا كن أن تتخذ خرصين من فضة وتتخذلها حمايتين من فضة فتدرجه بين أناملها من زعفران فاذا هو كالذهب يبرق . رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه . وفي رواية عند أحمد عن شهر بن حوشب أن أسماء كانت تخدم النبي ﷺ قالت فبينما أنا عنده إذ جاءت خالتي قالت فجعلت تسأله وعليها سوران من ذهب فذكر نحو ما تقدم . وعن عائشة قالت دخل رسول الله ﷺ وعلى سواران من ذهب فقال ألا أدلك على ما هو خير لك من هذا وأحسن قلت بلى قال يجعلينه ورقاً ثم يجعلنيهما فيكون كأنه ذهب . رواه البزار وفيه صالح بن أبي الاخير وهو ضعيف وقد وثق . وعن خليدة بنت قعب وكانت من النسوة اللاتي أتين رسول الله ﷺ ليبايعنه قالت فأتمته امرأة عليها سواران من ذهب فأبى أن يبايعها فخرجت من الزحام فرمت السوار ثم جاءت فبايعها ثم خرجت تطلب السوار فذهبت تنظره فاذا هو قد ذهب به . رواه الطبراني وفيه حميد بن عبد الرحمن بن حماد بن أبي الخوار وهو ضعيف ووثقه ابن حبان وقال يخطئ وشيخته تغلب بنت الخوار لم أعرفها ، وبقية إسنادها ثقات . وعن أم عطية قالت نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب وتفضيض الاقداح فكلمة النساء في لبس الذهب فأبى علينا ورخص لنا في تفضيض الاقداح . رواه الطبراني في الكبير والاضايف وفيه عمر بن يحيى الأبل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن فاطمة بنت قيس قالت نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب ونظمه فرمت امرأة بسوار من ذهب فمكثت في المسجد أياما ما أخذه أحد . رواه الطبراني في الكبير والاضايف وفيه حريث بن أبي مطر وهو

(١) القلب : السوار . (٢) أي تنقل عليه ولا تحظى عنده .

متروك . وعن زينب بنت نبيط بن جابر امرأة أنس بن مالك قالت أوصى
 أبو أمامة بأمي وخالتي إلى النبي ﷺ فأتاه حلي من ذهب ولؤلؤ يقال له الرعاث (١)
 خلاهن من الرعاث . رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح
 خلا محمد بن عمار (٢) الحزمي وهو ثقة إن كانت زينب صحابية . وعن زينب بنت
 نبيط بن جابر قالت حدثتني أمي وخالتي أن النبي ﷺ خلاهن رعائاً من ذهب .
 رواه الطبراني وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وأقل مراتب حديثه الحسن ، وبقية
 إسناده ثقات . وعن حمادة بنت محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وكانت أكبر
 ولد محمد قالت سمعت عمتي تقول أدركت أم ليلى يصبغ لها درعها وخمارها وملحفها
 في كل شهر مرة وتخضب يديها ورجليها غمساً وقالت على هذا بايعنا رسول الله
 ﷺ قالت ورأيتها وفي يديها مسكيتان (٣) وكانوا يرون أنهما من الفء وكان
 عبد الرحمن بن أبي ليلى يصبغ لها . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني
 وهو ضعيف . وعن أم ليلى قالت أمرنا رسول الله ﷺ إذا كانت إحدانا تقدر
 أن تتخذ في يديها مسكيتين من فضة فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير وقال
 لا تشبهن بالرجال . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب فيما رخص فيه من الذهب ﴾

عن عبد الله بن عمر أن أباه سقطت ثنيته فأمره النبي ﷺ أن يشدها بذهب .
 رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو متروك . وعن عبد الله
 ابن عبد الله بن أبي أن ثنيته أصيبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره أن
 يتخذ ثنية من ذهب . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن معاذ
 وهو ثقة ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبيد الله بن عبيد الله بن أبي . وعن واقد
 ابن عبد الله التميمي عن رأي عثمان بن عفان ضبب أسنانه بالذهب .
 رواه عبد الله بن أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن حماد بن أبي
 سليمان قال رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب . رواه عبد الله بن
 أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن حماد بن أبي سليمان قال

(١) هو من حلي الأذن . (٢) في الأصل « عمار » . (٣) أي سواران .

رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب فذكرت ذلك لآبراهيم فقال لا بأس . رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن سعدان قال رأيت أنس بن مالك يطوف به بنوه حول البيت على سواعدهم وقد شدوا أسنانه بالذهب . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن مروان بن النعمان قال رأيت أنس بن مالك يتوكأ على عصا على رأسها ضبة فضة . رواه الطبراني ومروان لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الخاتم ﴾

عن محمد بن مالك قال رأيت على البراء خاتماً من ذهب وكان الناس يقولون له لم تختم بالذهب وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال البراء بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبي وحربي قال فقسمها حتى بقي هذا الخاتم فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه ينظر إليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم قال أي براء فجئته حتى قعدت بين يديه فأخذ الخاتم ثم قبض على كرسوعي ثم قال خذ البس ما كساك الله ورسوله قال وكان البراء يقول كيف تأمروني أن أضع ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البس ما كساك الله ورسوله . رواه أحمد وأبو يعلى باختصار ومحمد بن مالك مولى البراء وثقه ابن حبان وأبو حاتم ولكن قال ابن حبان لم يسمع من البراء ، قلت قد وثقه وقال رأيت فصرح ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمار ابن أبي عمار أن عمر بن الخطاب قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في يد رجل خاتماً من ذهب فقال ألق ذا فألقاه فتختم بخاتم من حديد فقال ذا شر منه فتختم بخاتم من فضة فسكت عنه . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر . وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه لبس خاتماً من ذهب فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه كرهه فطرحه ثم لبس خاتماً من حديد فقال هذا أخيب وأخيب فطرحه ثم لبس خاتماً من ورق فسكت عنه . رواه أحمد والطبراني ، وفي رواية عند أحمد قال في الخاتم الحديد هذا حاية أهل النار ، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات . وعن سالم بن أبي

الجعد عن رجل من قومه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى خاتم من ذهب فأخذ جريدة فضرب بها كفى وقال اطرحه قال فخرجت فطرحته فقال ما فعل الخاتم قال قلت طرحته قال إنما أمرتك أن تستمتع به ولا تطرحه .
 رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح . وعن ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر يلبسون خواتيمهم حتى قدم أباريق على عمر يعني كانوا يتخذونها ولا يلبسونها . رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وإن كان حسن الحديث ولكنه لم يحتمل هذا منه لما خالف الأثبات الذين رووا عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم . وعن خالد بن سعد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يده خاتم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا خالد ما هذا الخاتم قال خاتم اتخذته قال فاطرحه إلى قال فطرحته فاذا هو خاتم من حديد ملوى عليه فضة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقشه قلت محمد رسول الله فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبسه فهو الخاتم الذي كان في يده . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف . وعن ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر يلبسون الخواتيم ولا يطبعون كتاباً حتى كتب زياد بن أبي سفيان إلى عمر إنك تكتب إلينا بأشياء ما نجد لها طوابع فاتخذ عند ذلك خاتماً فطبع به .
 رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وهو مخالف لأحد حديث الصحيح . وعن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان فص خاتم سليمان بن داود سماوى فألقى عليه فأخذه فوضعه في خاتمه وكان نقشه أنا الله لا إله إلا أنا محمد عبدي ورسولي . رواه الطبراني وفيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف جداً . وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتماً من ذهب ثلاثة أيام فلما رآه أصحابه فشت عليهم خواتيم الذهب فرمى به فلا يدري ما فعل به فاتخذ خاتماً من ذهب وأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله فكان في يد النبي صلى الله عليه وسلم حتى مات وفي يد أبي بكر حتى مات وفي يد عمر حتى مات وفي يد عثمان سنتين من عمله فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من

الانصار فكان يختتم به فخرج الانصارى إلى قليب (١) لعثمان فسقط منه فلم يوجد فأمر بخاتم مثله ونقش فيه محمد رسول الله - قلت حديث ابن عمر في الصحيح باختصار - رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه المغيرة بن زياد وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي موسى قال رآني رسول الله ﷺ وأنا ألبس خاتمي في السبابة والأوسطى فقال إنما الخاتم لهذه وهذه يعني الخنصر والنصر . رواه الطبراني وفيه محمد بن عبيد الله فان كان العزمي فهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وقبض والخاتم في يمينه . رواه البزار وفيه عبيد بن القاسم وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه - قلت روى له أبو داود أنه كان يتختم في يساره - رواه الطبراني في الأوسط ورجال الصحيح . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه . رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه . رواه الطبراني من طريقين ضعيفتين . وعن جعفر بن أبي طالب أنه كان يتختم في يمينه . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الله بن مسعود قال كان خاتم النبي ﷺ على أبي بكر ولايته وعلى عمر ولايته وعلى عثمان بعض ولايته كان على بئر أريس فسقط الخاتم فيها فنزحوا البئر فلم يجدوه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو عبد الله الترمذي ، قال ابن الجوزي لا يوثق به ، وشيخ الطبراني لم أعرفه وبقية رجاله ثقات . وعن السائب بن يزيد قال كان خاتم النبي ﷺ في يد أبي بكر رضي الله عنه حتى هلك ثم في يد عمر رضي الله عنه حتى هلك ثم في يد عثمان رضي الله عنه حتى سقط في بئر أريس (٢) . رواه الطبراني وفيه عيسى بن بشر بن عباد ولم أعرفه . وعن ابن عباس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن جميل بن عبد الله قال رأيت خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسون خواتيم الذهب

(١) أي بئر . (٢) قرية من مسجد قباء عند المدينة .

زيد بن حارثة وزيد بن أرقم والبراء بن عازب وأنس بن مالك وعبد الله بن يزيد .
 رواه الطبراني وزيد لم أعرفه ، وبقية رجاله وثقوا . وعن مسلم بن عبد الرحمن
 قال رأيت رسول الله ﷺ يبايع النساء عام الفتح على الصفا فجاءته امرأة يدها كيد
 الرجل فلم يبايعها حتى تذهب فتغير يديها بحمرة أو بصفرة وجاءه رجل عليه
 خاتم من حديد فقال ما طهر الله يداً فيها خاتم من حديد . رواه البزار والطبراني في الكبير
 والأوسط وفيه شميصة بنت نهبان ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو
 أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب وخاتم الحديد . رواه الطبراني في الأوسط
 ورجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال أقبل رجل من البحرين إلى رسول
 الله ﷺ فلم يرد عليه السلام وكان في يده خاتم من ذهب ووجهه حرير فانصرف
 الرجل محزوناً فشكا ذلك إلى امرأته فقالت له لعل رسول الله ﷺ كره جبتك
 وخاتمك فالتقهما فالتقهما ثم غدا إلى رسول الله ﷺ فرد عليه السلام فقال
 يا رسول الله أتيتك آنفاً فأعرضت عني قال كان في يدك جمرة من
 نار قال لقد جئت إذا بجمر كثير قال إنما جئت به ليس أغنى عنا من حجارة
 الحررة ولكنه متاع الحياة الدنيا قال فما أتختم به قال حلقة من ورق
 أو حديد أو صفر . قلت روى النسائي طرفاً من أوله يسيراً . رواه الطبراني في
 الأوسط وأبو النجيب وثقه ابن حبان ورجاله ثقات . وعن أبي أمامة أن رجلاً
 دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من صفر فقال ما هذا الخاتم قال من
 الواهنة (١) قال أما إنك لا تزيدك إلا وهناً . رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو
 ضعيف . وعن ثوبان قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل من أصحابه وفي يده
 خاتم فقال ما بال هذا قال من الواهنة قال انزع عنه . رواه الطبراني وأبو
 سلمة الكلاعي التابعي لم أعرفه والأحوص بن حكيم وثقه ابن المديني وغيره
 وضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن فاطمة عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيراً . رواه الطبراني في الأوسط
 وعمرو بن الشريد لم يسمع من فاطمة وزهير بن عباد الرواسي وثقه أبو حاتم ، وبقية
 (١) تقدم أنها عرق يأخذ في المنسكب وفي اليد كلها فيرقى منها ، وقيل مرض يأخذ بالعضد .

رجالہ رجال الصحيح . وعن عائشة قالت أتى بعض بني جعفر بن أبي طالب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله أرسل معي من يشتري لي نعلا وخاتماً فدعا النبي ﷺ بلالا فقال انطلق إلى السوق فاشتر له نعلا واستجد لها ولا تكن سوداء واشتر له خاتماً وليكن نصه من عقيق . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أيوب بن سويد وهو ضعيف جداً . وعن مجاهد قال كانت المرأة تتخذ لكم درعاً إزاراً تجعله في صبعها تغطي به الخاتم . رواه أبو يعلى ورجالہ رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في الخلق (١) ﴾

عن يعلى بن مرة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجوهنا في الصلاة ويبارك علينا فجئت ذات يوم فمسح وجوه الذين عن يميني وعن يساري وتركني وذلك اني كنت دخلت على أخت لي فمسحت وجهي بشي من صفرة فقل لي إنما تركك رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بوجهك فانطلقت إلى بشر فدخلت فيها فاغتسلت ثم إنني حضرت صلاة أخرى فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فمسح وجهي وبرك علي وقال عاد بخير دينه العلاء تاب واستهات السماء - قلت رواه الترمذي عن يعلى نفسه وهذا عن يعلى عن أبيه - رواه أحمد وفي رواية عنده بنحو ما رواه الترمذي غير أنه زاد يا يعلى ما حملك على الخلق أتزوجت قلت لا ، وفيه يونس به خباب وهو ضعيف خبيث . وعن أبي حبيب عن ذلك الرجل قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولي حاجة فرأى علي خلواً فقال اذهب فاغسله فذهبت فغسلته ثم عدت إليه فقال اذهب فاغسله فذهبت فوقع في بئر وأخذت مستقة وجعلت أتبعه ثم عدت إليه فقال حاجتك . رواه أحمد وأبو حبيبة هذا إن كان هو الطائي فهو ثقة وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجالہ رجال الصحيح . وعن يعلى بن أمية قال زوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة إماما شطة واماعطارة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأتامت خلق فقال ألا تغسل هذا الشيء وألا تغسل هذا

(١) هو طيب يتخذ من الزعفران وغيره ، وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، وإنما

نهى عنه لأنه من طيب النساء .

الرجس عنك فأنتيت بترأ فاعتسلت فيها حتى اصفر الماء ثم دخالت على انبي صلى الله عليه وسلم وعلى أثره فقال اذهب فاعسله فذهبت فغسلته فام يذهب حتى غسلته بالتراب . رواه الطبراني في الاوسط وفيه حكيمة بنت غيلان ولم أعرفها ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقر بهم الملائكة الجنب والسكران والمتضخم بالزعفران . رواه الطبراني في الاوسط وفيه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة وهو ثقة . وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقر بهم الملائكة السكران والجنب والمتخلق . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن حكيم وهو ضعيف . وعن علي يعني ابن أبي طالب قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقوم فيهم رجل متخلق فسلم عليهم وأعرض عن الرجل فقال الرجل يا رسول الله سلمت عليهم وأعرضت عني فقال إن بين عينيك حمرة . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات . وعن علي قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليبياعه وعليه أثر الخلق فأبى أن يبياعه فذهب فغسل عنه أثر الخلق ثم جاء فبياعه . رواه البزار عن شيخه عبد الله بن المشني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمارة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ليبياعه فرأى يده مخلقة فكف عنه رسول الله ﷺ يده فقال له رجل ثكلتك أمك إنما كف يده عنك لأنها مخلقة فغسل يده ثم أتى النبي ﷺ فبياعه . رواه البزار والطبراني وفيه حديث ابن مطر وهو متروك . وعن أنس قال أتى النبي ﷺ قوم يبيعونه وفيهم رجل في يده أثر خلق فلم يزل يبيعهم ويؤخره ثم قال إن طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . قلت ويأتي حديث أبي موسى في باب الطيب (١) بعده . وعن عبادة بن الصامت قال بصر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل في مؤخر مشجده عليه ملحفة (٢) معصفرة فقال ألا رجل يستر بيني وبين هذه النار

(١) في الاصل « الطب » (٢) الملحفة : ما يلتحف به فوق سائر اللباس .

ففعل ذلك رجل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت علي رسول الله ﷺ ثوبين مصبوغين بزعفران رداء وعمامة . رواه الطبراني في الأوسط والصغير وأبو يعلى بنحوه وفيه عبد الله بن مصعب وهو ضعيف . وقد تقدمت أحاديث في المصبوغ من نحو هذا . وعن أم سلمة قالت ربما صبغ رسول الله ﷺ رداءه أو إزاره بورس أو بزعفران ثم خرج فيهما . رواه الطبراني وقد تقدم الكلام عليه في باب الصباغ . وعن لقيس بن سلمان مولى كعب بن عجرة قال أشهد لقد رأيت أربعة أو خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسون المعصفر فيهم كعب بن عجرة ، ولقيس لم أعرفه . وعن فضيل بن كثير قال رأيت أنس بن مالك قد مس دراعته بخلق من يياض كان به . رواه الطبراني وفيه أبو ساسان ذكره ابن عدي ولم يذكر شيئاً يوجب ضعفاً ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح وقد رواه من طريق آخر وفيه أم يحيى ابن سعيد ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام .

﴿ باب ما جاء في الريحان والطيب ﴾

عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الفاغية (١) . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد ريحان أهل الجنة الحناء . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة مأمون . وعن ابن عباس قال بينما النبي ﷺ بالأنابة (٢) إذ أتى بورد الحناء فقال يشبه ريحان الجنة . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وغيره ممن وثق وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إذا تطيبت المرأة لغير زوجها فانما هو نار في شنار . رواه الطبراني في الأوسط وفيه امرأتان لم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ اتدوموا من هذه الشجرة يعني الزيت ومن عرض عليه طيب فليصب منه . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا

(١) هي نور الحناء ، وقيل نور الريحان وقيل زهر كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع وقيل فاغية كل نبت زهره . وفي الأصل مغفلة من النقط . (٢) في الأصل « الانابة » .

وهو متروك . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا أتى أحدكم بالطيب فليصب منه وإذا أتى بخلوى فليصب منها . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه وفيه فضالة بن حصين قال أبو حاتم مضطرب الحديث وإبراهيم بن عرعة لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . ورواه البزار وقال فيه إذا وضع الطيب بين يدي أحدكم فليصب منه ، وليس فيه إبراهيم بن عرعة . وعن محمد بن عبد الله بن جحش عن زينب رفعت الحديث إلى النبي ﷺ قالت قال النبي ﷺ اقبلوا الكرامة وأفضل الكرامة الطيب خفيف أخفه حملا وأطيبه ريحا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم . وعن أنس قال ما عرض على النبي ﷺ طيب قط فردّه . رواه البزار وفيه مبارك بن فضالة وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي موسى الأشعري أن رجلا أراد أن يبايع النبي ﷺ فابصره النبي ﷺ عليه وسلم وعليه أثر صفرة فأبى أن يبايعه وقال طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه . رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن إشار الرمادي وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي قيس الأودي قال كان عبد الله يعجبه الطيب . رواه الطبراني وأبو قيس الأودي لم يسمع من ابن مسعود وهو ومن قبله ثقات . وعن حرب بن الحرث قال سمعت النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم على المنبر في يوم الجمعة وهو يقول قد أمرنا للنساء بورس وأبر فأما الوركس فأتاهن من الين وأما الأبر فأتخذ من ناس من أهل الذمة مما عليهم من الجزية . رواه الطبراني وفيه الربيع بن زياد المحاربي ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه ولم يوثقه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الشيب والخضاب ﴾

عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم قال من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة فقال له رجل عند ذلك فان رجلا ينتفون الشيب فقال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم من شاء فلينتف نوره . رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر أن عمر كان لا يغير شيبه ف قيل له يا أمير المؤمنين

ألا تغير فقد كان أبو بكر يغير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه طريف بن زيد قال العقيلي لا يتابع على هذا الحديث . وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتفوا الشيب فانه نور من شاب شيبة في الاسلام كتب له بها عشر حسنات وحط عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة . قلت رواه أبو داود باختصار . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى إني لأستحي من عبدى وأمتي فتشيب لحية عبدى ورأس أمتي في الاسلام أعنيهما بعد ذلك . رواه أبو يعلى وفيه نوح بن ذكوان وغيره من الضعفاء . وعن أبي مالك الأشجعي قال سمعت أبي وسأله فقال كان خضابنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الورس (١) والزعفران . رواه أحمد والبخاري ورجالهم رجال الصحيح خلا بكر بن عيسى وهو ثقة . وعن الحكم بن عمرو الغفاري قال دخلت أنا وأخي رافع بن عمرو على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رحمه الله وأنا مخضوب بالحناء وأخي مخضوب بالصفرة فقال لي عمر بن الخطاب رحمه الله هذا خضاب الاسلام وقال لأخي هذا خضاب الايمان . رواه أحمد وفيه عبد الصمد بن حبيب وثقه ابن معين وضعفه أحمد ، وبقية رجاله ثقات . وعن محمد بن سيرين قال سئل أنس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن شاب إلا يسيراً ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكتم (٢) قال وجاء أبو بكر رضي الله عنه بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يحمله حتى وضع بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لا بني بكر رحمة الله عليه ورضوانه لو أقررت الشيخ في بيته لا تيناه تكريمة لأبي بكر فأسلم ورأسه ولحيته كالثغامة (٣) يياضاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الورس : نبت أصفر يصبغ به . (٢) الكتم : نبت يصبغ به الشعر أسود .

(٣) الثغامة : نبت أصفر الزهر والثمر يشبه به الشيب ، وقيل هي شجرة تبيض كأنها

الثلج . وفي الأصل في مواضع من هذا الباب ، النعامة ، وهو غلط .

غير وهما وجنبوه السواد . رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار باختصار ، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب فذكر الحديث وقد تقدم في لباسه . رواه أحمد ورجال الصحيح ، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشبهوا بالأنعام غيروا اللحى . رواه البزار وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختضبوا بالحناء فانه يزيد في شبابكم ونكاحكم . رواه البزار وفيه يحيى ابن ميمون التمار وهو متروك . وعن أنس أن النبي ﷺ قال غيروا الشيب وإن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والسكتم . رواه البزار وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي الطفيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والسكتم ، أو قال كان النبي ﷺ يختضب بالحناء والسكتم . رواه البزار وفيه يحيى بن أبي (١) كثير أبو النضر وهو ضعيف جداً ولم يسمع من أبي الطفيل . وعن أنس أن رجلاً دخل على النبي صلى الله عليه وسلم أبيض الرأس واللحية فقال ألسنتي مسلمة قال بلى قال فاخضب . رواه أبو يعلى وفيه علي بن أبي سارة وهو متروك . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختضبوا بالحناء فانه طيب الريح يسكن الدوخة . رواه أبو يعلى من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي مجهولان . وعن أنس بن مالك قال كنا يوماً عند النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه اليهود فرآهم بيض اللحى فقال ما لكم لا تغيرون فقل إنهم يكرهون فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكنكم غيروا وإياي والسواد . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة ، وبقية رجاله ثقات وهو حديث حسن . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا النصارى . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخ له اسمه

(١) «أبي» غير موجودة في الأصل ، والتصويب من الخلاصة .

أحمد ولم أعرفه والظاهر أنه ثقة لانه أكثر عنه ، وبقية رجاله ثقات . وعن بريدة
قال رأيت في أصداع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخناء . رواه الطبراني في
الآوسط وفيه من لم أعرفه . وعن أبي هريرة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه
وسلم مكة وأبو بكر قائم على رأسه فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله هو أحق أن
يأتيك (١) فجيء بأبي قحافة كائن رأسه ولحيته ثغامة بيضاء فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم غيروه وجنبوه السواد . رواه الطبراني في الآوسط وفيه داود بن
قرا هيح وثقة يحيى القطان وغيره وضعفه جماعة وفيه من لم أعرفهم . وعن
ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون في آخر الزمان قوم يسودون
أشعارهم لا ينظر الله إليهم - قلت رواه أبو داود خلا قوله لا ينظر الله إليهم -
رواه الطبراني في الآوسط وإسناده جيد . وعن عمر أنه عرضت عليه مولاة له
أن تصبغ لحيته فقال أتريد أن أطفئ نوري كما أطفأ فلان نوره . رواه
الطبراني وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي عامر
سليم بن عامر قال رأيت عمر لا يغير من لحيته . رواه الطبراني ورجاله
ثقات خلا أبي بكر بن سهل قال الذهبي مقارب الحديث ، وضعفه
النسائي . وعن مستقيم بن عبد الملك قال رأيت الحسن والحسين رضي الله عنهما
شبابا وما يخضبان . رواه الطبراني وفيه جمهور بن منصور ولم أعرفه ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن أم عياش قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
خضب حتى مات . رواه الطبراني وفيه عبد الكريم بن روح وثقة ابن حبان
وقال يخطئ ويخالف وضعفه غيره ، وبقية رجاله لم يتكلم فيهم أحد . وعن حسان
ابن أبي جابر السلمي قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف
فرأى رجالا من أصحابه قد حمروا لحاهم وصفروا لحاهم قال مرحبا بالحميرين
والمصفرين . رواه الطبراني وتابعيه يوسف غير مسمى وبقية مدلس ، وبقية رجاله
رجال الصحيح . وعن ألس بن مالك وشعيب بن عمرو وناجية بن عمرو قالوا
رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب . رواه الطبراني وفيه عايد بن شريح

(١) لعله سقط من الحديث ما يبينه الحديث السابق وما سيأتي في مناقب الصديق في الجزء التاسع .

وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخضب أخذ شيئاً من دهن وزعفران فرشه بيده ثم يمرسه (١) على لحيته . رواه الطبراني وفيه أبو توبة بشير بن عبد الله ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن الجهدمة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصلاة ينفض رأسه ولحيته من ردع الحناء . رواه الطبراني وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف . وعن عتبة بن عبد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم . رواه الطبراني وفيه الاحوص بن حكيم وهو ضعيف وقد وثق . وعن عامر بن سعد أن سعداً كان يخضب بالسواد . رواه الطبراني وفيه سليم بن مسلم ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وقد رواه من طريق آخر وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وفيه توثيق . وعن عبد الله بن عمرو أن عمر بن الخطاب رأى عمرو بن العاص وقد سود شبيهه فهو مثل جناح الغراب فقال ما هذا يا أبا عبد الله فقال يأمر المؤمنين أحب أن يرى في بقية فلم ينهه عن ذلك ولم يعبه عليه . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم قال سعد بن أبي مريم حدثني من أثق به وعبد الرحمن بن أبي الزناد وبقية رجاله ثقات ، وعن أبي عشانة أنه رأى عتبة بن عامر يخضب بالسواد ويقول : نسود أغلاها وتأتي أصولها . قال وكان شاعراً . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا أبا عشانة وهو ثقة . وعن محمد بن علي أنه رأى الحسن بن علي رضي الله عنهما مخضوباً بالسواد على فرس ذنوب (٢) . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا محمد بن إسماعيل بن رجاء وهو ثقة . وعن سليم قال رأيت جرير بن عبد الله يخضب رأسه ولحيته بالسواد . رواه الطبراني وسليم والراوى عنه لم أعرفهما . وعن محمد بن علي أن الحسين بن علي رضي الله عنهما كان يخضب بالسواد . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح وقد روى عنهما من طرق وهذه أصحها ورجالهم رجال الصحيح . وعن سفين بن عيينة قال سألت عبيد الله بن أبي يزيد رأيت الحسين بن علي قال نعم رأيت جالساً في حوض زم زم قلت هل رأيت صبغ قال لا

(١) أى يذلكه ، وفى الأصل « يمرشه » ولها وجه . (٢) أى وافر شعر الذنب .

إلا إنى رأيت رأسه ولحيته سوداء إلا هذا الموضع يعنى عنقه (١) وأسفل من ذلك
 بياض وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم شاب ذلك الموضع منه وكان يتشبه به .
 رواه الطبرانى وعبيد الله بن أبى يزيد إن كان المازنى فهو ثقة وإن كان غيره فلم
 أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد ثقة مأمون . وعن
 عبيد الرحمن بن بزرج قال رأيت الحسن والحسين ابنى فاطمة يخضبان بالسواد
 وكان الحسين يدع العنفقة . رواه الطبرانى وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه
 ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن أبى زهير قال رأيت الحسين بن
 على يخضب بالوسمة (٢) . رواه الطبرانى وعبد الله بن أبى زهير لم أعرفه ، وبقية رجاله
 ثقات . وعن العيزار بن حريث قال رأيت الحسن والحسين يخضبان بالحناء
 والكم . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح . وعن أبى الدرداء قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة .
 رواه الطبرانى وفيه الوضين بن عطاء وثقه أحمد وابن معين وابن حبان وضعفه
 من هو دونهم فى المنزلة ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمر قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب
 المسلم والسواد خضاب الكافر . رواه الطبرانى وفيه من لم أعرفه . وعن إسماعيل
 ابن أبى خالد قال كان رأس أنس بن مالك تخضب بالحناء . رواه الطبرانى من
 طرق ورجاله هذه رجال الصحيح . وعن إسماعيل بن أبى خالد قال كان أنس
 يصفر لحيته بالورس . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح خلا عقبة بن
 خالد وهو ثقة . وعن عثمان بن عبيد الله قال رأيت جابر بن عبد الله يخضب
 بالصفرة وشهد العقبة . رواه الطبرانى وعثمان ذكره ابن أبى حاتم وهو عثمان
 ابن عبيد الله بن أبى رافع لم يجرحه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن
 عمر بن أبى زائدة قال رأيت حكيم بن جابر يخضب بالصفرة ، ورجاله رجال
 الصحيح . وعن عبد الملك بن عمير قال رأيت جرير يخضب بالصفرة والزعفران .
 رواه الطبرانى بإسنادين ورجاله أحدهما رجال الصحيح . وعن عثمان بن عبيد الله

(١) العنفقة : الشعر الذى فى الشفة السفلى . (٢) هو نبت يخضب به الشعر أسود .

ابن أبي رافع قال رأيت رافع بن خديج رضى الله عنه يخضب بالصفرة .
رواه الطبراني وعثمان ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه ، وبقية رجاله رجال
الصحيح . وعن عثمان بن عبد الله بن سراقه قال رأيت أبا قتادة وأبا هريرة وابن
عمر وأبا أسيد يمشون علينا ونحن في الكتاب نجد منهم ريح الغبر ويصفرون
لحاهم . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن عمار بن أبي عمار قال
رأيت عبد الرحمن بن أبي بكر يخضب بالحناء والكم . رواه الطبراني ورجالهم
رجال الصحيح . وعن إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت عبد الله بن أبي أوفى
خضب لحيته بالحناء . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن محمد بن إسحق
قال كان عبد الله بن جعفر يخضب بالحناء . رواه الطبراني ، وابن إسحق لم يدرك
ابن جعفر ، وبقية رجاله ثقات .

(باب ما جاء في الشعر واللحية)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا الشعر . رواه البزار
وفيه خالد بن الياس وهو متروك . وعن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اتخذ شعرا فليحسن اليه أو ليحلقه ، وكان أبو قتادة يرجل شعره غبا .
رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس
بالقوى ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر قال كان لأبي قتادة جمعة (١)
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال أكرمها وادهنها . رواه الطبراني في
الأوسط من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا نائر
الرأس فقال لم يشوه أحدكم نفسه وأشار بيده أي خذ منه : رواه الطبراني في
الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا التستري وهو ضعيف . وعن أنس قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله أن يسدها ثم فرق بعد .
رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من سعادة المؤمن خفة لحيته . رواه الطبراني وفيه يوسف بن الفرق قال

(١) الجمعة من شعر الرأس ماسقط على المنكبين .

الآزدي كذاب . وعن صفية بنت مجزأة أن أبا محذورة كانت له قصة في مقدم رأسه إذا قعد أرسلها فتبلغ الأرض فقالوا له ألا تحلقها فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليها بيده فلم أكن لأحلقها حتى أموت . رواه الطبراني وفيه أيوب بن ثابت المكي قال أبو حاتم لا يحمل حديثه . وعن سالم أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام حدث فسمت (١) عليه الرسول صلى الله عليه وسلم فدعا له وتطهر من فضله وضوئه وذلك اليوم عليه ذؤابة وقد بلغ أو قارب يبلغ . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن هبيرة بن يريم قال كان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يغسل رأسه ثم يترك شعره من وراء أذنيه . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي معمر أن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كان له ضفيرتان عليه مسحة أهل الجاهلية وكان دقيق الساقين . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن أبي دباب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الرحمن أنه رأى الحسن بن علي رضى الله عنهما يضرب شعره منكميه . رواه الطبراني وفيه محتسب أبو عايد وهو لين وشيخ شجاع لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن الحسن بن زيد عن أبيه قال رأيت في رأس الحسن قرعة فلقد رأيت الحسن محمدًا حتى يدنها . رواه الطبراني وفيه ابن اسحق وهو ثقة ولكنه مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الرحمن بن زيادة البكري قال دخلت على ابني بشر المازنيين فقلت هل رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا نعم زارنا في رحالنا فقرربنا إليه طعاماً فأكل من طعامنا ورأى في قرن أحدنا شعرات ملتفة فوضع يده عليه وقال الحمد لله الذي جعل في أمي مثل هذا . رواه الطبراني عن شيخه طالب بن قرعة الأديني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابني بشر قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له قطيفة (٢) لنا فثنيناها فجلس وأنزل عليه الوحي في بيتنا وقد مننا إليه زبداً وتمراً وكان يحب الزبد وكان في رأس أحدهم قرن شعر مجتمع كأنه قرن فقال ألا أرى في أمي قرناً

(١) التسميت هو الدعاء بالخير والبركة ، ويقال بالشين المعجمة ، يقال شمت فلاناً وشمت عليه . (٢) القطيفة : كساء له خمل .

فذكر الحديث وبصه . رواه أبو داود . رواه الطبراني ورجال الصريح .

﴿ باب ما جاء في الشارب واللحية وغير ذلك ﴾

عن عامر بن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب كان إذا غضب قتل شارب به ونفخ . رواه الطبراني ورجال الصريح خلا عبد الله بن أحمد وهو ثقة مأمون إلا أن عامر بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر . وعن حسان أن أبا هاشم بن عتبة كان له شارب يعقده خلف قفاه فقلت له ما بال شاربك وقد جاء عن النبي ﷺ في أخذ الشارب ما قد جاء فقال إني كنت أخذت شاربني فأتيت النبي ﷺ فأمر يده عليه فقال متى أخذت شاربك قلت الساعة قال فلا تأخذه حتى تلقاني فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن ألقاه فلن آخذه حتى ألقاه . رواه الطبراني وفيه الوليد بن سلمة الأزدني وهو كذاب . وعن أم عياش قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفى شارب به . رواه الطبراني وفيه عبد الكريم بن روح وهو متروك . وعن عبيد قال أمر النبي ﷺ بالاحتفاء . رواه الطبراني ورجال الصريح . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم يخالفوهم فاعفوا اللحي وحفوا الشوارب . رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما عمر بن أبي سلمة وثقه ابن معين وغيره وضعفه شعبة وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن النبي ﷺ قال خالفوا المجوس جزوا الشوارب وأوفروا اللحي . رواه البزار وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف متروك . وتأتي أحاديث من هذا الباب في الباب بعده إن شاء الله . وعن عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع أنه رأى أبا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو وسلمة بن الأكوع وأبا أسيد البدرى ورافع بن خديج وأنس بن مالك يأخذون من الشوارب كأخذ الحلق ويعفون اللحي ويتنفون الآباط ، وفي رواية ويقصون الأظفار . رواه الطبراني وعثمان هذا لم أعرفه ، وبقية أحد الإسنادين رجاله رجال الصريح . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا وشاربه طويل فقال إئتوني بمقص وسواك فجعل

السواك على طرفه وأخذ ما جاوز . رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن مسهر وهو كذاب . وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جز السبال (١) . رواه الطبراني في الأوسط عن المقدم بن داود وهو ضعيف . وعن الحكم بن عمر اليماني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قصوا الشارب مع الشفاه . رواه الطبراني وفيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان وهو متروك . وعن عبد الله بن بسر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطر شارب طراً . رواه الطبراني وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف وقد وثق ومنصور بن إسماعيل ضعفه العقيلي ، وبقية رجاله ثقات . وعن شرحبيل بن مسلم قال رأيت خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيمون (٢) شواربهم ويعفون لحاهم ويصفرونها أبا أمامة الباهلي والحجاج بن عامر الشامي والمقدم بن معدى كرب وعبد الله بن بشير وعتبة بن عمرو السلمي كانوا يقيمون (٣) مع طرف الشفة . رواه الطبراني وإسناده جيد . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سعادة المؤمن خفة لحيته . رواه الطبراني وفيه يوسف بن الغرق قال الأزدى كذاب .

﴿ باب في تقليم الأظفار وغير ذلك ﴾

عن رجل من بني غفار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يحلق عاتته ويقلّم أظفاره ويجز شاربته فليس منا . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل له يا رسول الله لقد أبطأ عليك خبر جبريل قال ولم لا يبطن عني وأنتم حولي لا تستنون (٣) ولا تقلّمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم (٤) . رواه أحمد والطبراني وفيه أبو كعب مولى ابن عباس قال أبو حاتم لا يعرف إلا في هذا الحديث . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي واصل قال لقيت أبا أيوب الأنصاري فصالحني فرأى في أظفاري طولاً

(١) هي الشعرات التي تحت اللحي الأسفل ، والسبلة عند العرب مقدم اللحية وما أسبل منها على الصدر . وفي الأصل « السال » . (٢) أي يحفون ، وفي الأصل « يعمون » . (٣) أي لا تستأكون . (٤) هي ما بين عقد الأصابع من داخل .

فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل أحدكم عن خبر السماء وهو يدع
أظفاره كأظافر الطير تجتمع فيها الخبائة والخبث والتفت . رواه أحمد وقال
سبقة لسانه يعني وكيعاً فقال رأيت أبا أيوب الانصاري وإنما هو العتكي . رواه
أحمد والطبراني باختصار ورجالهما رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة .
وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهارات أربع قص
الشارب وحلق العانة وتقليم الأظفار والسواك . رواه البزار والطبراني وفيه
معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسعود قال قالوا يا رسول
الله إنك تهم قال مالي لا أوهم ورفع (١) أحدكم بين ظفره وأنامله . رواه الطبراني
والبزار باختصار ورجال البزار ثقات وكذلك رجال الطبراني إن شاء الله .
وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلاً وشاربه طويل فقال
إئتوني بمقص وسواك فجعل السواك على طرفه ثم أخذ ما جاوز . رواه البزار
وفيه عبد الرحمن بن مسهر قاضي جبل وهو كذاب . وعن ميل بنت مسرح
قالت رأيت أبا يقيم أظفاره ويدفنه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفعل ذلك . رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط من طريق
عبيد الله بن سلمة بن وهرام عن أبيه وكلاهما ضعيف وأبوهم وثق . وعن سودة
ابن الربيع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لي بنود ثم قال لي إذا رجعت
إلى بيتك فمرهم فليحسنوا عنزاتهم ومرهم فليقلّموا أظفارهم لا يغيظوا
ضروع مواشيهم إذا حلبوا . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال إذا رجعت إلى
بيتك فمرهم فليحسنوا أعمالهم ومرهم فليقلّموا أظفارهم لا يخذلوا بها ضروع
مواشيهم إذا حلبوا ، وفيه مرجى بن رجاء وثقه أبو زرعة وغيره وضعفه ابن
معين وغيره ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفروا اللحى وخذوا من الشوارب وانتفوا الآباط واحذروا
الفلقتين - قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن
داود اليامي وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه

وسلم مكة قال إن الله ورسوله حرم شرب الخمر وثنىها قال وقصوا الشوارب
واعفوا اللحى ولا تمشوا في الأسواق إلا وعليكم الأزر إنه ليس منا من عمل
سنة غيرنا . قلت وهو بتمامه في البيوع (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
يوسف بن ميمون ضعفه أحمد والبخاري وجماعة وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب حلق القفا ﴾

عن عمر بن الخطاب قال نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا إلا للحجامة .
رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه سعيد بن بشير وثقه شعبة وغيره
وضعه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب شعر الحرة والامة ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجملة للحرة
والقصة (٢) للامة . رواه الطبراني في الكبير والصغير ورجال الصغير ثقات .

﴿ باب الواصلة والقاشرة (٣) والواشمة ﴾

عن معقل بن يسار أن رجلا من الأنصار رأى امرأة سقط شعرها
فسئل النبي ﷺ فلعن الواصلة والموصولة . رواه أحمد والطبراني وفيه الفضل
ابن دهم وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وعن عائشة
قالت كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة . رواه أحمد وفيه من لم
أعرفه من النساء . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج بقصة فقال إن نساء (٤) بنى
إسرائيل كن يجعلن هذا في رؤوسهن فلعن وحرمن عليهن المساجد . رواه الطبراني
في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله
ثقات . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ لعن الواصلة والموصولة والواشمة
والموشومة . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن ابن عباس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والموصولة - قلت لابن عباس عند
أبي داود لعنت الواصلة والمستوصلة من غير ذكر للنبي ﷺ - رواه الطبراني

(١) في الجزء الرابع . (٢) كل خصلة من الشعر قصة . (٣) القاشرة هي التي تعالج
ها بما يصفي لونه كأنها تقشر أعلى الجلد . (٤) «نساء» غير موجودة في الأصل .

وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب طهارة الوشم وأنه لا تجب إزالته ﴾

عن قيس بن أبي حازم قال دخلنا على أبي بكر رضى الله عنه في مرضه فرأيت عنده امرأة يبيضاء موشومة اليدين تذب عنه وهي أسماء بنت عميس .
رواه الطبراني ورجالها رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في الدهن ﴾

عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخثعمي قال دخلت على محمد بن علي بن الحسين وعنده ابنه فقال هلم إلى الغداء فقلت قد تغديت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي إنه هندباء فقلت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الهندباء فقال حدثني أبي عن جدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ورقة من ورق الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة ثم أتى بدهن فقال ادهن فقلت قد ادهنت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه البنفسج قلت وما البنفسج فقال حدثني أبي عن جدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضل ولد عبد المطلب على سائر قریش وإن فضل البنفسج كفضل الإسلام على سائر الأديان . رواه الطبراني وفيه أرطاة بن الأشعث وهو متهم بالوضع . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دهن لحيته بدأ بالعنفقة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحكم بن عبد الله بن سعيد الأيلي ضعيف جداً قال أحمد أحاديثه كلها موضوعة . وعن لميس أنها قالت سألت عائشة قلت لها المرأة تصنع الدهن تمحّب إلى زوجها فقالت أميطي عنك تلك التي لا ينظر الله إليها ، وقالت امرأة لعائشة يا أمه فقالت عائشة إنني لست بأمكن ولكنني أختسكن . رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف جداً وقد وثق ولم أعرفها .

﴿ باب ما جاء في المرأة وما يقول إذا نظرفيها والتمن في كل شيء ﴾

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظرفي المرأة قال الحمد لله الذي حسن خلقي وخلق وزان مني ما شان من غيري وإذا اكتحل

جعل في كل عين إثنين وواحد بينهما وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمين وإذا خلع خلع اليسرى وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء أخذ أو عطاء . رواه أبو يعلى وفيه عمرو بن حصين وهو متروك .

﴿ باب ما تنبغي المحافظة عليه ﴾

عن عائشة قالت كان لا يفارق مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه ومشطه وكان ينظر في المرأة إذا سرح لحيته . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أرقم الزهري وهو ضعيف . وعن عائشة قالت خمس لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المرأة والمكحلة والمشط والمдра والسواك . رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن يحيى أبو أمية وهو متروك . وعن أم الدرداء قالت سألت عائشة ما كنت إذا سافرت مع رسول الله ﷺ لو حججت أو غزوت معه ما كنت تزودينه قالت كنت أزوده فأزوده دهناً ومشطاً ومرتأة ومقصاً ومكحلة وسواكاً ، وفي رواية ومقصين بدل مقص . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن حفص الوصاني وهو ضعيف .

﴿ باب زينة النساء واختضا بهن بالحناء ﴾

عن أم ليلي قالت بايعنا رسول الله ﷺ فكان فيما أخذ علينا أن نخضب الغمس ونتمشط بال غسل ولا نعطل أيدينا من خضاب وقالت أمرنا رسول الله ﷺ إذا كانت إحدانا تقدر أن تتخذ في يديها مسكيتين من فضة فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير وقال لا تشبهن بالرجال . رواه الطبراني في الأوسط والكبير بأسناد واحد على مرتين وفي إسناده من لم أعرفه . وعن امرأة وكانت قد صلت القبيلتين مع رسول الله ﷺ قالت دخلت على رسول الله ﷺ فقال اختضبي تترك إحداكن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجل ، فما تركت الخضاب وأنها لابنة ثمانين . رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم وابن إسحق وهو مدلس . وعن ابن عمر قال دخل على النبي ﷺ نسوة من الأنصار فقال يا معشر الأنصار اختضبن غمساً واخفضن ولا تنهكن فانه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفر المنعمين ، قال مندل يعني الزوج . رواه البزار وفيه مندل بن علي وهو ضعيف

وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن امرأة أتت النبي ﷺ تباعه فقالت ولم تكن محتضبة فلم يبايعها حتى اختضبت . رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن السرداء قالت أتيت النبي ﷺ لا ببايعه فقال اذهبي فاختضبي ثم تعالي حتى أبايعك . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه من لم أعرفه . وعن مسلم بن عبد الرحمن قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء عام الفتح على الصفا فجاءت امرأة كأن يدها يد الرجل فأبى أن يبايعها حتى ذهبت فغيرت يدها بصفرة وأتاه رجل في يده خاتم من حديد فقال ما طهر الله يداً فيها خاتم من حديد . رواه الطبراني في الأوسط والبزار وفيه سميسة بنت نبهان ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إذا تطيبت المرأة لغير زوجها فانما هو نار في شنار (١) رواه الطبراني في الأوسط وفيه امرأتان لم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الختان ﴾

عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تم عطية ختانة كانت بالمدينة إذا خفضت (٢) فأشمتي ولا تنهكي (٣) فانه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن .

﴿ باب ما جاء في التماثيل والصور ﴾

عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فقال أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثناً إلا كسره ولا قبراً إلا سواه ولا صورة إلا لطخها فقال رجل أنا يا رسول الله قال فهات أهل المدينة قال فانطلق ثم رجع قال يا رسول الله لم أدع بها وثناً إلا كسرتُه ولا قبراً إلا سويتُه ولا صورة إلا لطختها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد إلى صنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لا تكونن مختلاً ولا فتاناً ولا تاجراً إلا تاجر خير فان أولئك هم المسوفون بالعمل ، وفي رواية عن علي بن أبي طالب

(١) الشنار : العيب والعار . (٢) الخفض للنساء كالختان للرجال . (٣) شبه القطع اليسير بأشمام الرائحة ، والنهك بالمبالغة فيه ، أي اقطع بعض النواة ولا تستأصلها .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من الأنصار أن يسوي كل قبر
وأن يبلطخ كل صنم فقال يا رسول الله إني أكره أن أدخل بيوت قومي قال
فأرسلني فذكر نحوه . روى الأول أحمد وروى الثاني ابنه عبد الله ، وفي رواية
عن رجل من أهل البصرة قال ويكنيه أهل البصرة أبا مورع قال وأهل الكوفة
يكنونه بأبي محمد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه حديث أحمد
الأول ولم يقل عن علي وقال فيه ولا صورة إلا طلخها بدل لطلخها - قلت في
الصحيح طرف منه - رواه أحمد وابنه وفيه أبو محمد الهذلي ويقال أبو مورع ولم
أجد من وثقه وقدر روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجلسي حتى يأتيني جبريل
فتسلمين عليه ويدعو لك بالخير فجاء جبريل فقام بالباب ثم رجع ولم يدخل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال جبريل رجع ولم يدخل فلقية رسول
الله صلى الله عليه وسلم نزلة أخرى فقال يا جبريل جلست عائشة لتسلم عليك
وتدعو لها بالخير فرجعت عن بابنا ولم تدخل علينا فقال جبريل إني جئت لأدخل
عليكم فوجدت تلك الدويبة أو التمثال - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه
الطبراني في الأوسط وفيه اسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مرزوق
قال ابن أبي حاتم مجهول ، وفيه مستور ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وعدني جبريل موعداً وإنه أبطأ علي ثم
قال إنما منعتني من ذلك صوت جرس أو صورة في بيت . رواه الطبراني في
الأوسط وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وهو ضعيف . وعن أبي أيوب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا
كلب . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجالهم رجال الصحيح . وعن
أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل البيت فرأى صورة فجعل يحوها
ويقول قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون . رواه الطبراني وفيه خالد بن
يزيد العمرى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن صفية بنت شيبة قالت رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ثوباً وهو في الكعبة ثم جعل يضرب التصاویر

التي فيها . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة تمثال والمصورون يعذبون يوم القيامة في النار يقول لهم الرحمن قوموا إلى ما صورتم فلا يزالون يعذبون حتى تنطق الصور ولا تنطق . قلت في الصحيح بعضه . رواه الطبراني وفيه محمد بن أبي الرعيعة وهو ضعيف . وعن أم سلمة قالت كان لي غزال من ذهب فأمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أتصدق به ففعلت . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن أبي هريرة رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم في التماثيل رخص فيما كان يوطأ وكره ما كان منصوباً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف .

﴿ باب تأذي الملائكة بالنحاس ﴾

عن عبد الله بن عمر قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بصنم من نحاس فضرب ظهره بظهر كفه ثم قال خاب وخسر من عبدك من دون الله ثم أتى النبي ﷺ جبريل ومعه ملك ففتح الملك فقال النبي ﷺ ما شأنه تنحى قال انه وجد منك ريح نحاس وإنا لا نستطيع ريح النحاس . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن يوسف الصنعاني ضعفه ابن معين وغيره وهو متروك وأثنى عليه أبو مسهر ، وأبو سبرة قال الذهبي لا يعرف ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الجرس ﴾

عن مولى لعائشة أنه كان يقود بها أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها قالت قف بي فيقف حتى لا تسمعه وإذا سمعته وراها قالت أسرع بي حتى لا أسمعه قالت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن له تابعاً من الجن . رواه أحمد ومولى عائشة لم أعرفه . وعن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بالاجراس أن تقطع من أعناق الابل يوم بدر . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن حويط بن عبد العزى . وقال بعضهم حويط والصحيح حويطب . أنه رأى رقة فيها جرس فقال إن رسول الله ﷺ قال لا تصحب الملائكة رقة فيها جرس . رواه البزار والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح . وعن

حوط بن عبد العزى أن النبي ﷺ أمر بقطع الجرس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن جابر قال أمر النبي ﷺ في غزوة غزاها بالاجراس أن تقطع . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وفيه توثيق لين ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس قال كنا مع رسول الله ﷺ فسمع صوت جرس فقال الملائكة لا تتبع رفقة فيها جرس أو . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن ميمون وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس قال قال رسول الله ﷺ لا تقرب الملائكة عيراً فيها جرس ولا بيتاً فيه جرس . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ أمر بقطع الاجراس . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جرير بن المسلم ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم حديث عمر في باب التماثيل . (١)

﴿ كتاب الخلافة ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب الخلفاء الأربعة ﴾

عن علي أنه قال يوم الجمل إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا عهداً نأخذ به في إمارة ولكنه شئ رأيناه من قبل أنفسنا ثم استخلف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر فأقام واستقام ثم استخلف عمر رحمة الله على عمر فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه (٢) . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن

(١) في حاشية الأصل : بلغ مقابلة على نسخة الأصل براءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر . وبعده بياض اسطر في الأصل . (٢) الجوان : باطن العنق ، المعنى أنه قرراره واستقام كما ان البعير إذا برئ واستراح مدعنته على الأرض . وفي الأصل « بجرانه » .

عبد خير قال قام علي بن أبي طالب عليه السلام على المنبر فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر فعمل بعمله وسار بسيرته حتى قبضه الله على ذلك ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وسار بسيرتهما حتى قبضه الله على ذلك . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن علي قال يارسول الله من تؤمر بعدك قال إن تؤمروا بأبكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راعياً في الآخرة وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا تأخذه في الله لومة لائم وإن تؤمروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال البخاري ثقات . وعن حذيفة ابن اليمان قال قالوا يارسول الله ألا تستخلف علينا قال إني إن استخلفت عليكم فتعصون خليفتي ينزل عليكم العذاب قالوا ألا تستخلف أبو بكر قال إن تستخلفوه تجدوه ضعيفاً في بدنه قوياً في أمر الله قالوا ألا تستخلف عمر قال إن تستخلفوه تجدوه قوياً في بدنه قوياً في أمر الله قالوا ألا تستخلف علياً قال إن تستخلفوه ولأن تفعلوا يسلك بكم الطريق المستقيم وتجدوه هادياً مهدياً . رواه البخاري وفيه أبو اليقظان عثمان بن عمر وهو ضعيف . وعن عائشة قالت لما أسس رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه وجاء أبو بكر بحجر فوضعه وجاء عمر بحجر فوضعه وجاء عثمان بحجر فوضعه قالت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هذا أمر الخلافة من بعدى . رواه أبو يعلى عن العوام بن حوشب عن حدثه عن عائشة ، ورجاله رجال الصحيح غير التابعي فإنه لم يسم ويأتى . وعن أنس قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل إلى بستان فجاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعدى قلت يارسول الله أعلمه قال أعلمه فاذا أبو بكر فقلت له أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد أبي بكر قال قلت يارسول الله أعلمه قال أعلمه فخرجت فاذا عمر قال قلت له أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد أبي بكر قال ثم جاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول قال

فخرجت فاذا عثمان قال قلت له أبشر بالجنة وبالحلافة من بعد عمر وانك
مقتول قال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله له والله
ما تمنيت ولا تمنيت ولا مسست فرجى منذ بايعتك قال هو ذاك يا عثمان .
رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال سيلي أمرا متي من بعد أبي بكر وعمر وأنه سيلقي
من الرعية شدة فأمره عند ذلك أن يكف ، وفيه صقر بن عبد الرحمن وهو كذاب
وفي إسناد البزار عتبة أبو عمرو وضعفه النسائي وغيره ووثقه ابن حبان ، وبقيّة
رجالهم ثقات . ورواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال البزار إلا أنه قال
في عثمان فاسترجع ثم دخل ، والباقي بمعناه . وعن ابن عمر قال كنا نقول في
عهد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان يعني في الخلافة - قلت هو في الصحيح
خلا قوله في الخلافة - رواه البزار والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح .
وعن ابن عمر قال كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ من يكون أولى الناس بهذا
الأمر فنقول أبو بكر فنقول أرايتم إن قبض أبو بكر من يكون أولى الناس بهذا
الأمر فنقول عمر بن الخطاب ثم نقول أرايتم إن قبض عمر بن الخطاب من
يكون أولى الناس بهذا الأمر فنقول عثمان . رواه الطبراني وفيه يوسف بن
خالد السمطي وهو كذاب . وعن خراش بن أمية قال كنت أطلب حاجة إلى النبي
ﷺ قلت فان لم أجدك قال فائت أبا بكر قلت فان لم أجد أبا بكر قال فائت
عمر قلت فان لم أجد عمر قال فعثمان فسكت فأعدت ذلك مرتين أو ثلاثة يقول
ذلك فقلت في نفسي ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء . رواه البزار وفيه الواقدي
ومن لم أعرفه . وعن جرير قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال
لأصحابه انطلقوا بنا إلى أهل قباء نسلم عليهم فأتاهم فسلموا عليه ورحبوا به
ثم قال يا أهل قباء ائتوني بأحجار من هذه الحرة فجمعت عنده أحجار كثيرة ومعه
عنزة له فخط قبلتهم فأخذ حجرا فوضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
يا أبا بكر خذ حجرا فضعه إلى حجري ثم قال يا عمر خذ حجرا فضعه إلى جنب
حجر أبي بكر ثم قال يا عثمان خذ حجرا فضعه إلى جنب حجر عمر ثم التفت
إلى الناس بأخرة فقال وضع رجل حجره حيث أحب على ذلك الخط . رواه

(١٢ - خامس مجمع الزوائد)

الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن سفينة أن رجلاً قال يا رسول الله رأيت كأن
ميزانا دلي من السماء فوزنت بابي بكر فرجحت بابي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر
فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فاستهلها
رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافة نبوة ثم يأتي الله الملك من يشاء . رواه
البزار وفيه مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه البخاري وغيره .
وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يكون بعدى إثنا عشر خليفة منهم أبو بكر الصديق لا يلبث بعدى إلا
قليلاً وصاحب راحة داره العرب يعيش حميداً ويموت شهيداً فقال رجل من هو
قال عمر بن الخطاب ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عفان
فقال يا عثمان إن ألبسك الله قميصاً فأرادك الناس على خلعه فلا تخلعه فوالله لئن
خلعته لا ترى الجنة حتى يابج الجمل في سم الخياط . رواه الطبراني في الأوسط
والكبير وفيه مطلب بن شعيب قال ابن عدى لم أر له حديثاً منكراً غير حديث
واحد غير هذا ، وبقية رجاله وثقوا . وعن ابن عباس في قول الله عز وجل (وإذا
أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً) قال دخلت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم
في بيتها وهو يطأ مارية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخبري عائشة
حتى أبشرك ببشارة إن أباك يلي من بعد أبي بكر إذا أنا مت فذهبت حفصة
فأخبرت عائشة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطأ مارية وأخبرتها
أن النبي ﷺ أخبرها أن أبا بكر يلي بعد رسول الله ﷺ ويلي عمر بعده .
فقالت عائشة للنبي ﷺ من أنباك بهذا قال نبأني العليم الخبير فقالت عائشة
لا أنظر إليك حتى تحرم مارية فخرمها فأنزل الله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم
ما أحل الله لك) . رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف
وقد وثقه ابن حبان ، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس ، وبقية رجاله
ثقات . وعن عصمة قال قدم رجل من خزاعة فلقيه على فقال ما جاء بك قال
جئت أسأل رسول الله ﷺ إلى من ندفع صدقة أموالنا إذا قبضك الله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر قال فإذا قبض أبو بكر فإلى من قال إلى عمر

قال فاذا قبض عمر فالى من قال الى عثمان قال فاذا قبض عثمان فالى من قال انظروا
لا أنفسكم . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جداً . وعن
عصمة قال قدم رجل من أهل البادية بابل له فلقية رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاشترها منه فلقية على فقال ما أقدمك قال قدمت بابل فاشترها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فنقدك قال لا ولكن بعثها منه بتأخير فقال له على ارجع اليه
فقل له يا رسول الله إن حدث بك حدث فمن يقضى قال أبو بكر فاعلم علياً فقال له
ارجع فسله إن حدث بأبي بكر فمن يقضى فسأله فقال عمر فجاء فأعلم علياً فقال
له ارجع فسله إذا مات عمر فمن يقضى فجاءه فسأله فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويحك إذا مات عمر فان استطعت أن تموت فمت . رواه الطبراني
وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف . وعن حذيفة قال قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاستخلف الله أبا بكر ثم قبض أبو بكر فاستخلف الله عمر ثم قبض
عمر فاستخلف الله عثمان . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن ابن
عمر قال لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه
وهو أبو بكر فلما مات نظروا خير المسلمين فاستخلفوه عليهم وهو عمر فلما مات أو
قتل نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو عثمان إن تقتلوه فائتوني بخير منه والله
ما أرى أن تفعلوا . رواه الطبراني وفيه على بن حسان العطار ولم أعرفه ، وبقية
رجاله ثقات . وعن أبي ذر قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ حصيات
فسبحن في يده ثم وضعهن فخرسن ثم أخذهن فسبحن في يده ثم أعطاهن أبا بكر
فسبحن في يده ثم وضعهن فخرسن ثم أعطاهن عمر فسبحن في يده ثم وضعهن
فخرسن ثم أعطاهن عثمان فسبحن في يده ثم أعطاهن علياً فوضعهن
فخرسن ، قال الزهري هي الخلافة التي أعطاه الله أبا بكر وعمر وعثمان . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف ، وله طريق أحسن من هذا
في علامات النبوة (١) ، وإسناده صحيح وليس فيها قول الزهري في الخلافة . وعن
النعمان بن بشير قال بينما زيد بن خارجه يمشي في بعض طرق المدينة إذ خر ميتاً بين

الظهر والعصر فتقل إلى أهله وسجى بين ثوبين وكساء فلما كان بين المغرب والعشاء اجتمعن نسوة من الانصار فصرخوا حوله إذ سمعوا صوتاً من تحت الكساء يقول انصتوا أيها الناس مرتين فحسر عن وجهه وصدره فقال محمد رسول الله ﷺ النبي الأمي خاتم النبيين كان ذلك في الكتاب ثم قيل على لسانه صدق صدق أبو بكر الصديق خليفة رسول الله ﷺ القوي الأمين كان ضعيفاً في بدنه قوياً في أمر الله كان ذلك في الكتاب الأول ثم قيل على لسانه صدق صدق ثلاثاً والأوسط عبد الله أمير المؤمنين رضي الله عنه الذي كان لا يخاف في الله لومة لائم وكان يمنع الناس أن يأكل قويمهم ضعيفهم كان ذلك في الكتاب الأول ثم قيل على لسانه صدق صدق صدق ثم قال عثمان أمير المؤمنين رحيم بالمؤمنين خلت اثنتان وبقي أربع واختلف الناس ولا نظام لهم وانتحبت الاجماء يعني تنتهك المحارم ودنت الساعة وأكل الناس بعضهم بعضاً ، وفي رواية عن النعمان بن بشير قال لما توفي زيد بن خارية انتظرت خروج عثمان فقلت يصلي ركعتين فكشف الثوب عن وجهه فقال السلام عليكم السلام عليكم وأهل البيت يتكلمون قال فقلت وأنا في الصلاة سبحان الله سبحان الله فقال انصتوا انصتوا ، والباقي بنحوه . رواه كله الطبراني في الكبير والأوسط باختصار كثير باسنادين ورجال أحدهما في الكبير ثقات . وعن أبي الطفيل قال قال رسول الله ﷺ رأيت فيما يرى النائم كأنني أنزع أرضاً وردت على غنم سود وغنم عفر فجاء أبو بكر فزعر ذنوباً أو ذنوبين وفيهما ضعف والله يغفر له ثم جاء عمر فنزع فاستحالت غرباً (١) فملاً الحوض وأروى الواردة فلم أر عبقرياً أحسن نزاعاً من عمر فاولت السود العرب وأن العفر العجم . رواه أحمد وفيه علي بن يزيد وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن حذيفة قال بعث رسول الله ﷺ إلى جزيرة العرب فملاًها قسطاً وعدلاً ثم طعن بهم أبو بكر فطعن بهم طعنة رغبة ثم طعن بهم عمر فطعن بهم طعنة رغبة (٢).

(١) الغرب: الدلو العظيمة، المعنى أن عمر لما أخذ الدلو ليستقي عظمت في يده لأن الفتوح كان في زمنه أكثر، راجع فضائله في الجزء التامع . (٢) أي طعنة كبيرة واسعة ، لعله إشارة إلى تسيير أبي بكر الناس إلى الشام وفتحها إياها بهم ، وتسيير عمر إياهم إلى العراق وفتحهم بهم .

رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعد بن حذيفة ولم أعرفه . وعن سعيد بن يحيى بن قيس بن عيسى عن أبيه أن حفصة قالت يا رسول الله إنك إذا اعتللت قدمت أبا بكر فقال لست أنا الذي قدمته ولكن الله الذي قدمه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال رسول الله ﷺ اثنوني بكتاب وكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده أبداً ثم ولانا قفاه ثم قال يا أي الله والمؤمنون إلا أبا بكر . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن العباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء فاستترن مني إلا ميمونة فقال لا يبقى أحد شهد أن لا إله إلا الله إلا أن يميني لم تصب العباس ثم قال مروا أبا بكر يصلي بالناس فقالت عائشة لحفصة قولي له إن أبا بكر رجل إذا قام ذلك المقام بكى قال مروا أبا بكر ليصل بالناس فقام فصلى فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فجاء فنكص أبو بكر فاراد أن يتأخر فجلس إلى جنبه ثم اقتدى . رواه أحمد والطبراني والبخاري باختصار كثير وأبو يعلى أتم منهم وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري ، وبقية رجاله ثقات . وعن سهل بن سعد قال كان كرون من الأنصار فأتاهم رسول الله ﷺ ليصلح بينهم ثم رجع وقد أقيمت الصلاة وأبو بكر يصلي بالناس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر رضى الله عنه . رواه الطبراني وهو في الصحيح خلا قوله فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر ، وفي إسناد الطبراني عبد الله بن جعفر بن نجيح وهو ضعيف جداً . وعن أنس قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة فقال بعد مرتين يا بلال قد بلغت فمن شاء فليصل ومن شاء فليدع فرجع إليه بلال فقال بأبي أنت وأمي من يصلي قال مروا أبا بكر فليصل بالناس . رواه أحمد وفيه سفين بن حسين وهو ضعيف في الزهري وهذا من حديثه عنه . وعن بريدة قال مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله إن أبي رجل رقيق فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فانككن صواحب يوسف فأمر أبو بكر الناس والنبي صلى الله عليه وسلم حي . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .

وعن سالم بن عبيد وكان من أصحاب الصفة قال أغمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فأفاق فقال حضرت الصلاة قلنا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها إن أبي رجل أسيف (١) فلو أمرت غيره فليصل بالناس ثم أغمى عليه فأفاق فقال هل حضرت الصلاة قلت نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها إن أبي رجل أسيف فلو أمرت غيره فليصل بالناس ثم أغمى عليه فأفاق فقال أقيمت الصلاة قلنا نعم قال اتعنوني بإنسان أعتمد عليه فجاءه بريدة وإنسان آخر فاعتمد عليهما فأتى المسجد فدخله وأبو بكر رضي الله عنه يصلي بالناس فذهب أبو بكر يتنحى فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجلس إلى جنب أبي بكر حتى فرغ من صلاته فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر لا أسمع أحداً يقول مات رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف فأخذ أبو بكر بذراعى فاعتمد على وقام يمشى حتى جثا فقال أوسعوا فأوسعوا له فأكب عليه ومسه قال إنك ميت وإنهم ميتون ، قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فعلوا أنه كما قال قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم يدخل قوم فيكبرون ويدعون ويصلون ثم ينصرفون ويحيى آخرون حتى يفرغوا قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أين يدفن قال حيث قبض فإن الله تبارك وتعالى لم يقبضه إلا في بقعة طيبة فعلموا أنه كما قال ثم قام فقال عندكم صاحبكم فأمرهم يغسلونه ثم خرج واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا انطلقوا إلى إخواننا من الأنصار فإن لهم في هذا الأمر نصيباً فانطلقوا فقال رجل من الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأخذ عمر رضي الله عنه بيد أبي بكر فقال أخبروني من له هذه الثلاث ثانی اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن من صاحبه إن الله معنا فأخذ بيد أبي بكر فضرب عليها وقال للناس بايعوه فبايعوه بيعة

(١) أى سريع البكاء والحزن ، وقيل هو الرقيق .

حسنة جميلة - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن
عبد الله يعني ابن مسعود قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر فقال يا معشر الأنصار أستم تعلمون
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس فأيكم تطيب
نفسه أن يتقدم أبا بكر قالوا نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر . رواه أحمد وأبو يعلى
وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
وعن أبي البختری قال قال عمر لا نبی عیبة أبسط یدك حتی أبا یعلك فانی سمعت
رسول الله ﷺ يقول أنت أمين هذه الأمة فقال أبو عبيدة ما كنت لا أقدم
بين يدي رجل أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤمنا فأؤمنا حتى مات .
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا البختری لم يسمع من عمر . وعن
أبي سعيد الخدري قال لما توفي رسول الله ﷺ قام خطباء الأنصار فقال
يا معشر المهاجرين إن رسول الله ﷺ كان إذا بعث رجلا منكم قرنه برجل
منا فنحن نرى أن يلي هذا الأمر رجلان رجل منا ورجل منكم فقام زيد بن
ثابت رضي الله عنه فقال إن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين وكنا أنصار
رسول الله ﷺ فنحن أنصار من يقوم مقامه فقال أبو بكر جزاكم الله خيراً
من حي يا معشر الأنصار وثبت فائلكم والله لو قلتم غير ذلك ما صالحناكم .
رواه الطبراني وأحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عيسى بن عطية قال قام
أبو بكر الصديق الغد حين بويع فخطب الناس فقال أيها الناس إني قد أقلتكم
رأيكم إني لست بخيركم فبايعوا خيركم فقاموا إليه فقالوا يا خليفة رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنت والله خيرنا فقال يا أيها الناس إن الناس دخلوا في الإسلام
طوعاً وكرها فهم عواد الله وجيران الله فان استطعتم أن لا يطلبنكم الله بشيء من
ذمته فافعلوا إن لي شيطاناً يحضرنى فإذا رأيتموني فأجيئوني لا أمثل بأشعاركم
وانشادكم يا أيها الناس تفقدوا ضرائب علمائكم إنه لا ينبغي للحم نبت من سحت
أن يدخل الجنة إلا وراعوني بأنصاركم فان استقمتم فاتبعوني وان زغت
فقوموني وإن أطعت الله فاطيعوني وإن عصيت الله فاعصوني . رواه الطبراني

في الاوسط وفيه عيسى بن سليمان وهو ضعيف وعيسى بن عطية لم أعرفه .
 وعن قيس بن أبي حازم قال إني لجالس عند أبي بكر الصديق خليفة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته بشهر قال فذكر قصة فنودي في الناس ان
 الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصعد المنبر شيئاً صنع له كان يخطب عليه وهي
 أول خطبة في الاسلام قال فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس ولوددت
 أن هذا كفانيه غيري ولئن أخذتموني بسنة نبيكم ما أطيقها إن كان لمعصوما
 من الشيطان وإن كان لينزل عليه الوحي من السماء . رواه أحمد وفيه عيسى بن
 المسيب البجلي وهو ضعيف . وعن ابن أبي مليكة قال قيل لأبي بكر خليفة
 الله قال أنا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا راض به . رواه أحمد
 ورجالهم رجال الصحيح إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصديق . وعن قيس يعني
 ابن أبي حازم قال رأيت عمر ويده عسيب نخل وهو يقول اسمعوا وأطيعوا
 لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء مولى لأبي بكر يقال له سديد
 بصحيفة فقرأها على الناس قال يقول أبو بكر اسمعوا وأطيعوا لمن
 في هذه الصحيفة فوالله ما ألوتمكم قال قيس فرأيت عمر بعد ذلك على
 المنبر . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن عائشة قالت كنت
 عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة لو كان عندنا من
 يحدثنا قالت قلت يا رسول الله ألا أبعث إلى أبي بكر فسكت ثم قال لو كان
 عندنا من يحدثنا قالت قلت يا رسول الله ألا أبعث إلى عمر فسكت قالت
 ثم دعا وصيفاً بين يديه فساره فذهب قالت فاذا عثمان يستأذن فأذن له فدخل
 فناهجه النبي صلى الله عليه وسلم طويلاً ثم قال يا عثمان إن الله عز وجل يقيمك
 قيماً فان أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة يقولها مرتين
 أو ثلاثاً . قلت رواه ابن ماجه باختصار . رواه أحمد وفيه فرج بن فضالة وقد
 وثق وهو ضعيف ، وبقية رجالهم رجال الصحيح . وعن زيد بن أسلم أن
 عمر رضى الله عنه قال الستة الذين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم
 راض قال بايعوا لمن بايع له عبد الرحمن بن عوف فان أبي فاضربوا عنقه . قلت

في الصحيح طرف من أوله - رواه الطبراني في الأوسط وزيد لم يدرك عمر
 وولده عبد الله وثقه معن بن عيسى وغيره وضعفه الجمهور . وعن أبي وائل قال
 قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً قال ما ذنبى قد
 بدأت بعلي فقلت أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر قال
 فقال فيما استطعت قال ثم عرضتها على عثمان فقبلها . رواه عبد الله بن أحمد وفيه
 سفیان بن وكيع وهو ضعيف جداً . وعن فضالة بن أبي فضالة وكان أبو فضالة
 من أهل بدر قال خرجت مع أبي عائد إلى علي بن أبي طالب في مرض أصابه ثقل
 منه فقال له أبي ما يقيمك بمنزلك هذا لو أصابك أجلك لم تلك إلا أعراب (١)
 جهينة تحمل إلى المدينة فإن أصابك أجلك وليك أصحابك وصلوا عليك قال
 علي رضي الله عنه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى أني لا أموت حتى
 أوامر ثم تخضب هذه يعني لحية من هذه يعني هامته فقتل وقتل أبو فضالة مع
 علي عليه السلام . رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث ،
 وبقية رجاله ثقات . وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي
 إن وليت الأمر بعدى فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب . رواه أحمد وفيه
 قيس غير منسوب والظاهر أنه قيس بن الربيع وهو ضعيف وقد وثقه شعبة
 والثوري ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن مسعود قال كنت مع النبي
 صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن فتنفس فقلت مالك يا رسول الله قال نعيت إلى
 نفسي يا ابن مسعود قلت فاستخلف قال من قلت أبا بكر قال فسكت ثم مضى
 ساعة ثم تنفس قلت ما شأنك بأبي أنت وأمي يا رسول الله قال نعيت (٢) إلى
 نفسي قلت فاستخلف قال من قلت عمر فسكت ثم مضى ساعة ثم تنفس قلت
 ما شأنك يا رسول الله قال نعيت إلى نفسي يا ابن مسعود قلت فاستخلف قال من
 قلت علي بن أبي طالب قال أما والذي نفسي بيده لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين
 أكتعين . رواه الطبراني وفيه مينا وهو كذاب . وعن أبي ميمونة قال قال
 معوية بن أبي سفيان إن أهل مكة أخرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل « الأعراب » . (٢) في الأصل « بعثت » في الثلاثة المواضع .

فلا تكون الخلافة فيهم وإن أهل المدينة قتلوا عثمان فلا تعود الخلافة فيهم أبداً .
رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول
يقول إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فقال أبو بكر أنا هو
يا رسول الله قال لا قال عمر أنا هو يا رسول الله قال لا ولكنه خاضف النعل وكان
أعطى علياً نعله يخضفها . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن علي بن
ربيعه قال سمعت علياً على منبركم هذا يقول عهد إلى النبي صلى الله عليه وسلم
أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين (١) . رواه أبو يعلى وفيه الربيع بن
سهل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب إمرة معاوية ﴾

عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أن معاوية أخذ الاذوة بعد أبي
هريرة يتبع رسول الله ﷺ واشتكى أبو هريرة فبينما هو يوضئ رسول الله
ﷺ رفع رأسه إليه مرة أو مرتين وهو يتوضأ فقال يا معاوية إن وليت
أمراً فاتق الله واعدل قال فما زلت أظن أني مبتلى بعمل لقول رسول الله ﷺ
حتى ابتليت . رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح . ورواه أبو
يعلى عن سعيد بن معاوية فوصله ، ورجاله رجال الصحيح . ورواه الطبراني
باختصار عن عبد الملك بن عمير عن معاوية وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر
وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب إمرة بني العباس ﴾

عن العباس قال كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة فقال انظر هل يرى في
السماء نجم قال قلت نعم قال ما ترى قال قلت الثريا قال أما إنه سيبلغ هذه
الامة بعددها من صلبك اثنين في فتنة . رواه أحمد والطبراني وفيه أبو
ميسرة مولى العباس ولم أعرفه إلا في ترجمة أبي قبيل ، وبقية رجال أحمد ثقات .

(١) الناكثين : أصحاب الجمل الذين نكثوا بيعتهم ، والقاسطين : أهل صفين
الذين جاروا في حكمهم وبغوا عليه ، والمارقين : الخوارج لأنهم مرقوا من الدين
كما يمرق السهم من الرمية ، والحديث في مناقبه في الجزء التاسع .

وعن أبي معاوية أنه كان يقول إن عندى لحديثاً لو أردت أن آكل به الدنيا أكلتها
ولكن لا يسألنى الله عن حديث أرفعه إلى السلطان قال أبى قلت ما هو فقال
لما خرج زيد أتيت خالتي الغد فقلت لها يا أمه قد خرج زيد فقالت المسكين
يقتل كما قتل آباؤه فقلت لها إنه خرج معه ذوو الحجا فقالت كنت عند أم سلمة زوج
النبي ﷺ فتذاكروا الخلافة فقالت كنا عند النبي ﷺ فتذاكروا الخلافة
بعده فقالوا ولد فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلون إليها أبداً
ولكنها في ولد عمى وصنو أبى حتى يسلموها إلى الدجال . رواه الطبراني وفيه
جماعة لم أعرفهم . وعن أنس بن مالك قال لا يملك أحد من بنى أمية سنة إلا
ملك ولد العباس سنين فقال له رجل من جلسائه يا أبا حمزة أقاله رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال نعم كما أنك ها هنا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
بكر بن يونس وهو ضعيف . وعن أم الفضل قالت مررت برسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو جالس بالحجر فقال يا أم الفضل قلت لبيك يا رسول الله
قال إنك حامل بغلام قلت وكيف وقد تحالفت قريش أن لا يأتوا النساء قال
هو ما أقول فاذا وضعتيه فائتمني به قالت فلما وضعتيه أتيت به النبي ﷺ فأذن
في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى والبأه (١) من ريقه وسماه عبد الله ثم قال اذهبى
بأبى الخلفاء قالت فأتيت العباس فأعلمته وكان رجلاً لباساً جميلاً مديد القامة
فقبلت ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قام
إليه فقبل ما بين عينيه ثم أقعده عن يمينه ثم قال هذا عمى فمن شاء فليباه بعمه
فقال العباس بعض القول يا رسول الله قال ولم لا أقول هذا يا عمى وأنت عمى
وبقية آبائى ووارثى وخير من أخلف من بعدى من أهلى قلت يا رسول الله قالت
أم الفضل كذا وكذا قال هى يا عباس بعد ثنتين وثلاثين ومائة ثم منكم السفاح
والمنصور والمهدي وهى فى أولادهم حتى يكون آخرهم الذى يصلى بالمسيح عيسى
ابن مريم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن راشد الهلالي وقد اتهم
بهذا الحديث . وعن عقبة بن عامر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ

(٢) أى صب ريقه فى فمه ، وكثير من هذه الأحاديث وارد فى الفضائل فى الجزء التاسع .

بيد عمه العباس ثم قال يا عباس إنه لا تكون نبوة إلا كان بعدها خلافة وسيلي
من ولدك آخر الزمان سبعة عشر منهم السفاح ومنهم المنصور ومنهم المهدي
وليس بمهدي ومنهم الجوح ومنهم العاقب ومنهم الواهن من ولدك وويل لأمتي
منه كيف يعقرها ويهلكها ويذهب بأموالها هو وأتباعه على غير دين الاسلام
فاذا بويع لصلبه فعند الثامن عشر انقطاع دولتهم وخروج أهل المغرب من
بيوتهم . رواه الطبراني في الاوسط وفيه عبد الاول بن عبد الله المعلم ولم أعرفه ،
وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم للعباس لن تذهب الدنيا حتى يملك من ولدك ياعم في آخر الزمان عند
انقطاع دولتهم وهو الثامن عشر يكون معه فتنة عمياء صماء يقتل من كل عشرة
آلاف تسعة آلاف وتسعمائة لا ينجو منها إلا اليسير يكون قتالهم بموضع
من العراق قال فبكي العباس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك
إنهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يطلبون الدنيا ولا يهتمون للآخرة .
رواه الطبراني في الاوسط وفيه مينا وهو كذاب خبيث . وعن نفير بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذهب ولد العباس حتى تغيط عليهم
أحياء العرب فيكون أشد ما يكون ليس لهم في السماء ناصر ولا في الأرض عاذر
كأنني بهم على بغلاتهم بين ظهراني الكوفة فتقول العاتق في خدرها اقتلوهم قتلهم
الله لا ترحمهم لا رحمهم الله فطالما ترحمونا . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .
وتأتي أحاديث من نحو هذا في باب أئمة الظلم والجور إن شاء الله .

﴿ باب كيف بدأت الامامة وما تصير اليه والخلافة والمملك ﴾

عن النعمان بن بشير قال كنا قعوداً في المسجد وكان بشير رجلاً يكف حديثه
فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال يا بشير بن سعد أت حفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الأمراء فقال حذيفة أنا أحفظ خطبته فيجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها
إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون

ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون ملكاً عاضاً (١) فتكون ما شاء الله أن تكون
ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج نبوة ثم سكت قال حبيب
فلما قام عمر بن عبد العزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته فكتبت
إليه بهذا الحديث أذكره إياه فقلت إني لأرجو أن يكون أمير المؤمنين يعني
عمر بعد الملك العاض والجبرية فأدخل كتابي على عمر بن عبد العزيز فسر به
وأعجبه . رواه أحمد في ترجمة النعمان ، والبزار أتم منه والطبراني يعضه في الأوسط
ورجاله ثقات . وعن أبي ثعلبة الخشني قال كان معاذ بن جبل وأبو عبيدة يتناحيان
بينهما بحديث فقات لهما ما حفظتما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
أوصاهما بي فقلنا ما أردنا أن ننتجى بشيء دونك إنا ذكرنا حديثاً حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلنا يتذاكرانه وقالوا إنه بدأ هذا الأمر نبوة
ورحمة ثم كائن خلافة ورحمة ثم كائن ملكاً عضواً ثم كائن عتواً وجبرية (٢)
وفساداً في الأمة يستحلون الحرير والخمر والفساد ينصرون على ذلك ويرزقون
أبدأ حتى يلقوا الله عز وجل . رواه أبو يعلى والبزار عن أبي عبيدة وحده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول دينكم بدأ نبوة ورحمة فذكر نحوه . ورواه
الطبراني عن معاذ وأبي عبيدة قال قال رسول الله ﷺ فذكر نحوه حديث أبي
يعلى وزاد يستحلون الحرير والفروج والخمر ، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة
ولكنه مدلس ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أبي ثعلبة الخشني قال لقيت رسول
الله ﷺ فقلت يا رسول الله ادفعني إلى رجل حسن التعليم فدفعني إلى أبي عبيدة
ابن الجراح ثم قال قد دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك فأنيت وهو وبشير
ابن سعد أبو النعمان يتحدثان فلما رأياني سكتا فقلت يا أبا عبيدة والله ما هكذا
حدثني رسول الله ﷺ قال فاجلس حتى نحدثك فقال قال رسول الله ﷺ
إن فيكم النبوة ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم تكون ملكاً وجبرية . رواه
الطبراني وفيه رجل لم يسم ورجل لم يسم ورجل مجهول أيضاً . وعن ابن عباس

(١) وفي رواية «عضواً» أي يصيب الرعية فيه عسف وظلم كأنهم يعضون فيه عضاً .

(٢) أي ملك عتو وقهر .

قال قال رسول الله ﷺ أول هذا الامر نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكا ورحمة ثم يكون إمارة ورحمة ثم يتكادمون (١) عليها تكادهم الحمر فعليكم بالجهاد وإن أفضل جهادكم الرباط وإن أفضل رباطكم عسقلان . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون من بعدى خلفاء ومن بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من أهل بيتي يملا الأرض عدلا كما ملئت جوراً ثم يؤمر القحطاني فوالذي بعثني بالحق ما هو دونه . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثون نبوة وملك ثلاثون وجبروت وما وراء ذلك لا خير فيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مطر بن العلاء الرملي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب الخلفاء الاثني عشر)

عن مسروق قال كنا جلوسا عند عبد الله وهو يقرئنا القرآن فقال رجل يا أبا عبد الرحمن هل سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كم يملك هذه الائمة من خليفة فقال عبد الله ما سألتني عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك ثم قال نعم ولقد سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثنا عشر كعدة نقيب بني إسرائيل . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي جحيفة قال كنت مع عمي عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال لا يزال أمر أمتي صالحا حتى يمضي اثنا عشر خليفة وخفض بها صوته فقلت لعمي وكان أمامي ما قال يا عم قال كلهم من قريش . رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار ورجال الطبراني رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ملك اثنا عشر من بني عمرو بن كعب وكان البغض والنفاق إلى يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ذؤاد بن علبة وهو ضعيف وإسماعيل بن ذؤاد تلميذه ضعيف جداً

(١) أى يعرض بعضهم بعضاً .

أيضا . وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب على المنبر وهو يقول إثننا عشر قيمان قريش لا يضرهم عداوة من عاداهم فالتفت خافي فاذا أنا بعمر بن الخطاب رضي الله عنه في أناس فاثبتوا لي الحديث كما سمعت . قلت في الصحيح بعضه من حديثه وحديث أبيه فقط . رواه الطبراني ، وفي رواية لا تزال هذه ، وفيه روح بن عطاء وهو ضعيف . رواه البزار عن جابر بن سمرة وحده وزاد فيه ثم رجع يعني النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيته فأتيته فقلت ثم يكون ماذا قال ثم يكون الهرج ، ورجاله ثقات .

﴿ باب الخلافة في قريش والناس تبع لهم ﴾

عن حميد بن عبد الرحمن قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في طائفة من المدينة قال فجاء فكشف الثوب عن وجهه فقبله وقال فداؤك أبي وأمي ما أطيبك حيا وميتا مات محمد صلى الله عليه وسلم ورب الكعبة قال فذكر الحديث قال فانطلق أبو بكر وعمر يتعاودان حتى أتوهم فتكلم أبو بكر فلم يترك شيئا أنزل في القرآن ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأنهم إلا ذكره قالوا ولقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو سلسكت الناس وادياً وسلسكت الانصار وادياً سلسكت وادى الانصار ولقد علمت يا سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأنت قاعد قريش ولا هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم قال فقال له سعد صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء . رواه أحمد وفي الصحيح طرف من أوله ورجاله ثقات إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر . وعن علي بن أبي طالب قال سمعت أذناي ووعي قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الناس تبع لقريش صالحهم تبع لصالحهم وشرارهم تبع لشرارهم . رواه عبد الله بن أحمد والبزار وفيه محمد بن جابر اليمامي وهو ضعيف عند الجمهور وقد وثق . وعن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس ذات يوم فقال ألا إن الأمراء من قريش ألا إن الأمراء من قريش ما أقاموا بثلاث ما حكموا فعدلوا وما عاهدوا فوفوا وما استرحموا فرحموا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . رواه أبو يعلى وفيه من لم

أعرفهم . وعن علي قال قال رسول الله ﷺ الأئمة من قريش أبرارها
 أمراء أبرارها وجارها أمراء جارها ولكل حق فأتوا كل ذي حق حقه وإن
 أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له وأطيعوا ما لم يخير (١) أحدكم بين إسلامه وضرب
 عنقه فليمدد عنقه ثكلته أمه فلا دنيا له ولا آخرة بعد ذهاب دينه . رواه الطبراني
 في الصغير والأوسط عن شيخه حفص بن عمر بن الصباح الرقي
 قال الحاكم حدث بغير حديث لم يتابع عليه . وعن عبد الله بن
 مسعود قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبا من
 ثمانين رجلا من قريش ليس فيهم إلا قرشي لا والله ما رأيت صفيحة وجوه
 أحسن من وجوههم يومئذ فذكروا النساء فتحدث معهم حتى أحببت أن
 يسكت قال فأتته فتشهد ثم قال أما بعد يا معشر قريش فأنكم (٢) ولادة هذا الأمر
 ما لم تعصوا (٣) الله فإذا عصيته موه بعث عليكم من يلحكم كما يلحى (٤) القضيبي لقضيبي
 في يده ثم لحا قضيبه فاذا هو أبيض يصلد (٥) . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في
 الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح ، ورجال أبي يعلى ثقات . وعن بكير بن
 وهب الحريري (٦) قال قال لي أنس أحدثك حديثاً ما أحدثك كل أحد إن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قام على باب البيت ونحن فيه فقال الأئمة من قريش
 إن لي عليكم حقاً وإن لهم عليكم حقاً مثل ذلك ما إن استرحموا رحموا وإن عاهدوا
 وفوا وإن حكموا عدلوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس
 أجمعين . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط أتم منهما والبرار إلا أنه
 قال الملك في قريش ، ورجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إن لي على قريش حقاً وإن لقريش عليكم حقاً
 ما حكموا فعدلوا وائتمنوا فأدوا واسترحموا فرحموا . رواه أحمد والطبراني
 في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم للعباس فيكم النبوة والمملكة . رواه البرار وفيه محمد

(١) في الاصل «يجبر» . (٢) في الاصل «فأيكم» . (٣) في الاصل «يعصوا» .

(٤) أي يقشر . (٥) أي يبرق . (٦) في الاصل «الحرري» والتصويب من الخلاصة .

ابن عبد الرحمن العامري وهو ضعيف . وعن سيار بن سلامة أبي المنهال قال دخلت مع أبي علي أبي برزة وإن في أذني لقطين وأنا غلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمراء من قريش ثلاثاً ما فعلوا ثلاثاً ما حكموا فعدلوا واسترحموا فرحموا وعاهدوا فوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . رواه أحمد وأبو يعلى أتم منه وفيه قصة ، والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سكين (١) بن عبد العزيز وهو ثقة . وعن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقريش إن هذا الأمر فيكم وأنتم ولايته حتى تحدثوا أعمالاً فاذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم شرار خلقه فالتحوم كما يلتحمي (٢) القضيبي . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث وهو ثقة . وعن أبي موسى قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب فيه نفر من قريش فقال وأخذ بعضادتي الباب هل في البيت إلا قرشي قال فقليل يا رسول الله غير فلان ابن اختنا فقال ابن أخت القوم منهم ثم قال إن هذا الأمر في قريش ما إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا أقسموا أقسطوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل - قلت روى أبو داود عنه ابن أخت القوم منهم فقط - رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن ذي مخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان هذا الأمر في حمير فنزعه الله منهم فجعله في قريش وفي وسى ع وذال ي ه م ، قال عبد الله كذا هو في كتاب أبي مقطع وحيث حدثنا به تكلم به على الأسنوي . رواه أحمد والطبراني باختصار الحروف ورجالهم ثقات . وعن شريح بن عبيد قال أخبرني جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معديكرب وأبو أمامة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أما هذا الأمر إلا في قومك قال بلى قال فوصهم بنا فقال لقريش إني أحذركم الله أن تسفوا على أمتي من بعدى ثم قال للناس سيكون من بعدى أمراء فأدوا إليهم طاعتهم فان الأمير مثل المجن

(١) في الأصل « سلين » والتصويب من خلاصة التذهيب . (٢) أى يقتسر .

يتقى به فان صلحوا واتقوا وأمروكم بخير وإن أساءوا وأمروكم به فعليهم وأتمم
 برآءة كالحديث . رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف .
 وعن عمرو بن عوف بن يزيد بن ملحثة المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان قاعداً معهم فدخل بيته فقال ادخلوا علي ولا يدخل علي إلا قرشي فتسالت
 فدخلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش هل معكم أحد ليس
 منكم قالوا نخبرك يا رسول الله بآبائنا أنت وأمهاتنا معنا ابن الأخت والمولى .
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم
 يا معشر قريش إنكم الولاية من بعدى لهذا الأمر فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون .
 واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا كالأذن تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم
 البينات وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة
 ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة يا معشر قريش احفظوني في أصحابي وأبنائهم
 وأبناء أبنائهم رحم الله الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار . رواه
 الطبراني وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو المزني وهو ضعيف وقد حسن له الترمذي .
 وبقية رجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال قام رسول الله ﷺ على بيت
 فيه نفر من قريش فأخذ بعضادتي الباب فقال هل في البيت إلا قرشي فقالوا إلا
 ابن أخت لنا فقال ابن أخت القوم منهم ثم قال ألا إن هذا الأمر في قريش ما إذا
 استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا أقسموا أقسطوا ومن لم يفعل ذلك
 منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . رواه الطبراني في الصغير
 والأوسط ورجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال كنا في بيت فيه نفر من
 المهاجرين والأنصار فأقبل علينا رسول الله ﷺ فجعل كل رجل منا يسع رجاء
 أن يجلس إلى جنبه ثم قال إلى الباب فأخذ بعضادتي فقال ألا ثمة من قريش ولي
 عليكم حق عظيم ولهم ذلك ما فعلوا ثلاثاً إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا
 عدلوا وإذا عاهدوا أوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس
 أجمعين ، وفي رواية وإذا اتتمنوا أدوا . رواه الطبراني في الأوسط والكبير
 وفيه عبد الله بن فروخ وثقه ابن حبان وقال ربما خالف وفيه كلام ، وبقية

رجال الكبير ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ أمان أهل
الأرض من الغرق القوس وأمان أهل الأرض من الاختلاف الموالاة لقريش
قريش أهل الله فإذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب إبليس . رواه الطبراني
في الكبير وال الأوسط إلا أنه قال وأمان أمتي من الاختلاف ، وفي رواية وقال
قريش أهل الله ثلاث مرات ، وفيه خليل بن دعلج وهو ضعيف . وعن سهل بن سعد
أن النبي ﷺ قال الناس تبع لقريش في الخير والشر . رواه الطبراني في الكبير
وال الأوسط وإسناده حسن . وعن الحرث بن الحرث وكثير بن مرة وعمرو بن
الأسود وأبي أمامة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال إن خيار أمة قريش خيار أمة
الناس . رواه الطبراني وإسناده حسن . وعن معاوية بن أبي سفيان أنه قال وهو على
المنبر حدثني الضحاک بن قيس وهو عدل على نفسه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يزال وال من قريش . رواه الطبراني وفيه سنيد وهو ثقة وقد تكلم في
روايته عن الحجاج بن سليمان وهذا منها والله أعلم . وعن عبد الله بن حنطب (١) قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحفة فقال أأستأوى بأفسسكم قالوا
بلى يا رسول الله قال فأنى سألكم عن اثنين عن القرآن وعن عترتي ألا ولا تقدموا
قريشاً فتضلوا ولا تخلفوا عنها فتهلكوا ولا تعلموها فهم أعلم منكم قوة رجل من
قريش أفضل من قوة رجلين من غيرهم لولا أن تبطر قريش لا خبرتها بما لها عند
الله خيار قريش خيار الناس . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن ثوبان قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فإذا لم
تفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأيسدوا خضراءهم فإن لم تفعلوا فكونوا
حينئذ زراعين أشقياء تأكلون من كد أيديكم . رواه الطبراني في الصغير
وال الأوسط ورجال الصغير ثقات ، ويأتي حديث النعمان . وعن الأحنف بن قيس
قال كنت أسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا يدخل رجل من قريش من
باب إلا دخل معه أناس فلا أدري ما تأويل قوله حتى طعن عمر فأمر صهيياً أن
يصل بالناس ثلاثاً وأمر أن يجعل للناس طعاماً تلك الثلاث الأيام (٢) حتى يجتمع

(١) في الأصل غير منقوطة ، وهو مشهور . (٢) في الأصل «أيام» وهو غير فصيح .

أهل الشورى على رجل فلما رجعوا من الجنازة جاءوا وقد وضعت الموائد فأمسك
الناس للحزن الذي هم فيه فجاء العباس بن عبد المطلب فقال يا أيها الناس قد مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلنا وشربنا بعده ومات أبو بكر رضى الله عنه
فأكلنا وشربنا بعده أيها الناس كلوا من هذا الطعام فمد يده ومد الناس أيديهم
فأكلوا فعرفت تأويل قوله . رواه الطبراني وفيه على بن زيد وحديثه حسن ،
وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عتبة بن عبد أن النبي ﷺ قال الخلافة في
قريش فذكر الحديث . وقد تقدم في أول كتاب الأحكام . رواه أحمد والطبراني
ورجال أحمد ثقات . وقد تقدم حديث أبي هريرة ورجالهم ثقات .

﴿ باب في العدل والجور ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة
لقصر يسمى عدن حوله البروج والصروح له خمسة آلاف باب عند كل باب
خمسة آلاف خيرة لا يدخله ولا يسكنه إلا نبي أو صديق أو إمام عادل . رواه
البخاري وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف . وعن ابن عمر عن النبي
ﷺ قال السلطان ظل الله في الأرض يا وى إليه كل مظلوم من عباده فإن عدل
كان له الأجر وكان يعني على الرعية الشكر وإن جار أو حاف أو ظلم كان عليه
الوزر وعلى الرعية الصبر وإذا حارب الولاة قحطت السماء وإذا منعت الزكاة
هلكت المواشي وإذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة وإذا أخفرت الذمة أديب
الكفار ، أو كلمة نحوها . رواه البخاري وفيه سعيد بن سنان أبو مهيدي وهو متروك .
وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله ﷺ لا يلبث الجور بعدى إلا قليلا حتى
يطالع فكما طلع من الجور شيء ذهب من العدل مثله حتى يولد في الجور من لا يعرف
غيره ثم يأتي الله تبارك وتعالى بالعدل فكما جاء من العدل شيء ذهب من الجور
مثله حتى يولد في العدل من لا يعرف غيره . رواه أحمد وفيه خالد بن طهمان
وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان وقال يخطئ ويهم ، وبقية رجاله ثقات . وعن
أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت
وإذا حكمت عدلت وإذا استرحمت رحمت . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط

وفيه إسحق بن يحيى بن طلحة وهو متروك . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حكمتم فاعدلوا وإذا قتلتم فاحسنوا فإن الله عز وجل محسن يحب المحسنين . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة وحده يقام في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين عاماً . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه سعد أبو غيلان الشيباني ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات : وعن أبي قحدم قال وجد في زمان زياد صرة فيها أمثال النوى عليه مكتوب هذا نبت زمان كان يؤمر فيه بالعدل . رواه البزار وأبو قحدم ضعيف . وعن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ أشد الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر . رواه الطبراني وفيه عطية وهو ضعيف . وعن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في جهنم وادياً (١) في الوادي بر يقال له هبهب (٢) حقاً على الله أن يسكنه كل جبار عنيد . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن . وعن عمر بن الخطاب إن أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيامة إمام عدل رفيق وشر عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام جائر خرق . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف .

﴿ باب الاستخلاف ووصية المتولى ﴾

عن عبد الله بن سبيع قال قيل لعلي ألا تستخلف قال لا ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . وعن الأغر أغربني مالك قال لما أراد أبو بكر أن يستخلف عمر بعث إليه فدعاه قاتاه فقال إني أدعوك إلى أمر متعب لمن وليه فاتق الله يا عمر بطاعته وأطعه بتقواه فإن التقي أمر محفوظ ثم إن الأمر معروض لا يستوجبه إلا من عمل به فمن أمر بالحق وعمل بالباطل وأمر بالمعروف وعمل بالمنكر يوشك أن تنقطع أمنيته وأن يحبط به عمله فإن أنت وليت عليهم أمرهم فإن استطعت

(١) في الأصل « وادي » وهو الحن . (٢) في الأصل مغفلة من النقط

والتصويب من النهاية . والهبهب في أصله اللغوى : السريع .

أن تجحف (١) يدريك من دمائهم وأن تضمر بطنك من أمواهم وإن تجحف لسانك عن أعراضهم فافعل ولا قوة إلا بالله . رواه الطبراني والاعظم لم يدرك أبا بكر ، وبقية رجاله ثقات . وعن محمد بن سيرين قال لما بايع حج فمر بالمدينة فخطب الناس فقال إنا قد بايعنا يزيد فبايعوه فقام الحسين بن علي فقال أنا والله أحق بها منه فإن أبي خير من أبيه وجدى خير من جده وأمي خير من أمه وأنا خير منه فقال أما ما ذكرت أن جدك خير من جده فصدقت رسول الله ﷺ خير من أبي سفيان وأما ما ذكرت أن أمك خير من أمه فصدقت فاطمة بنت رسول الله ﷺ خير من بنت بحدل وأما ما ذكرت أن أباك خير من أبيه فقد قارع أبوك أباه فقضى الله لأبيه على أبيك وأما ما ذكرت أنك خير منه فلم وارب منك وأعقل ما يسرنى به مثلك ألف . رواه الطبراني وفيه الهيثم بن الربيع قال أبو حاتم شيخ ليس بالمعروف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب النهى عن مبايعة (٢) خليفتين ﴾

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما . رواه البزار وفيه أبو هلال وهو ثقة و (٣) الطبراني في الأوسط . وعن سعيد بن جبير أن عبد الله بن الزبير قال لمعاوية في الكلام الذي جرى بينهما في بيعته يزيد وأنت يا معاوية أخبرتنى أن رسول الله ﷺ قال إذا كان في الأرض خليفتان (٤) فاقتلوا آخرهما . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهم ثقات .

﴿ باب كيف يدعى الامام ﴾

عن ابن أبي مليكة قال قيل لأبي بكر يا خليفة الله قال أنا خليفة رسول الله ﷺ وأنا راض به . رواه أحمد ورجال الصحيح إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر . وعن الزهري قال سلم عثمان بن حنيف على معاوية وعنده أهل الشام فقال السلام عليك أيها الأمير فقالوا من هو المنافق الذي قصر في كنية أمير المؤمنين فقال عثمان لمعاوية إن هؤلاء قد عابوا على شيئاً أنت أعلم به

(١) في الأصل « تخف » . (٢) في الأصل « متابعة » . (٣) في الأصل

« وفيه » . (٤) في الأصل « خليفتين » .

فأما إنى قد جئت بها أبا بكر وعمر وعثمان ، فقال معاوية إنى لا خاله قد كان بعض الذى تقول ولكن أهل الشام حين وقعت الفتنة قالوا والله لنعرفن ديننا ولا نقصر تحية خليفتنا وإنى لا خالكم يا أهل المدينة تقولون لعامر الصدقة أمير .
رواه الطبرانى والزهرى لم يدرك معاوية ولكن رجاله رجال الصحيح . قلت
يوفى مناقب عمر (١) أول من سمي أمير المؤمنين .

﴿ باب كراهة الولاية ولمن تستحب ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اجعلنى على شىء أعيش به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حمزة نفس تحيها أحب إليك أم نفس تميتها قال نفس أحيها قال عليك نفسك . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن حبان بن بح (٢) الصدائى أنه قال إن قومى كفروا فأخبرت أن النبى صلى الله عليه وسلم جهز إليهم جيشا فأتيته فقلت إن قومى على الاسلام قال أكذاك قلت نعم قال قاتبعته ليلتى إلى الصباح فأذنت بالصلاة لما أصبحت وأعطاني إناءً أتوضأ منه فجعل النبى صلى الله عليه وسلم أصابعه فى الإناء فانفجر عيونا فقال من أراد أن يتوضأ فتوضأت وصليت وأمرنى عليهم . وأعطاني صدقتهم فقام رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال فلان ظلمنى فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا خير فى الامرة لمسلم ثم جاءه رجل يسأله صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الصدقة صداع فى الرأس وحريق فى البطن أوداء فأعطيته صحيفتى أو صحيفة امرتى وصدقتى فقال ماشاءتك فقلت كيف أقبلها وقد سمعت منك ما سمعت قال هو ما سمعت . رواه أحمد والطبرانى وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للامراء ويل للعرفاء ويل للامناء لياتين على أحدهم يوم ودأنه معلق بالنجم وأنه لم يل عملا . رواه أبو يعلى والطبرانى فى الاوسط وفيه عمر بن سعيد البصرى وهو ضعيف وليث بن أبى

(١) فى الجزء التاسع . (٢) فى الأصل « بخ » بالمعجمة ، والتصويب من الاصابة .

سليم مدلس . وعن أنى هريرة عن النبي ﷺ أنه قال ويل للأمرء ويل للعرفاء
ويل للأمناء لیتمنین أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم كانت معلقة بالثريا يتذبذبون
بين السماء والأرض ولم يكونوا عملوا على شيء . رواه أحمد ورجاله ثقات في
طريقين من أربعة ورواه أبو يعلى والبزار . وعن رافع الطائي رفيق أبي بكر
في غزوة ذات السلاسل قال وسألتهم عما قيل في بيعتهم قال وهو يحدثه عما
تكلمت به الأنصار وما كلمهم وما كلم به عمر بن الخطاب الأنصار وما ذكرهم
به من إمامة أتاهم بأمر رسول الله ﷺ في مرضه فبايعوني لذلك وقبلتها منهم
وتخوفت أن تكون فتنة تكون بعدها ردة . رواه أحمد عن شيخه علي بن عياش
ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن يزيد بن موهب أن عثمان قال لابن عمر
أقض بين الناس فقال لا أقض بين اثنين ولا أؤم رجلين أما سمعت رسول الله
ﷺ يقول من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ قال بلى قال فاني أعوذ بالله أن تستعملني
فأعفاه قال ولا تخبرن أحدا . رواه أحمد ويزيد لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال
الصحيح . وعن زيد بن ثابت أنه قال عند النبي ﷺ بشئ الشيء الامارة فقال
النبي ﷺ نعم الشيء الامارة لمن أخذها بحقها وحلها وبشئ الشيء الامارة لمن
أخذها بغير حقها تكون عليه حسرة يوم القيامة . رواه الطبراني عن شيخه حفص
ابن عمر بن الصباح الرقي وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن شداد
ابن أوس وهو أخو حسان بن ثابت الأنصاري وهو افتتح إيلياء لمعوية بن أبي
سفيان وهو يراجع معاوية رحمه الله يذكر الامارة فقال سمعت رسول الله ﷺ
يذكر الامارة فقال أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من
رحم وعدل وقال هكذا وهكذا بيده بالمسالك ثم سكت ما شاء الله ثم قال كيف
بالعدل مع ذي القربى . رواه الطبراني وفيه إسحاق بن إبراهيم المزني وهو ضعيف .
وعن عوف بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إن شئتم أنبأكم عن الامارة
وما هي فنأديت بأعلى صوتي ثلاث مرات وما هي يا رسول الله قال أولها ملامة
وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل وكيف يعدل مع قرابته .
رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجال الكبير رجال

الصحيح . وعن أبي هريرة قال شريك لا أدري رفعه أم لا قال الامارة اولها
ندامة وأوسطها غرامة وآخرها عذاب يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط
ورجاله ثقات . وعن أنس أن رسول الله ﷺ استعمل المقداد بن الأسود على
حريدة جبل فلما قدم قال كيف رأيت قال رأيتهم يرفعون ويصنعون حتى
ظننت أني ليس ذلك فقال النبي ﷺ هو ذلك فقال المقداد والذي بعثك بالحق
لا أعمل على عمل أبداً فكانوا يقولون له تقدم فصل بنا فياً بي . رواه البزار وفيه سوار
ابن داود أبو حمزة وثقه أحمد وابن حبان وابن معين وفيه ضعف ، وبقية رجاله
رجال الصحيح . وعن المقداد بن الأسود قال بعثني رسول الله ﷺ مبعثاً فلما
رجعت قال لي كيف تجد نفسك قلت مازلت حتى ظننت أن معي حولاً لي وإيم
الله لا ألي على رجلين بعدها أبداً . رواه الطبراني رجاله رجال الصحيح خلا
عمير بن إسحق وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره وعبد الله بن أحمد
ثقة مأمون . وعن مالك بن الحرث عن رجل قال الحضرى في كتاب أبي
كريب عن حميد عن رجل قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً على
سرية فلما مضى ورجع إليه قال له كيف وجدت الامارة قال كنت كبعض
القوم إذا ركنت ركنوا وإذا نزلت نزلوا فقال النبي ﷺ إن السلطان على
باب عتب إلا من عصم الله عز وجل فقال الرجل والله لا أعمل لك ولا لغيرك
أبدأ فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجره . رواه الطبراني وفيه
عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على عمل فقال يا رسول الله خرى قال الزم
بيتك . رواه الطبراني وفيه الفرات بن أبي الفرات وهو ضعيف . وعن عصمة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على الصدقة فقال يا رسول الله خرى قال
اجلس في بيتك . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف . وعن رافع بن
عمرو الطائي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص على جيش
ذات السلاسل فبعث معه مع ذلك الجيش أبا بكر وعمر وسراة أصحابه
فانطلقوا حتى نزلوا جبلى طى فقال عمرو انظروا الى رجل دليل بالطريق فقالوا

ما نعلمه إلا رافع بن عمرو فانه كان رييلا فسألت طارقا ما الرييل قال اللص
الذي يغزو القوم وحده فيسرق قال رافع فلما قضينا غزائنا واتميت إلى المكان
الذي كنا خرجنا منه تو سمت أبا بكر فأتيته فقلت يا صاحب الحلال إني تو سمتك
من بين أصحابك فأتيتني بشيء إذا حفظته كنت منكم ومثلكم فقال أتخفظ
أصابعك الخمس قلت نعم قال اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن
محمداً عبده ورسوله وقيم الصلاة وتؤتي الزكاة إن كان لك مال وتحج البيت وتصوم
رمضان حفظت فقلت نعم قال وأخرى لا تأمرن على اثنين قلت وهل تكون
الامرة إلا فيكم أهل بدر قال يوشك أن تفشوا حتى تبلغك ومن هو دونك إن
الله عز وجل لما بعث نبيه ﷺ دخل الناس في الاسلام فمنهم من دخل فهداه الله
ومنهم من أكرهه السيف فهم عواد الله عز وجل وجيران الله في خفارة الله
إن الرجل إذا كان أميراً فتظالم الناس بينهم فلم يأخذ لبعضهم من بعض انتقم
الله منه إن الرجل منكم لتؤخذ شاة جاره فيظل ناتي عضلته غضبا لجاره والله من
وراء جاره قال رافع فمكثت سنة ثم ان أبا بكر استخلف فركنت إليه قلت
أنا رافع كنت نقيبك بمكان كذا وكذا قال عرفت قال كنت نهيتني عن
الامارة ثم ركبت أعظم من ذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال نعم فمن لم
يقم فيهم كتاب الله فعليه بهلة (١) الله يعني لعنة الله . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن عبد الرحمن بن عوف قال دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذي توفي
فيه فسلمت عليه وسألته كيف أصبحت فاستوى جالسا فقال أصبحت بحمد الله
بارئاً فقال أما إني على ماترى وجع وجعلتم لي شغلا مع وجعي جعلت لكم عهداً من
بعدي واخترت لكم خيركم في نفسي فكلكم ورم لذلك أنفه رجا أن يكون الأمر
له ورأيت الدنيا أقبلت ولما تقبل وهي خائنة وستجدون ييوتكم بستور الحرير ونضائد
الديباج وتألون النوم على الصوف الأذري (٢) كأن أحدكم على حسك السعدان
والله لأن يقدم أحدكم فيضرب عنقه في غير حد خير له من أن يسمح في غمرة
الدنيا ثم قال أما إني لا آسى على شيء إلا على ثلاث فعلتهن وددت أني لم أفعلن
و ثلاث لم أفعلن وددت أني فعلتهن وثلاث وددت أني سألت رسول الله ﷺ

(١) في الأصل «نهلة» بالنون ، والتصويب من النهاية . (٢) نسبة إلى أذريجان .

عنهن فأما الثلاث التي وددت أني لم أفعلن فوددت أني لم أكن كسفت بيت
فاطمة وبركته وأن أعلق على الحرب ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة قذفت
الأمير في عنق أحد الرجلين أبي عبيدة أو عمر وكان أمير المؤمنين وكنت وزيراً
ووددت أني حين وجهت خالد بن الوليد إلى أهل الردة أقمت بذى القصة فإن
ظفر المسلمون ظفروا وإلا كنت ردماً ومدداً وأما الثلاث اللاتي وددت أني
فعلتها فوددت أني يوم أتيت بالأسعوث أسيراً ضربت عنقه فانه يخيّل إلى أنه
لا يكون شر إلا طار إليه ووددت أني يوم أتيت بالعجاة السلمي لم أكن أحرقة
وقتلته شريحاً أو أطلعته نجيحاً ووددت أني حين وجهت خالد بن الوليد إلى
الشام وجهت عمر إلى العراق فأكون قد بسطت يميني وشمالى في سبيل الله عز
وجل وأما الثلاث اللاتي وددت أني سألت رسول الله ﷺ عنهن فوددت أني
سألته فيمن هذا الأمر فلا ينازعه أهله ووددت اني كنت سألته هل للانصار
في هذا الأمر سبب ووددت أني سألته عن العمّة وبنت الأخ فان في نفسي
منهما حاجة . رواه الطبراني وفيه علوان بن داود البجلي وهو ضعيف وهذا الاثر
مما أنكر عليه . وعن زياد بن الحرث الصدائي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فبايعته فبلغني أنه يريد أن يرسل جيشاً إلى قومي فقلت يا رسول الله رد الجيش وأنا
لك باسلامهم وطاعتهم قال افعل فكتبت إلى قومي فأتى وفد منهم النبي
صلى الله عليه وسلم باسلامهم وطاعتهم فقال يا أخا صداء إنك لمطاع في قومك
قلت بل هداهم الله وأحسن إليهم قال أفلا أوامرك عليهم قلت بلى فأمرني عليهم
فكتب لي بذلك كتاباً وسألته من صدقاتهم ففعل وكان النبي ﷺ يومئذ في
بعض أسفاره فأعرسنا من أول الليل فازمته وجعل أصحابي يتقطعون حتى لم
يبق معه رجل غيري فلما تحين الصبح أمرني فأذنت ثم قال يا أخا صداء امعك
ماء قلت نعم قليل لا يكفيك قال صبه في الاناء ثم اتقني به فأدخل يده فيه
فرأيت بين كل اصبعين من أصابعه عيناً (١) تفور قال يا أخا صداء لولا اني
أستحيي من ربي لسقينا واستيقينا ناد في الناس من يريد الوضوء قال فاغترف من

(١) في الأصل « عين » وهو لحن لا جدوى من الاسراف في الإشارة الى مثله .

اغترف وجاء بلال ليقيم فقال النبي ﷺ إن أخاصداه أذن ومن أذن فهو يقيم
فلما صلى الفجر أتاه أهل المنزل يشكون عاملهم ويقولون يا رسول الله أخذنا بما
كان بينه وبين قومه في الجاهلية فالتفت إلى أصحابه وقال لا خير في الامارة
لرجل مؤمن فوقعت في نفسي وأتاه سائل يسأله فقال من سأل الناس عن ظهر
غنى فهو صداع في الرأس وداء في البطن فقال أعطني من الصدقات فقال إن الله
لم يرز في الصدقات بحكم نبي ولا غيره حتى جعلها ثمانية أجزاء فان كنت
منهم أعطيتك حقه فاما أصبحت قلت يا رسول الله اقل إمارتك فلا حاجة
لي فيها قال ولم قلت سمعتك تقول لا خير في الامارة لرجل مؤمن وقد آمنت
وسمعتك تقول من سأل الناس عن ظهر غنى فصداع في الرأس وداء في البطن
وقد سألتك وأنا غنى قال هو ذاك فان شئت نخذ وإن شئت فدع قال قلت بل
أدع قال فدلتني على رجل أوليه فدلتته على رجل من الوفد فلو قال يا رسول الله
إن لنا بئراً إذا كان الشتاء وسعنا ماؤها (١) فاجتمعنا عليها وإذا كان الصيف قل
ماؤها فتفرقنا على مياه من حولنا وإننا لاستطيع اليوم أن نتفرق كل من حولنا عدو
فادع الله أن يسعنا ماؤها قال فدعا بسبع حصيات ففر كهن بين كفيه وقال إذا
أيتيموها فالقوا واحدة واذكروا اسم الله فما استطاعوا أن ينظروا إلى قعرها بعد
- قلت في السنن طرف منه - رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو
ضعيف وقد وثقه أحمد بن صالح ورد على من تكلم فيه ، وبقية رجاله ثقات . وعن
نافع قال لما قتل عثمان جاء علي إلى ابن عمر فقال إنك محبوب (٢) في الناس فسر
إلى الشام فقال ابن عمر بقرا بتي وصحبتني لرسول الله صلى الله عليه وسلم والرحم
التي بيننا فلم يعاوده . رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس .

﴿ باب فيمن ولي شيئاً ﴾

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من رجل يلي أمر
عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولا يوم القيامة يده إلى عنقه فكفه بره أو
(١) في الاصل « ماؤه » وبقية الضمائر الآتية مذكرة ، وهو غلط لأن البئر
مؤنثة . (٢) في الاصل « محبوباً » .

أوثقه إثمهُ أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة . رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن أبي ملكٍ وثقه ابن حبان وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا جيء به يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه حتى يطلقه الحق أو يوثقه ومن تعلم القرآن ثم نسيه (١) لقي الله تبارك وتعالى وهو أجزم . رواه أحمد وابنه . وعن رجل عن سعد بن عبادة قال سمعته غير مرة ولا مرتين يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً لا يفكه من ذلك الغل إلا العدل . رواه أحمد والبزار والطبراني وفيه رجل لم يسم ، وبقية أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوثقه الجور ، وفي رواية وإن كان مسيئاً زيد غلاً إلى غله . رواه البزار والطبراني في الأوسط بالأول ورجال الأول في البزار رجال الصحيح ، وفي رواية الطبراني في الأوسط أيضاً عافاه الله بما شاء أو عاقبه بما شاء . وعن أنس عن النبي ﷺ قال يجاء بالامام الجائر يوم القيامة فتخاصمه الرعية فيفلحوا عليه فيقال له سد ركناً من أركان جهنم . رواه البزار وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف . وعن أبي وائل شقيق أبي سلمة أن عمر بن الخطاب استعمل بشراً على صدقات هوازن فتخلف بشر فلقبه عمر قال ما خلفك أما لنا سمع وطاعة قال بلى ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول من ولي شيئاً من أمر المسلمين أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم فان كان محسناً نجا وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهو في سبعين خريفاً قال فخرج عمر رضي الله عنه كئيلاً حزيناً فلقبه أبو ذر فقال مالي أراك كئيلاً حزيناً فقال مالي لا أكون كئيلاً حزيناً وقد سمعت بشر بن عاصم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولي شيئاً من أمر المسلمين أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم فان كان محسناً نجا وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهو في سبعين خريفاً فقال أبو ذر وما

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال أشهد انى سمعت رسول الله
 ﷺ يقول من ولى أحداً من الناس أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم
 فان كان محسناً نجا وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهو به سبعين خريفاً وهى
 سوداء مظلمة فأى الحديشين أوجع لقلبك قال كلاهما قد أوجع قلبي فمن يأخذها (١)
 بما فيها فقال أبوذر من سلت الله أنفه (٢) وألصق خده بالارض أما إننا لانعلم إلا
 خيراً وعسى إن وليتها من لا يعدل فيها أن لا ينجو من إثمها . رواه الطبرانى وفيه
 سويد بن عبد العزيز وهو متروك . وعن قيس بن عاصم عن أبيه أن عمر بن
 الخطاب بعث إليه يستعين به على بعض الصدقة فأبى أن يعمل له ثم قال إنى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان يوم القيامة أمر بالوالى فيوقف على
 جسر جهنم فبأمر الله الجسر فينتفض انفضاضه فيزول كل عظم منه من مكانه ثم يسأله
 فان كان طيعاً اجتنبه فأعطاه كفلين من الاجر وان كان عاصياً خرق به الجسر
 فهو فى جهنم سبعين خريفاً . رواه الطبرانى وفيه من لم أعرفه . وقد تقدمت
 أحاديث من نحو هذا فى الاحكام (٣) . وعن ابن عباس يرفعه قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ما من رجل ولى عشرة إلا جىء يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه
 حتى يقضى بينهم وبينه . رواه الطبرانى فى الاوسط والكبير ورجاله ثقات .
 وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولى عشرة فحكم بينهم
 بما أحبوا أو كرهوا جىء به يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه فان كان حكم بما
 أنزل الله ولم يحف فى حكم ولم يرتش أطلقت يمينه فقال بعض جلساء عطاء يا أبا
 محمد وما بد من غل قال إى ورب هذه البنية وأشار بيده إلى السكبة . رواه الطبرانى
 فى الاوسط وفيه سعدان بن الوليد ولم أعرفه . وعن أبي الدرداء قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من والى ثلاثة إلا لقي الله مغلوله يمينه فكه عدله
 أو غله جوره . رواه الطبرانى فى الاوسط وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسانى
 وثقه ابن حبان وغيره وكذبه أبو حاتم وأبوزرعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن
 بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا أتى الله يوم

(١) يعنى الخلافة . (٢) أى جدعه وقطعه . (٣) فى الجزء الرابع .

القيامة يده مغلولة إلى عنقه فان كان محسناً فك عنه وإن كان مسيئاً زيد غللاً إلى غلّه . رواه الطبراني في الأوسط باسنادين وكلاهما فيه ضعف ولم يوثق . وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال لعلك أن ينسأ في أجلك حتى تؤمر على عشرة حين يسكن الناس الكفور فأياك أن تؤمر على عشرة فما فوق ذلك فانه لا يقام أحد على عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولة يده إلى عنقه لا يفكه من غلّه ذلك إلا العدل إن كان عدل بينهم ولا تعمركم الكفور فان عامر الكفور كعامر القبور . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مسلمة بن رجاء ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب كلّم راع ومسؤل ﴾

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلّم راع وكل مسؤل عن رعيته فالأمر راع على الناس ومسؤل عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤل عن زوجته وماملكت يمينه والمرأة راعية لزوجها ومسؤلة عن بيتها وولدها والمملوك راع على مولاه ومسؤل عن ماله وكلّم راع وكلّم مسؤل عن رعيته فأعدوا للمسائل جواباً قالوا يا رسول الله وما جوابها قال أعمل البر . رواه الطبراني في الصغير والأوسط باسنادين وأحد اسنادي الأوسط رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلّم راع ومسؤل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أرطاة بن الأشعث وهو ضعيف جداً . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من راع يسترعى رعية إلا سئل يوم القيامة أقام فيها أمر الله أم أضاعه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو عياش المصري وهو مستور ، وبقيّة رجاله ثقات وفي بعضهم كلام . وعن أبي لبابة بن عبد المنذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت وقال كلّم راع ومسؤل عن رعيته والرجل راع عن أهله ومسؤل عنهم وامرأة الرجل راعية على بيت زوجها وهي مسؤلة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤل عنه ألا كلّم راع وكلّم مسؤل - قلت لأبي لبابة في الصحيح النهى عن قتل الحيات فقط - رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجال الكبير رجال الصحيح . وعن المقدم قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يكون رجل على قوم إلا جاء يقدمهم يوم القيامة بين يديه
 راية يحملها وهم يتبعونه فيسأل عنهم ويسألون عنه . رواه الطبراني في الأوسط
 وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم
 القيامة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . وعن قتادة أن
 ابن مسعود قال إن الله تبارك وتعالى سائل كل ذي رعية فيما استرعاه أقام أمر
 الله تعالى فيهم أم أضاعه حتى إن الرجل ليسأل عن أهل بيته . رواه الطبراني
 وقاتدة لم يسمع من ابن مسعود ، ورجاله رجال الصحيح .

(باب أخذ حق الضعيف من القوى)

عن بريدة قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفر أ رضي الله عنه
 حين قدم من الحبشة ما أعجب شيء رأيته قال رأيت امرأة تحمل على رأسها
 مكيلا من طعام فمر فارس فركضه فأبدره فجلست تجمع طعامها ثم التفقت فقالت
 ويل لك إذا وضع الملك تبارك وتعالى كرسيه فأخذ للمظلوم من الظالم فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لقولها لا قدست أمة لا يأخذ ضعيفها
 حقه من شديدها وهو غير متعنع (١) . رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه
 عطاء بن السائب وهو ثقة لكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر قال
 لما قدم جعفر من أرض الحبشة تلقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نظر
 إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خجل إعظاما لرسول الله ﷺ فقبل رسول الله
ﷺ بين عينيه وقال له يا حبيبي أنت أشبه الناس بخلقى وخلقى وخلقت من الطينة
 التي خلقت منها يا حبيبي حدثني عن بعض عجائب أهل الحبشة قال نعم بأبي
 أنت وأمي يا رسول الله بيننا أنا قائم في بعض طرقها إذا بعجوز على رأسها
 مكيل وأقبل شاب يركض على فرس فزحما وألقى المكيل عن رأسها واستوت
 قائمة واتبعته البصروهي تقول الويل لك غدا إذا جلس الملك على كرسيه
 فاقتص للمظلوم من الظالم قال جابر فنظرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أى من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه ، وفى الأصل تصحيف ، والحديث تقدم .

وهو يقول لا قدس الله أمة لا تأخذ المظلوم حقه من الظالم غير متمتع . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مكى بن عبد الله الرعيني وهو ضعيف . وعن عائشة قالت أراد ابن مسعود أن يبنى داراً فقالت قریش ألا نمنع ابن أم عبد (١) أن يبنى داراً فينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو آمر بذلك وأنا ظالم أو فأنا ظالم لا يقدر الله أمة لا تأخذ لضعيفها من شديدتها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه المثنى بن الصباح وهو متروك ووثقه ابن معين في رواية . وقد تقدم حديث ابن مسعود نفسه في هذه القصة في الأحكام (٢) وأحاديث غيره من نحو هذا الباب .

وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدر الله أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوى غير متمتع . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ربيعة بن يزيد أن معاوية كتب إلى مسلمة بن مخلد أن سل عبد الله بن عمرو بن العاصي هل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قدست أمة لا يأخذ لضعيفها حقه من قويها وهو غير مضطهد فإن قال نعم فأحمله على البريد فسأله فقال نعم فحملة على البريد من مصر إلى الشام فسأله معاوية فأخبره فقال معاوية وأنا قد سمعته ولكن أحببت أن أثبت . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(باب الامام الضعيف عن الحق)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام الضعيف ملعون . رواه الطبراني وسقط من إسناده رجل بين عبد الكريم بن الحرث وبين ابن عمر وفيه جماعة لم أعرفهم .

(باب ملك النساء)

عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم يملك رأيهم امرأة . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه أبي عبيدة عبد الوارث ابن إبراهيم ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن الهجنع قال لما قدمت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أتينا أبا بكر فقلنا هذه عائشة كنت أقول عائشة عائشة هي ذى عائشة قد جاءت فاخرج معنا فقال إني ذكرت حديثاً

(١) في الاصل « عبدان » . (٢) في الجزء الرابع .

سمعت من رسول الله ﷺ سمعت النبي ﷺ وذكر بلقيس صاحبة سبأ فقال لا يقدر الله أمة قادتهم امرأة - قلت لا بنى بكرة حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب بطانة الأمير ﴾

عن القاسم قال قال عبد الله إن الأمير إذا أمر كانت له بطانتان من أهله بطانة تأمره بطاعة الله وبطانة تأمره بمعصيته وهو مع من أطاع منهما . رواه الطبراني والقاسم لم يدرك ابن مسعود .

﴿ باب الوزراء ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ من ولاه الله من أمر المسلمين شيئاً فأراد به خيراً جعل له وزير صدق فإن نسي ذكره وإن ذكر أعانه . رواه أحمد وأحمد والبخاري ورجال البزار رجال الصحيح .

﴿ باب فيمن أبلغ حاجة إلى السلطان ﴾

عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من أبلغ ذا سلطان حاجة من لا يستطيع إبلاغه يثبت الله قدميه على الصراط يوم تزل الأقدام . رواه البخاري في حديث طويل وفيه سعيد البراد ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن احتجب عن ذوى الحاجة ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن أولى الضعفة والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي السامح الأزدي عن ابن عم له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى معاوية فدخل عليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول من ولي من أمر الناس ثم أغلق باباً دون المسكين والمظلوم وذى الحاجة أغلق الله تبارك وتعالى أبواب رحمته دون حاجته وفقره أفقر ما يكون إليها . رواه أحمد وأبو يعلى وأبو السامح لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي جحيفة أن معاوية بن أبي سفيان ضرب على الناس بعثاً فخرجوا فرجع أبو الدحداح فقال له معاوية ألم تكن خرجت قال بلى ولكن سمعت رسول

الله ﷺ يقول يا أيها الناس من ولي عملا فحجب بابه عن ذي حاجة المسلمين حجب الله أن يلبح باب الجنة ومن كانت همته الدنيا حرم الله عليه جوارى فاني بعثت بخراب الدنيا ولم أبعث بعمارها . رواه الطبراني عن شيخه جبرون بن عيسى عن يحيى بن سليمان الجفري ولم أعرفهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب حق الرعية والنصح لها ﴾

عن أنى فراس قال خطب عمر بن الخطاب الناس فقال ألا إنه قد أتى على حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد الله وما عنده فقد خيل إلى بأخرة أن رجالا قد قرأوه يريدون به ما عند الناس ألا فأريدوا الله بقراءتكم وأريدوه بأعمالكم ألا لا تضربوا المسلمين فتدلوهم ولا تجمروهم (١) فتفتنوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم (٢) ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم - قلت في الصحيح طرف منه - رواه أحمد في حديث طويل وأبو فراس لم أر من جرحه ولا وثقه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمتي أحد ولي من أمر الناس شيئا لم يحفظهم بما حفظ به نفسه وأهله إلا لم يجد راحة الجنة . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه اسمعيل بن سيب الطائفي وهو ضعيف . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي شيئا من أمر المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم . رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس وهو متروك وزعم أبو محسن أنه شيخ صدق ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعان ياطل ليدحض به حقاً فقد برىء من ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن مشى إلى سلطان الله في الأرض لينذه أذله الله مع ما يدخر له من الخزي يوم القيامة وسلطان الله في الأرض كتابه وسنة نبيه ومن تولى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب الله وسنة رسوله فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين ومن ترك حوائج الناس لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم ويؤدى إليهم حقهم ومن أكل درهم ربا فهو

(١) أى لا تجسوهم عن العود إلى أهلهم . (٢) لأنهم إذا نزلوها تفرقوا فيها فتمكن العدو منهم .

ثلاث وثلاثون (١) زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به . رواه الطبراني وفيه أبو محمد الجزري حمزة ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن الحسن قال قدم علينا عبيد الله بن زياد أميراً أمره علينا معاوية فتقدم علينا غلاما سفيها يسفك الدماء سفكا شديداً وفيما عبد الله بن جعفر المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من السبعة الذين بعثهم عمر بن الخطاب يفتقون أهل البصرة فدخل عليه ذات يوم فقال له أنة عن ما أراك تصنع فان شر الرعاء الحطمة (٢) فقال له ما أنت وذاك إنما أنت حثالة من حثالات (٣) أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال وهل كانت فيهم حثالة لا أم لك بل كانوا أهل بيوتات (٤) وشرف بمن كانوا منه أشهد لسمعت رسول الله ﷺ وهو يقول ما من إمام ولا وال بات ليلة سوداء غاشا لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة ثم خرج من عنده حتى أتى المسجد فجلس وجلسنا إليه ونحن نعرف في وجهه ما قد لقي (٥) منه فقلت له يغفر الله لك أبا زياد ما كنت تصنع بكلام هذا السفية على رؤوس الناس فقال إنه كان عندي علم خفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحببت أن لا أموت حتى أقول به على رؤوس الناس علانية ووددت أن داره وسعت أهل هذا المصر فسمعوا مقالتي وسمعوا مقالته ثم أنشأ يحدثنا قال بينا أنا مع رسول الله ﷺ وهو نازل في ظل شجرة وأنا آخذ ببعض أغصانها مخافة أن تؤذيه إذ قال لولا أن الكلاب أمة من الأمم أكره أن أفنيها لا مرت بقتلها فاقتلوا منها كل أسود بهيم فانه شيطان ولا تصلوا في معاطن (٦) الابل فانها خلقت من الجن ألا ترون إلى هياتها وعيونها إذا نظرت وصلوا في مراض (٦) الغنم فانها أقرب من الرحمة ثم قام الشيخ وقمنا معه فما لبث أن مرض مرضه الذي توفي فيه فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده فقال له أتعهد إلينا شيئا نفعل به الذي تحب قال أو فاعل أنت قال نعم . قلت في الصحيح وغيره طرف منه في أمر الكلاب وغيرها ، وفي رواية سمعت النبي ﷺ يقول ما من إمام يبيت غاشا لرعيته إلا حرم

(١) في الأصل « وثلاثين » . (٢) هو الغنيف الشديد . (٣) في الأصل « حيلة من حيالات » . (٤) في الأصل « ثبوتات » . (٥) في الأصل « بقى » . (٦) أي مبارك .

الله عليه الجنة وعرفها (١) يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاماً . رواه كله الطبراني عن شيخه ثابت بن نعيم الهوجي ولم أعرفه ، وبقية رجال الطريق الأولى ثقات ، وفي الثانية محمد بن عبد الله بن مغفل ولم أعرفه . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ من ولي من أمر المسلمين شيئاً فغشهم فهو في النار . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الله بن ميسرة أبو ليلى وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات . وعن معقل (٢) بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولي أمة من أمتي قلت أو كثرت فلم يعدل فيهم كبه الله على وجهه في النار . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد العزيز بن الحصين وهو ضعيف ، وفي رواية في الصغير فلم ينصح لهم ولا يجتهد لهم كنصيحتهم وجهده لنفسه . وعن أبي بكرة وأبي هريرة قال بعث عمر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم على الكوفة أميراً وأمره أن يقعد لهم ولا يحتجب عنهم فبلغ عمر أنه يحتجب عنهم ويغلق الباب دونهم فبعث عمار بن ياسر وأمره إن قدم والباب مغلق أن يشعله ناراً وإن كان بكرة راح به وإن كان عشية غداً به بكرة فقدم عمار الكوفة فحرق عليه الباب وأشخص . رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن قيس بن أبي حازم قال جاء بلال إلى عمر بن الخطاب وهو بالشام وحوله أمراء الأجناد جلوس فقال يا عمر فقال ها أنا عمر فقال له بلال إنك بين الله وبين هؤلاء وليس بينك وبين الله أحد فانظر عن يمينك وعن شمالك وبين يديك ومن خلفك هؤلاء الذين خلفك ان يأكلوا إلا الطير قال صدقت والله لا أقوم من مجلسي هذا حتى تكفلوا لكل رجل من المسلمين طعامه وحظه من الزيت والخل فقالوا هذا إليك يا أمير المؤمنين قد أوسع الله عليك من الرزق وأكثر من الخير . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وهو ثقة مأمون . وعن أبي موسى قال إن أمير المؤمنين بعثني إليكم أعلمكم كتاب ربكم وستة نبيكم وأنظف لكم طرقكم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(١) أي ريجها الطيبة . (٢) في الأصل « مغفل » ، والتصويب من الخلاصة .

﴿ باب عطية الامام ومعرفة لحق الرعية ﴾

عن محمد بن سوسة قال أتيت نعيم بن أبي هند فأخرج إلى صحيفة فإذا فيها من أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل إلى عمر بن الخطاب سلام عليك أما بعد فانا عهدناك وأمر نفسك لك مهم فأصبحت وقد وليت أمر الأمة أحمرها وأسودها يجلس بين يديك الوضيع والشريف والعدو والصديق ولكل حظه من العدل فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر فانا نحذرك يوماً تعنى فيه الوجوه وتنقطع فيه الحجج لحجة ملك قاهر قد قهرهم بجبروته والخلق داخرون له يرجون رحمته ويخافون عذابه وانا كنا نتحدث ان أمر هذه الأمة في آخر زمانها سيرجع إلى أن يكونوا إخوان العلانية أعداء السريرة وإنا نعوذ بالله أن ينزل كتبنا سوى المنزل الذي نزل من قلوبنا فانا إنما كتبنا به نصيحة لك والسلام عليك ، فكتب إليهما عمر رضوان الله عليهما : من عمر إلى أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل سلام عليكما أما بعد أتاني كتابكما تذكران أنكما عهدتما لي وأمر نفسي لي مهم فأصبحت وقد وليت أمر هذه الأمة أحمرها وأسودها يجلس بين يدي الوضيع والشريف والعدو والصديق ولكل حظه من العدل وكتبتما فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر فانه لا حول ولا قوة لعمر عند ذلك إلا بالله وكتبتما لي تحذراني ما حذرت به إلا مهم قبلنا قديماً كان اختلاف الليل والنهار وكتبتما تحذراني ان أمر هذه الأمة سيرجع في آخر زمانها إلى أن يكونوا إخوان العلانية أعداء السريرة ولستم بأولئك وليس هذا بزمان ذلك وذلك زمان تظهر فيه الرغبة والرهبة يكون رغبة بعض الناس إلى بعض لصالح دنياهم وكتبتما نعوذ بالله أن أنزل كتابكما سوى المنزل الذي نزل من قلوبكما وانكما كتبتما نصيحة لي وقد صدقتما فلا تدعا الكتاب إلى فانه لا غنى لي عنكما والسلام عليكما . رواه الطبراني ورجاله ثقات إلى هذه الصحيفة . وقد تقدمت وصية أبي بكر لعمر رضي الله عنهما في باب الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

﴿ باب فيمن يشق على الرعية ﴾

عن عتبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرجوا أمتي اللهم من أخرج أمتي

فانتقم منه . رواه البزار وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم ﴾

عن المقداد بن الأسود وأبي أمامة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأمير إذا ابتغى الريبة (١) في الناس أفسدهم - قلت حديث أبي أمامة رواه أبو داود - رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وعن عتبة بن عبد وأبي أمامة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأمير إذا ابتغى الريبة (١) في الناس أفسدهم . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ولي أحد ولاية إلا بسطت له العافية فإن قبلها بسطت له وتمت له وإن خفر عنها فتح له مالا طاقه له به ، قلت لابن عباس ما خفر عنها قال تطلب العثرات والعورات . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب إكرام السلطان ﴾

عن أبي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أكرم سلطان الله تبارك وتعالى في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة ومن أهان سلطان الله عز وجل في الدنيا أهانه الله يوم القيامة - قلت روى الترمذي منه من أهان دون من أكرم - رواه أحمد والطبراني باختصار وزاد في أوله الإمام ظل الله في الأرض ، ورجاله أحمد ثقات . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من إكرام جلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم والإمام العادل وحامل القرآن لا يغلو فيه ولا يجفوه عنه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون وثقه ابن حبان ودحيم وضعفه أبو داود وغيره ، وبقيته رجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في خطبته ألا إنني أوشك أن أدعى فأجيب فيليكم عمال من بعدى يعملون ما تعملون ويعملون ما تعرفون وطاعة أولئك طاعة قلت فذكر الحديث وهو بتمامه في أئمة الجور (٢) . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن علي المروزي وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي عليكم حقاً وللائمة

(١) في الأصل « الزينة » . (٢) وهو باب يستقبلك قريباً .

عليكم حقاً ما قاموا بثلاث إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا عاهدوا
أوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منهم
صرف ولا عدل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن
حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم مشوا إلى سلطان الله لينذوه إلا
أذلهم الله قبل يوم القيامة . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا كثير بن أبي
كثير التيمي وهو ثقة . قلت وتأتي أحاديث كثيرة في السمع والطاعة إن شاء الله (١) .

﴿ باب لزوم الجماعة وطاعة الائمة والنهي عن قتالهم ﴾

عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عبد الله تبارك
وتعالى لا يشرك به شيئاً فأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وأطاع فإن الله تبارك وتعالى
يدخله من أى أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب ومن عبد الله تبارك وتعالى
لا يشرك به شيئاً وأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وعصى فإن الله تبارك وتعالى
من أمره بالخيار إن شاء رحمه وإن شاء عذبه . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد
ثقات . وعن رجل قال كنا قد حملنا لابي ذر شيئاً نريد أن نعطيه إياه فأتينا الربرة
فسألنا عنه فلم نجد له قيل استأذن في الحج فأذن له فأتيناه بالبلد وهى منى فبينما نحن
عنده إذ قيل له إن عثمان صلى أربعاً فاشتد ذلك عليه وقال قولاً شديداً وقال صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين وصليت مع أبي بكر وعمر ثم
قام أبو ذر فصلى أربعاً فقليل له عبت على أمير المؤمنين شيئاً ثم تصنعه قال الخلف أشد
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا وقال إنه كائن بعدى سلطان فلا تذلوه فمن
أراد أن يذله فقد خلع ربة الاسلام من عنقه وليس بمقبول منه توبة حتى يسد
ثلمته وليس بفاعل ثم يعود فيكون فيمن يعززه أمرنا رسول الله ﷺ لا تغلبونا
على ثلاث نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلم الناس السنن . رواه أحمد وفيه
راولم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ من
عمل لله في الجماعة فأصاب قبل الله منه وإن أخطأ غفر له ومن عمل يبتغي الفرقة فأصاب
لم يقبل الله وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار . رواه الطبراني وفيه محمد بن خليد

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بخط المؤلف بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر .

الحنفي وهو ضعيف، ورواه البزار باسناد ضعيف. وعن معوية عن النبي ﷺ قال إن السامع المطيع لأحجة عليه وإن السامع العاصي لأحجة له. رواه الطبراني وأحمد في حديث طويل وقال عبد الله خط أبي علي هذه الزيادة فلا أدري قرأها على أم لا، ورجلها رجال الصحيح خلا جبلة بن عطية وهو ثقة. وعن أبي سلام مطور عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال أراه أبا مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمركم بخمس أمركم بالسمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من رأسه ومن دعادعاء (١) جاهلية فهو من جثا (٢) جهنم قالوا يا رسول الله وإن صام وصلى قال وإن صام وصلى ولكن تسموا باسم الله الذي سماكم المسلمون المؤمنين. رواه أحمد ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا علي بن إسحق السليبي وهو ثقة، ورواه الطبراني باختصار إلا أنه قال فمن فارق الجماعة قيد قوس لم تقبل منه صلاة ولا صيام وأولئك هم موقود النار. وعن عمر بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمركم بثلاث أمركم أن لا تشركوا بالله شيئاً وأن تعتصموا بالطاعة جميعاً حتى يأتىكم أمر من الله وأنتم على ذلك وأن تناصحوا ولاة الأمر الذين يأمرونكم وأنهم عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال. رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياني قال الذهبي مقارب الحال، وضعفه النسائي، وبقيته رجاله حديثهم حسن. وعن رجل قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول أيها الناس عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ثلاث مرات. رواه أحمد وفيه زكريا بن يحيى عن أبيه ولم أعرفهما. وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الأعواد أو على هذا المنبر من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب قال فقال أبو أمامة الباهلي عليكم بالسواد الأعظم قال فقال رجل ما السواد الأعظم فنأدى أبو أمامة هذه الآية التي في سورة النور (فان تولوا فانما عليه ماحمل وعليكم ما حاتم) رواه عبد الله بن

(١) في الاصل «دعوى». (٢) جمع جثوة وهي الشيء المجموع.

أحمد والبخاري والطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب وتلين لهم الجلود ثم يكون عليكم أمراء تشمئز منهم القلوب وتقشعر منهم الجلود فقال رجل أنقأت لهم يا رسول الله قال لا ما أقاموا الصلاة . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الوليد صاحب عبد الله الهبي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فإن الله عز وجل لم يجمع أمتي إلا على هدى . رواه أحمد وفيه البخاري بن عبيد وهو ضعيف . وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لن تجتمع أمتي على ضلالة فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة . رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة . وعن أسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد الله عز وجل على الجماعة فإذا شذ الشاذ منهم اختطفه الشيطان كما يختطف الذئب الشاة من الغنم . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن أبي المساور وهو ضعيف . وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية . وفي رواية من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني وإسنادها ضعيف . وعن أبي إسحق قال رأيت حजर بن عدى حين أخذه معاوية يقول هذه بيعتي لا أقبلها ولا أستقبلها سمع الله والناس . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيلكم بعدى ولالة فيلبيكم البر بیره والفاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق واصلوا وراءهم فإن أحسنوا فلكم ولهم وإن أساءوا فللكم وعليهم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى ابن عروة وهو ضعيف جداً . وعن يسير بن عمرو أن أبا مسعود لما قتل عثمان احتجب في بيته فأتيته فسألته عن أمر الناس فقال عليك بالجماعة فإن الله لم يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة واصبر حتى يستريح بر ويستراح من فاجر . وفي رواية عن يسير قال لقيت أبا مسعود حين قتل على فتبعته فقلت له أنشدك الله

ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الفتن فقال إنا لا نكتم شيئاً عليك بتقوى
 الله والجماعة وإياك والفرقة فانها هي الضلالة وإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد
 صلى الله عليه وسلم على ضلالة . رواه كله الطبراني ورجال هذه الطريقة الثانية
 ثقات . وعن معاذ بن جبل أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان ذئب
 الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والشاذة وإياكم والشعاب وعليكم
 بالجماعة والعمامة والمسجد . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا أن
 العلاء بن زياد قيل إنه لم يسمع من معاذ . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ألا إن الجنة لا تحل لعاص ومن لقي الله ناكثاً بيعته لقيه وهو
 أجذم ومن خرج من الجماعة قيد شبر متعمداً فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
 ومن مات ليس لامام جماعة عليه طاعة مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني وفيه
 عمرو بن واقد وهو متروك . وعن أبي الدرداء قال قام فينا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال ألا إن الجنة لا تحل لعاص من لقي الله وهو ناكث بيعته يوم القيامة
 لقيه وهو أجذم ومن خرج من الطاعة شبراً فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
 ومن أصبح ليس لامير جماعة عليه طاعة بعثه الله يوم القيامة من ميتة جاهلية ولو
 أعذر عبد أسنه الناس يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه عمرو بن روية وهو
 متروك . وعن بشر بن حرب أن ابن عمر أتى أبا سعيد فقال يا أبا سعيد ألم أخبر
 أنك بايعت أميرين قبل أن تجتمع الناس على أمير واحد قال نعم بايعت ابن الزبير
 فجاء أهل الشام فساقوني إلى حبش بن دجلة فبايعته فقال ابن عمر إياها كنت أخاف
 قال أبو سعيد يا أبا عبد الرحمن ألم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من استطاع أن لا ينام يوماً ولا يصبح صباحاً ولا يمسي مساءً إلا وعليه أمير قال
 نعم ولكنني أكره أن أبايع أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد . رواه
 أحمد وبشر بن حرب ضعيف . وعن المقدم بن معديكرب أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال أطيعوا أمراءكم مهما كان فإن أمروكم بشيء مما جئتمكم به فانهم
 يؤجرون عليه وتؤجرون بطاعتهم وإن أمروكم بشيء مما لم آتكم به فانه عليهم وأتم
 منه برآء ذلكم بآئكم إذا لقيتم الله قلتم ربنا لا ظلم فيقول لا ظلم فتقولون

ربنا أرسلت إلينا رسلاً فأطعناهم بأذنك واستخلفت علينا خلفاء فأطعناهم
بأذنك وأمرت علينا أمراء فأطعناهم بأذنك فيقول صدقتم هو عليهم وأنتم منه
برآء . رواه الطبراني وفيه إسحاق بن إبراهيم بن زريق وثقه أبو حاتم وضعفه
النسائي ، وبقية رجاله ثقات . وعن المقدم بن معدى كرب وأبي أمامة الباهلي
أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن كان
هذا الأمر في قومك فأوصهم بنا قال أذكركم الله في أمتي لا تبغوا على أمتي
بعدي ثم قال للناس سيكون من بعدي أمراء فأدوا إليهم طاعتهم فإن الأمير
مثل المجن يتقى به فإن أصلحوا أموركم بخير فلكم ولهم وإن أساءوا فيما أمروكم
به فهو عليهم وأنتم منه برآء - فذكر الحديث . رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل
ابن عياش وهو ضعيف . وعن يزيد بن سلمة الجعفي أنه قال يا رسول الله أرايت
إن كان علينا أمراء من بعدك يأخذونا بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي لنا
نقاتلهم ونعصيهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم .
رواه الطبراني وفيه عبيد بن عميد لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي
ليلى الأشعري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال تمسكوا ببطاعة أئمتكم ولا تخالفوهم فإن طاعتهم طاعة الله وإن
معصيتهم معصية الله وإن الله إنما بعثني أدعو إلى سبيله بالحكمة والموعظة
الحسنة فمن خلفني في ذلك فهو ولي ومن ولي من أمركم شيئاً فعمل بغير ذلك
فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وسيلي أمراء إن استرحموا لم يرحموا وإن
سئلوا الحق لم يعطوا وإن أمروا بالمعروف أنكروا وستخافونهم ويتفرق ملائكتكم
حتى لا يحملوكم على شيء إلا احتملتم عليه طوعاً وكرهاً فأدنى الحق أن لا تأخذوا
لهم عطاءً ولا يحضر لهم في الملا . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .
وعن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشبر شيئاً من فارق
جماعة المسلمين شبراً خرج من عنقه ربة الاسلام والمخالفين بالويعتهم يتناولونها
يوم القيامة من وراء ظهورهم - فذكر الحديث وبعضه في الصحيح . رواه
الطبراني وفيه حسين بن قيس وهو ضعيف . وعن سعد بن جنادة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة فهو في النار على وجهه إن الله عز وجل يقول (أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض) فالخلافة من الله عز وجل فإن كان خيراً فهو يذهب به وإن كان شراً فهو يؤخذ به عليك بالطاعة فيما أمرك الله تبارك وتعالى به . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً وعبد أو أمة أبق من سيده وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفها مؤونة الدنيا فتزوجت بعده فلا يسأل عنهم . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن الزبرقان بن بدر أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أشياء فقال الزبرقان نشهد فقال يا زبرقان فاسمع لله ولرسوله وأطع قال سمع وطاعة لله ولرسوله . قلت هكذا وجدته في الأصل المسموع . رواه الطبراني . وعن عمرو البكالي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان عليكم أمراء يأمرؤنكم بالصلاة والزكاة والجهاد فقد حرم عليكم سبهم وحل لكم خلفهم . رواه الطبراني ، وفي رواية عنده أيضاً عن أبي تميمية قال قدمت الشام ألتبس الفريضة فإذا أنا برجل وقد أطاف به الناس فقلت من هذا قالوا عمرو البكالي أصيبت يده يوم اليرموك يوم أجلت الروم من الشام فسمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وفيه جماعة بن الزبير العتكي وثقه أحمد وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عدي بن حاتم قال قلنا يا رسول الله لا نسألك عن طاعة من اتقى وأصلح ولكن من فعل كذا وكذا يذكر الشر فقال اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا . رواه الطبراني وفيه عثمان بن قيس وهو ضعيف . وعن عرفة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالف يركض . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن زر (١) بن حبيش قال لما أنكر الناس سيرة الوليد بن عقبة بن أبي معيط فزع الناس إلى عبد الله بن مسعود فقال لهم عبد الله اصبروا فإن جور إمامكم خمسين عاماً خير من هرج شهر وذلك

انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا بد للناس من إمامة برة أو فاجرة فأما البرة فتعدل في القسم وتقسم فيكم فيكم بالسوية وأما الفاجرة فيبتلى فيها المؤمن والامارة الفاجرة خير من الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج قال القتل والكذب . رواه الطبراني وفيه وهب الله بن رزق ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر أنه كان في نفر من أصحابه فأقبل عليهم رسول الله ﷺ فقال أستم تعلمون أنى رسول الله إليكم قالوا بلى نشهد أنك رسول الله قال أستم تعلمون أنه من أطاعنى فقد أطاع الله وإن من طاعة الله طاعنى قالوا بلى نشهد أنه من أطاع الله فقد أطاعك ومن طاعة الله طاعتك قال فإن من طاعة الله أن تطيعونى ومن طاعنى أن تطيعوا أمراءكم أطيعوا أمراءكم فإن صلوا قعوداً فصلوا قعوداً . رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل باختصار إلا أنه قال أئمتكم بدل أمرائكم . وعن عبد الله بن مسعود أنه قال يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها حبل الله الذى أمر به وإن ماتكروهون فى الجماعة خير مما تحبون فى الفرقة . رواه الطبراني فى حديث طويل يأتى فى كتاب الفتن (١) إن شاء الله وفيه ثابت بن قطبة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن الحرث بن قيس قال قال لى عبد الله بن مسعود يا حارث ابن قيس أليس يسرك أن تسكن وسط الجنة قال نعم قال فالزم جماعة الناس . رواه الطبراني ورجالهم ثقات .

﴿ باب لزوم الجماعة والنهى عن الخروج عن الأئمة وقتالهم ﴾

عن ربيع بن خراش قال انطلقت إلى حذيفة بالمدين ليالى سار الناس إلى عثمان فقال ياربى ما فعل قومك قال قلت عن أيهم تسأل قال من خرج منهم إلى هذا الرجل قال فسميت رجالا ممن خرج إليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول من فارق الجماعة واستذل الامارة لقي الله ولا وجه له عنده . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن أسماء بنت يزيد أن أبا ذر كان يخدم رسول الله ﷺ فاذا فرغ من خدمته آوى إلى المسجد فاضطجع فكان هو بيته فدخل رسول الله

ﷺ ليلة فوجد أباذر منجدلاً (١) في المسجد فنسكته رسول الله ﷺ برجله
 حتى استوى جالساً فقال له رسول الله ﷺ ألا أراك نائماً قال يا رسول وأين أنا
 وهل لي بيت غيره فجلس إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كيف أنت إذا أخرجوك منه قال إذا ألحق بالشام فإن الشام
 أرض الهجرة (٢) وأرض المحشر وأرض الأنبياء فأكون رجلاً من أهلها فقال له
 كيف أنت إذا أخرجوك من الشام قال إذا أرجع إليه فيكون بيتي ومنزلي قال
 فكيف بك إذا أخرجوك الثانية قال إذا فأخذ سيفي فأقاتل عنى حتى أموت فكشّر
 إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنبته يده وقال ألا أدلك على خير من ذلك
 قال بلى بأبي وأمي يا رسول الله قال له رسول الله ﷺ تنقاد لهم حيث قادوك
 وتنساق لهم حيث ساقوك حتى تلقاني وأنت على ذلك . رواه أحمد وفيه شهر
 ابن حوشب وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي ذر قال كان النبي ﷺ يتلو
 هذه الآية (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن
 يتوكل على الله فهو حسبه) فجعل يعيدها على حتى نعست ثم قال يا أباذر
 كيف تصنع إذا أخرجت من المدينة قلت إلى السعة والدعة انطلق فأكون حمامة
 من حمام الحرم قال فكيف تصنع إذا أخرجت من مكة قال قلت إلى السعة والدعة
 إلى الشام وآتى الأرض المقدسة قال فكيف تصنع إذا أخرجت من الشام قال
 إذا والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي فقال له النبي ﷺ وخير من ذلك
 تسمع وتطيع وإن كان عبداً حبشياً - قلت في الصحيح طرف من آخره وفي
 ابن ماجه طرف من أوله - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن أباسليل
 ضريب بن نغير لم يدرك أباذر . وعن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله ﷺ
 من مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية وإن خلعها من بعد عقدها في عنقه
 لقي الله تبارك وتعالى ليست له حجة ألا لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما
 الشيطان إلا محرم فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من ساءته

(١) أى ملقى على الجدالة وهى الأرض ، وفى الأصل « متخذلاً » ، والتصويب
 من النهاية وغيرها . (٢) فى الأصل « الحرة » .

سببته وسرته حسنة فهو مؤمن . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في
رواية عنه بعد عقده إياها في عنقه ، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة
إلى الصلاة التي قبلها كفارة إلا من ثلاث - قال فعرنا أنه أمر حدث -
إلا من الشرك بالله ونكث الصفقة وترك السنة قال أما نكث الصفقة فإن
تعطى الرجل بيعتك ثم تقاتله بسيفك وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة
- قلت في الصحيح بعضه - رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن عقبة بن عامر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخيار عمالكم وشرارهم قالوا
بلى يا رسول الله قال خيارهم خيارهم لكم من تحبونه ويحبكم وتدعون الله لهم
ويدعون الله لكم وشرارهم شرارهم لكم من تبغضونهم ويبغضونكم وتدعون
الله عليهم ويدعون الله عليكم فقالوا ألا نقاتلهم يا رسول الله قال لا دعوهم ما صاموا
وصلوا . رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وفيه بكر بن يونس وثمه
أحمد العجلي وضعفه البخاري وأبو زرعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن
زيد بن وهب قال أنكر الناس على أمير في زمن حذيفة شيئاً فأقبل رجل في المسجد
المسجد الأعظم يتخلل الناس حتى انتهى إلى حذيفة وهو قاعد في حلقة فقام على
رأسه فقال يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تأمر بالمعروف وتنهي
عن المنكر فرفع حذيفة رأسه فعرف ما أراد فقال له حذيفة إن
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن وليس من السنة أن تشهر
السلاح على أميرك . رواه البزار وفيه حبيب بن خالد وثمه ابن حبان وقال أبو
حاتم ليس بالقوي . وعن جبلة قال قال رسول الله ﷺ من فارق الجماعة شبراً
فقد فارق الإسلام . رواه البزار وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف .
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة قياس
أوقيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه ومن مات وليس عليه إمام فميتته
ميتة جاهلية ومن مات تحت راية عصبية فقتلته قتلة جاهلية . رواه البزار
والطبراني في الأوسط وفيه خليل بن دعاج وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمر

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعطى بيعة ثم نكثها لقي الله تبارك وتعالى وليست معه يمينه - قلت له حديث غير هذا - رواه الطبراني في الأوسط وفيه موسى بن سعد وهو مجهول . وعن معوية بن أنى سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني في الأوسط وفيه العباس بن الحسن القنطري ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن الاشترا أن عمر بن الخطاب ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم إن يد الله على الجماعة والقد مع الشيطان وإن الحق أصل في الجنة وإن الباطل أصل في النار - قلت فذكر الحديث . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظوني في أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى يشهد الرجل قبل أن يستشهد وحتى يحلف قبل أن يستحلف ويبدل نفسه بخطب الزور فمن سره بجوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن يد الله على الجماعة وإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ولا يخلون رجل بامرأة فإن ثلثهما الشيطان ومن ساءتة سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن إبراهيم ابن عبد الله بن خالد المصيصي وهو متروك . وقد تقدمت أحاديث في الباب قبله .

﴿باب لا طاعة في معصية﴾

عن أنس بن مالك أن معاذ بن جبل قال يا رسول الله أرأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك ولا يأخذون بأمرك فماتأمرنا في أمرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عمرو بن زينب ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن الصامت قال أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين على خراسان فأبى عليه فقال له أصحابه أتركت خراسان أن تكون عليها قال فقال إني والله ما يسرني أن أصلي بحر هاويصلون بيردها إني أخاف إذا كنت في نحر العدو أن يأتيني بكتاب من زياد فإن أنا مضيت هلكت وإن رجعت ضربت عنقي قال فأراد الحكم بن عمرو والغفاري عليها قال فانقاد لأمره قال فقال عمران ألا أحد يدعولي الحكم قال فانطلق الرسول قال فأقبل الحكم إليه

قال فدخل عليه فقال عمران للحكم أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 لأطاعة لأحد في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم فقال عمران الحمد لله أو الله
 أكبر ، وفي رواية عن الحسن أن زياداً استعمل الحكم الغفاري على جيش فأتاه
 عمران بن حصين فلقبه بين الناس فقال أتدرى لم جئتك فقال له لم
 فقال أتذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي قال له أميره ارم
 نفسك في النار فأدرك فأحتبس فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال لو وقع فيها
 لدخلا النار جميعاً لأطاعة في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم قال إنما أردت
 أن أذكرك هذا الحديث . رواه أحمد بألفاظ ، والطبراني باختصار وفي بعض
 طرقه لأطاعة لمخلوق في معصية الخالق ، ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن
 عمران والحكم بن عمرو والغفاري أن رسول الله ﷺ قال لأطاعة في معصية الله .
 رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال البزار رجال الصحيح .
 وعن إسماعيل بن عبيد الأنصاري قال فذكر الحديث فقال عبادة رحمه الله لأبي
 هريرة يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله ﷺ على السمع
 والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف
 والنهي عن المنكر وعلى أن نقول في الله تبارك وتعالى ولا نخاف لومة لائم فيه
 وأن تنصر النبي ﷺ إذا قدم علينا يثرب فنمنعه مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا
 وأزواجنا ولنا الجنة فهذه بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الله تبارك
 وتعالى له بما بايع عليه نبيه ﷺ فكتب معاوية إلى عثمان أن عبادة بن الصامت
 قد أفسد على الشام وأهله فاما أن تكف عن عبادة وإما أن أخلي بينه وبين
 الشام فكتب إليه أن رحل عبادة حتى ترجعه إلى داره بالمدينة فبعث بعبادة حتى
 قدم إلى المدينة فدخل على عثمان رحمه الله في الدار فالتفت إليه فقال يا عبادة
 ابن الصامت مالنا ولك فقام عبادة بن الصامت بين ظهري الناس فقال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا القاسم محمداً يقول سيلي أموركم بعدى رجال
 يعرفونكم ما تشكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله تعالى
 فلا تقبلوا بربكم عز وجل . رواه أحمد بطوله ولم يقل عن إسماعيل عن أبيه .

ورواه عبد الله بن إدريس عن أبيه وكذلك الطبراني ورجالهما ثقات إلا أن إسماعيل بن عياش رواه عن الحجازيين وروايته عنهم ضعيفة . وعن بلال بن بقطر أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ استعمل على سجستان فلقه رجل من أصحاب النبي ﷺ فقال تذكروا رسول الله ﷺ حين استعمل رجلاً على جيش وعنده نار قد أوجت فقال لرجل من أصحابه قم فانزلها فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لو وقع فيها لدخل النار إنه لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى وإنما أردت أن أذكرك هذا . وفي رواية قم فانزلها فابى فعزم عايبها . وفي رواية لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم . رواه أحمد هكذا مرسلًا وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن عبادة ابن الصامت أنه مرت عليه أحمره وهو بالشام تحمل خمراً فأخذ شفرة من السوق فقام إليها حتى شققها ثم قال يا بعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى أن نقول في الله لا تأخذنا في الله لومة لائم وعلى أن ننصر أحسبه قال المظلوم ونمنعه مما نمنع منه أنفساً وأبناءً فذكر الحديث . رواه البزار وفيه يوسف ابن خالد السعدي وهو ضعيف . وعن سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا سعد عليك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأن لا تنزع الأمر أهله إلا أن يَدْعوك إلى خلاف ما في كتاب الله فاتبع كتاب الله . رواه البزار وفيه حصين بن عمر وهو ضعيف جداً . وعن أبي عتبة الخولاني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخرجوا أمتي ثلاث مرات اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرهم به فانهم منه في حل . وفيه إبراهيم بن محمد بن زياد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ سيكون أمراء من بعدى يأمرونكم بما تعرفون ويعملون ما تنكرون فليس أولئك عابسكم بأئمة . رواه الطبراني وفيه الأعشى بن عبد الرحمن ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله ﷺ يقول خذوا العطاء مادام العطاء فاذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه ولستم بتاركيه يمنعكم الفقر والحاجة ألا إن رحا الإسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث

دار ألا إن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب ألا إنه سيكون
عليكم أمراء يقضون لأنفسهم مالا يقضون لكم فإذا عصيتموهم قتلوكم وإن
أطعتموهم أضلوكم قالوا يا رسول الله كيف نصنع قال كما صنع أصحاب عيسى
ابن مريم نشروا بالمناشير وحملوا على الخشب موت في طاعة الله خير من حياة
في معصية الله . رواه الطبراني ويزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ والوضين بن
عطاء وثقه ابن حبان وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي سلالة أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال سيكون عليكم أئمة يملكون أرزاقكم يحدثونكم
فيكذبون ويعملون ويسبون العمل لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم
وتصدقوا كذبهم فاعطوهم الحق مارضوا به فإذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك
فهو شهيد . رواه الطبراني وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف . وعن أبي
هشام السلمي قال قال رسول الله ﷺ سيكون عليكم أئمة يملكون رقابكم
ويحدثونكم فيكذبون ويعملون فيسيئون لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم
وتصدقوا كذبهم فاعطوهم من الحق مارضوا به . رواه الطبراني وفيه عاصم بن
عبيد الله وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ سيكون أمراء
بعدي يعرفون وينكرون فمن نأبذهم نجا ومن اعتزلهم سلم ومن خالطهم هلك .
رواه الطبراني وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف . وعن ثوبان قال قال رسول الله
ﷺ استقيموا القريش ما استقاموا لكم فاذا لم يفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم
فأبديوا (١) خضراءهم فان لم تفعلوا فكونوا حينئذ راعين أشقياء تأكلون
من كبد أيديكم . رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجال الصغير ثقات .
وعن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقيموا
لقريش ما استقاموا لكم فان لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم
فأبديوا (١) خضراءهم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن معاذ بن جبل قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث رجل قرأ
كتاب الله حتى إذا رويت (٢) عليه بهجته وكان عليه رداء الا سلام أعاره الله تعالى

إياه اخترط سيفه وضرب به جاره ورماء بالشرك قيل يا رسول الله الرامي أحق به أم المرمي قال الرامي ورجل آناه الله سلطاناً فقال من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله وكذب ليس لخليفة أن يكون جنة دون الخالق ورجل استخففته إلا حديث كلما قطع أحدوثة حدث بأطول منها إن يدرك الدجال يتبعه . رواه الطبراني في الكبير والصغير بنحوه وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه . وعن مغراء قال لما قدم ابن عامر الشام آناه ما شاء الله أن يأتيه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلا أبو الدرداء فإنه لم يأت به فقال لا أرى أبا الدرداء أتاني لآتينه فلا قضه من حقه فأتاه فسلم عليه فقال أتاني أصحابي ولم تأتني فأحببت أن آتيك فأقضى من حقك فقال له أبو الدرداء ما كنت قط أصغر في عين الله ولا في عيني من اليوم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نتغير لكم إذا تغيرتم . رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب النصيحة للأئمة وكيفيتها ﴾

عن شريح بن عبيد وغيره قال جلد عياض بن غنم صاحب دارا حين فتحت فاغلظ له هشام بن حكيم القول حتى غضب عياض ثم مكث ليالي فأتاه هشام بن حكيم فاعتذر إليه ثم قال هشام ألم تسمع بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أشد الناس عذاباً أشدهم عذاباً في الدنيا للناس فقال عياض ابن غنم يا هشام بن حكيم قد سمعنا ما سمعت ورأينا ما رأيت أو لم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن ينصح لذي سلطان بأمر فلا يبد له علانية ولكن ليأخذ بيده فيخلو به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه وإنك أنت يا هشام لآنت الجريء إذ تجترى على سلطان الله فهلا خشيت أن يقتلك السلطان فتكون قتيل سلطان الله . قلت في الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط . رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أني لم أجده شريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعياً . وعن جبير بن نفير أن عياض بن غنم وقع على صاحب دارا حين فتحت فأتاه هشام بن حكيم فاغلظ له القول ومكث

ليالى فأتاه هشام يعتذر إليه فقال يا عياض ألم تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشد الناس عذاباً للناس فى الدنيا فقال له عياض إنا قد سمعنا الذى سمعت ورأينا الذى رأيت وصحبنا من صحبت أو لم تسمع يا هشام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نصيحة - فذكر الحديث بنحوه ورجاله ثقات وإسناده متصل . وعن سعيد ابن جهمان قال لقيت عبد الله بن أبى أوفى وهو محجوب البصر فسلمت عليه فقال من أنت قلت أنا سعيد بن جهمان قال ما فعل والدك قلت قتله الأزارقة قال لعن الله الأزارقة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كلاب النار ، قال قلت الأزارقة وحدثهم أم الخوارج كلها قال بل الخوارج كلها قال قلت فإن السلطان يظلم الناس ويفعل بهم ويفعل بهم قال فتناول يدي فغمزها غمزة شديدة ثم قال ويحك يا ابن جهمان عليك بالسواد الأعظم مرتين إن كان السلطان يسمع منك فائمه فى بيته فاجبره بما تعلم فإن قبل منك وإلا فدعه فانك لست باعلم منه - قلت روى ابن ماجه عنه طرفاً - رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات .

﴿ باب الكلام بالحق عند الأئمة ﴾

عن عبد الله بن مسعود قال إنها ستكون عليكم أمراء يدعون من السنة مثل هذه فإن تركتموها جعلوها مثل هذه فإن تركتموها جاؤا بالطامة الكبرى . رواه الطبرانى ورجاله ثقات . وعن عمر الليثى قال كان فى نفسى مسألة قد أحزنتنى لم أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولم أسمع أحداً يسأله عنها فكنت أتحنينه فدخلت ذات يوم وهو يتوضأ فوافقته على حالتين كنت أحب أن أوافقه عليهما وجدته فارغاً طيب النفس فقلت يا رسول الله أئذن لى أن أسألك قال سل عما بدالك قلت يا رسول الله ما الايمان قال الصبر والسماحة قلت فأى المؤمنين أفضلهم إيماناً قال أحسنهم خلقاً قلت فأى المسلمين أفضلهم إسلاماً قال من سلم الناس من يده ولسانه قلت فأى الجهاد أفضل فطأ طأ رأسه فصمت طويلاً حتى خفت أن أكون قد شققت عليه وتمنيت أنى لم أكن سألته وقد سمعته يقول بالأمس إن أعظم الناس فى المسلمين

جرما لمن سأل عن شيء لم يحرم عليهم فخرم من أجل مسئلته فقلت أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فرفع رأسه فقال كيف قلت أي الجهاد أفضل قال كلمة عدل عند إمام جائر . رواه الطبراني وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف . قلت وتأتي أحاديث من نحو هذا في إنكار المنكر في الفتن إن شاء الله (١) . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة لا تدخلن على الأمراء فإن عشت على ذلك فلا تجاوز سنتي ولا تخافن سيفهم وسوطهم (٢) إن تأمرهم بتقوى الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم وهو ضعيف . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضر إماما فليقل خيرا أو ليسكت . رواه الطبراني في الأوسط وفيه صالح ابن محمد بن زياد وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فيما للامام من بيت المال ﴾

عن علي قال مرت إبل الصدقة على رسول الله ﷺ فأهوى بيده إلى وبرة من جنب بعير فقال ما أنا بأحق بهذه البرة من رجل من المسلمين . رواه أحمد وفيه عمرو بن غزى ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن زريق أنه دخل على علي بن أبي طالب قال حسن يوم الاضحى فقرب إلينا حريرة فقلت أصلحك الله لو قربت إلينا من هذا البط يعني الوز فإن الله عز وجل قد أكثر الخير فقال يا ابن زريق إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل للخليفة من مال الله إلا قصعتين قصعة يأكلها هو وأهله وقصعة يضعها بين يدي الناس . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن الحسن بن علي قال لما احتضر أبو بكر قال يا عائشة انظري اللقحة التي كنا نشرب من لبنها والجفنة التي كنا نصطبج فيها والقطيفة التي كنا نلبسها فانا كنا نتنفع بذلك حين كنا نلى أمر المسلمين فاذا مات فاردديه إلى عمر فلما مات أبو بكر أرسلت به إلى عمر فقال عمر رحمك الله لقد أتعبت من جاء بعدك . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن سعد بن تميم وكانت له صحبة قال قلت يا رسول الله مال الخليفة بعدك

(١) في الجزء السابع . (٢) في النسخة « سيفه وسوطه » .

قال مالى مارحم ذا الرحم وأقسط فى القسط وعدل فى القسمة . رواه الطبرانى
ورجاله ثقات . وعن عمرو بن أبى عقرب قال سمعت عتاب بن أسيد وهو
مسند ظهره إلى بيت الله يقول والله ما أصبت فى عملى هذا الذى ولانى رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا ثوبين معقدين فكسوتهما مولاي كيسان . رواه الطبرانى
وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن عمرو بن العاصى قال لئن كان أبو بكر وعمر تركا
هذا المال لقد غبنا وضل رأيهما وإيم الله ما كانا مغبونين ولا ناقضى الرأى وإن
كان لا يحل لهما فاخذناه بعدهما لقد هلكنا وإيم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا .
رواه الطبرانى رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فىمن شد سلطانه بالمعصية ﴾

عن قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شد
سلطانه بمعصية الله عز وجل أو هن الله كيده إلى يوم القيامة . رواه أحمد وفيه
ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب فىمن استعمل على المسلمين أحداً محاباة ﴾

عن يزيد بن أبى سفيان قال قال لى أبو بكر رحمه الله حين بعثنى إلى الشام
يا يزيد إن لك قرابة عسيت أن تؤثرهم بالولاية وذلك أكثر ما أخاف عليك
فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولى من أمر المسلمين شيئاً فأمر
عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله
جهنم ومن أعطى أحداً حمى الله فقد انتهك فى حمى الله شيئاً بغير حقه فعليه لعنة
الله أو قال تبرأت منه ذمة الله عز وجل . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

﴿ باب فىمن يستعمل أهل الظلم على الناس ﴾

عن حذيفة قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالا واحداً
وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر قال ف ضرب لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثلاً وترك سائرهما قال إن قوماً كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلهم
أهل تجبر وعداء ف أظهر الله أهل الضعف عليهم فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم
وسلطوهم فاستخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه . رواه أحمد وفيه الأجلج الكندى

وهو ثقة وقد ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في عمال السوء وأعوان الظلمة ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان أمراء ظلمة ووزراء فسقة وقضاة خونة وفقهاء كذبة فمن أدرك ذلك الزمان منكم فلا يكونن لهم جايياً ولا عريفاً ولا شرطياً . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه داود بن سليمان الخراساني قال الطبراني لا بأس به ، وقال الأزدى ضعيف جداً ، ومعاوية بن الهيثم لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الوليد القرشي قال كنت عند بلال بن أبي بردة ف جاء رجل من عبد القيس فقال أصلح الله الأمير إن أهل الطف لا يؤدون زكاة أموالهم فقال وما كان قد علمت ذلك فأخبرت الأمير فقال من أنت فقال من عبد القيس فسأل عن فلان بن فلان كيف حسبه فيهم فرجع الرسول فقال وجدته يغمز (١) في حسبه فقال الله أكبر حدثني أبي عن جدي أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ لا ينبغي على الناس إلا ولد بغى وإلا من فيه عرق منه ، وقال أبو الوليد لا يسعى . رواه الطبراني وأبو الوليد القرشي مجهول ، وبقية رجاله ثقات . وعن مسعود ابن قبيصة أو قبيصة بن مسعود قال صلى هذا الحى من محارب الصبح فلما وصلوا قال شاب منهم سمعت رسول الله ﷺ يقول انه سيفتح عليكم مشارق الارض ومغاربها وان عمالها في النار إلا من اتقى الله عز وجل وأدى الأمانة . رواه أحمد وفيه شقيق بن حيان قال أبو حاتم مجهول . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يبعث الله أمراء كذبة ووزراء فجرة وأمناء خونة وقراء فسقة ستمتهم سمة الرهبان وليس لهم رغبة أو قال رعية أو قال رعة فيلبسهم الله فتنة غرباء مظلمة يتهوكون (٢) فيها تهوك اليهود في الظلم . رواه البزار وفيه حميد بن عمران الكلاعي ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي أمامة ذكر أن رسول الله ﷺ قال يكون في هذه الأمة

(١) في الأصل مغفلة من النقط ، والحديث تكرر في الكتاب .

(٢) التهوك كالتهور وهو الوقوع في الشيء بغير روية ، وقيل هو التحير .

حتى آخر الزمان أو قال يخرج رجال من هذه الأمة في آخر الزمان معهم سيئات
كأنها أذناب البقر يغدون في سخط الله ويروحون في غضبه . رواه أحمد
والطبراني في الأوسط والكبير ، وفي رواية عنده فإياك أن تكون من بطائنهم ،
ورجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن
طالت بك حياة يوشك أن ترى أقواماً يغدون في سخط الله ويروحون في
لعنة الله بأيديهم مثل أذناب البقر . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن
أبي هريرة قال رأينا كل شيء قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنه قال
رجال يقال لهم يوم القيامة ضعوا أسياطكم وادخلوا النار . رواه البزار وفيه
هشام بن زياد وهو متروك . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما يستطيع أحدكم أن يقرأ في ليلة (قل هو الله أحد) فإنها تعدل القرآن كله
قال ولا بد للناس من عريف والعريف في النار ويؤتى بالشرطي يوم القيامة
فيقال له ضع صوتك وادخل النار . رواه أبو يعلى وفيه عيسى بن ميمون وهو متروك .
وعن الشعبي قال رأيت أبا هريرة فأعجبته هيئته فقال من الرجل قال رجل من أنعم الله
عليه قال فكلنا من أنعم الله عليه من أنت قال من أهل الأرض قال كلنا من أهل
الأرض من أنت قال من النبط قال تنح عني سمعت رسول الله ﷺ يقول
قتلة الأنبياء وأعوان الظلمة فإذا اتخذوا الرباع وشيدوا البنيان فالهرب الهرب .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن مغول وهو متروك . وعن
خالد بن حكيم بن حزام قال تناول أبو عبيدة رجلاً بشيء فنهاه خالد بن الوليد
فقال أغضبت الأمير فأتاه فقال لم أرد أن أغضبك ولكني سمعت رسول الله
ﷺ يقول إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشدهم عذاباً للناس في الدنيا .
رواه أحمد والطبراني وقال فليل له أغضبت الأمير واداه فخل سيدهم ، ورجاله
رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم وهو ثقة . وقد تقدم حديث في النصيح للأئمة .

﴿ باب الزجر عن الظلم ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والظلم فإن
الظلم ظلمات يوم القيامة وإياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم الشح أمرهم

بالقطيعة فقطعوا أرحامهم وأمرهم بسفك الدماء فسفكوا دماءهم فقام رجل فقال يا رسول الله أي الاسلام أفضل فقال رسول الله ﷺ من سلم المسلمون من لسانه ويده . رواه الطبراني في الاوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن الهرماس بن زياد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقته فقال إياكم والخيانة فانها بثت البطانة وإياكم والظلم فانه ظلمات يوم القيامة وإياكم والشح فانما أهلك من كان قبلكم الشح حتى سفكوا دماءهم وقطعوا أرحامهم . رواه الطبراني في الاوسط والكبير وفيه عبد الله بن عبد الرحمن ابن مليحة وهو ضعيف . وعن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله ﷺ إياكم والظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة . رواه الطبراني في الاوسط والكبير وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف . وعن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تظلموا فتدعوا فلا يستجاب لكم وتستسقوا فلا تسقوا وتستنصروا فلا تنصروا . رواه الطبراني في الاوسط وفيه من لم أعرفه . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فانه ظلمات يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب غضب السلطان ﴾

عن عروة بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان . رواه أحمد والبخاري ورجالهما ثقات .

﴿ باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراءهم شر من الجوس . رواه الطبراني في الصغير والايوسط ورجالهم رجال الصحيح خلا مؤمل بن إهاب وهو ثقة . وعن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ صنفان من أمتي لن (١) تنالهما شفاعتي إمام ظلوم غشوم وكل غال مارق . رواه الطبراني في الكبير والايوسط ورجال الكبير ثقات . وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان من أمتي لا تنالهما شفاعتي سلطان ظلوم غشوم

(١) في النسخة « لم » .

وآخر غال في الدين مارق منه ، وفي رواية صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي
سلطان ظلوم غشوم وغال في الدين يشهد عليهم ويتبرأ منهم . رواه الطبراني
باسنادين في أحدهما منيع قال ابن عدى له أفراد وأرجو أنه لا بأس به ، وبقية
رجال الأول ثقات . وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن أشد أهل النار عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبي أو إمام جائر
- قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية
رجالهم ثقات . ورواه البزار إلا أنه قال وإمام ضلالة ، ورجالهم ثقات ، وكذلك
رواه أحمد . وعن أبي فيل عن معاوية بن أبي سفيان أنه صعد المنبر يوم القمامة
فقال عند خطبته إنما المال مالنا والنفى فيئتنا فمن شئنا أعطيناه ومن شئنا منعناه
فلم يجبه أحد فلما كان في الجمعة الثانية قال مثل ذلك فلم يجبه أحد فلما كان في
الجمعة الثالثة قال مثل مقالته فقام إليه رجل ممن حضر المسجد فقال كلا إنما المال
مالنا والنفى فيئتنا فمن حال بيننا وبينه حاكماه إلى الله بأسيا فنأمنزل معاوية فأرسل
إلى الرجل فأدخله فقال القوم هلك الرجل ثم دخل الناس فوجدوا الرجل معه
على السرير فقال معاوية للناس إن هذا أحيانى أحياء الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سيكون بعدى أمراء يقولون ولا يرد عليهم يتقاحمون في النار كما تتقاحم
القردة وإنى تكلمت أول جمعة فلم يرد على أحد فخشيت أن أكون منهم ثم
تكلمت في الجمعة الثانية فلم يرد على أحد فقلت في نفسى إني من القوم ثم تكلمت
في الجمعة الثالثة فقام هذا الرجل فرد على فأحيانى أحياء الله . رواه الطبراني في
الكبير وال الأوسط وأبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر . رواه
أبو يعلى والطبراني في الكبير وال الأوسط وفيه عطية وهو ضعيف . وعن أبي سعيد قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في خطبته ألا إني أوشك فأدعى
فأجيب فيليكم عمال من بعدى يعملون بما تعلمون ويعملون ما تعرفون وطاعة
أولئك طاعة فتلبثون كذلك زماناً فيليكم عمال من بعدهم يعملون بما لا تعلمون
ويعملون بما لا تعرفون فمن قادهم وناصحهم فأولئك قد هلكوا وأهلكوا

وخالطوهم بأجسادكم وزايلوهم بأعمالكم (١) واشهدوا على المحسن أنه محسن
وعلى المسييء أنه رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن علي المروزي وهو ضعيف .
وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ﷺ ثلاث أخاف على أمتي استشفاء بالأنواء
وحيف السلطان وتكذيب بالقدر . رواه أبو يعلى وأحمد والبزار والطبراني في
الثلاثة وفيه محمد بن القاسم وثقه ابن معين وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله
ثقات . ولهذا الحديث طرق في القدر . وعن عمر بن بلال قال رأيت عبد الله
ابن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قاعد في المسجد وكان
شيخاً كبيراً مسناً فجاءه غلامه فقال يا مولاي هذه جمالك قد أخذت في سخرة
الريلة يعني دار العباس بن الوليد التي عند باب مسجد حمص وكان معه رجلان
فأخذ بضبعيه حتى قام قال عمر فمشيت معه حتى أتى الريلة فاذا جماله مناة وإذا
هم يسقون التراب بالغرائر فأخذ الغرارة (٢) وجعل يفتح لهم فقال ناس من
النصارى هذا صاحب نبيكم تصنعون به هذا لورأينا رجلاً من أصحاب عيسى
حملناه على رؤوسنا فأهوى القوم ليأخذوه فقال دعوني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول كيف أنتم إذا جارت عليكم الولاة . رواه الطبراني في الكبير
والأوسط وعمر بن بلال جهله ابن عدى . وعن عمر بن الخطاب قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم إني أعوذ بك من أئمة الخرج الذين
يخرجون أمتي إلى الظلم . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده ضعيف . وعن
عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم
القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل أتى قوماً على إسلام دامج (٣) فشق
عصاهم حتى استحلوها المحارم وسفكوا الدماء وسلطان جائر قال من أطاعني
فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، وسكت سفيان عن الثالثة فلم يذكرها .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن بشار الرمادي وهو صدوق كثير
الوهم ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

(١) أي فارقوهم في الأفعال التي لا ترضى الله تعالى ورسوله ﷺ .

(٢) الغرارة : شبه العدل . (٣) أي مجتمع .

سيكون بعدى أئمة يعطون الحكمة على منابرهم فاذا نزلوا نزع منكم وأجسادهم
شر من الجيف . رواه الطبراني في الاوسط وفيه سعد بن مسلبة ضعفه الجمهور
ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ، وليث مدلس . وعن أبي بردة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن بعدى أئمة إن أطعموهم أكفروكم
وإن عصيتموهم قتلوكم أئمة الكفر ورؤوس الضلالة . رواه أبو يعلى والطبراني
وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب متروك . وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله
ﷺ يقول خذوا العطاء مادام عطاءً فاذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه ولستم
بتاركيه يمنكم الفقر والحاجة ألا إن رحا الاسلام دائرة فدوروا مع الكتاب
حيث دار ألا إن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب ألا إنه سيكون
عليكم أمراء يقضون لأنفسهم ما لا يقضون لكم فان عصيتموهم قتلوكم وإن أطعموهم
أضلوكم قالوا يا رسول الله كيف نصنع قال كما صنع أصحاب عيسى بن مريم
نشروا بالمنشير وحملوا على الخشب موت في طاعة الله خير من حياة في معصية
الله . رواه الطبراني ويزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ ، والوضين بن عطاء
ووثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت
قال ذكر رسول الله ﷺ ألا مرء فقال يكون عليكم أمراء إن أطعموهم أدخلوكم النار
وإن عصيتموهم قتلوكم فقال رجل منهم يا رسول الله سمعنا لعلنا نحشوا في وجوههم
التراب فقال رسول الله ﷺ لعلمهم يحشون في وجهك ويفقئون عينك . رواه الطبراني
وفيه سنيد بن داود ضعفه أحمد ووثقه ابن حبان وأبو حاتم الرازي ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال إنها ستكون عليكم أمراء من بعدى يعطون بالحكمة على منابر فاذا
نزلوا اختلست منهم وقلوبهم أنتن من الجيف - فذكر الحديث . رواه الطبراني
ورجاله ثقات . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوقن
رجل من قحطان الناس بعصاه . رواه الطبراني في الكبير وال الأوسط وفيه محمد
ابن إسحاق وهو مدلس ، والحسين بن عيسى بن ميسرة لم أعرفه . وعن أبي ذر
قال كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لغير الدجال أخوقي

على أمتي قالها ثلاثاً قال قلت يا رسول الله ما هذا الذي غير الدجال أخوفك على
 أمتك قال أئمة مضلين . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ،
 وبقية رجاله ثقات . وعن علي قال كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو نائم فذكرنا الدجال فاستيقظ محمراً وجهه فقال غير الدجال أخوف علي
 أمتي عندي عليكم أئمة مضلين . رواه أبو يعلى وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد
 وثق . وعن عمير بن سعد وكان عمر ولاه حمص قال قال عمر لكعب إني سألتك
 عن أمر فلا تكتمني قال والله ما أكتملك شيئاً أعلمه قال ما أخوف ما تخاف
 على أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال أئمة مضلين قال عمر صدقت قد أسر إلى
 وأعلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن
 ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين .
 رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن أبي الدرداء قال عهد إلينا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون . رواه أحمد والطبراني
 وفيه راويان لم يسميا . وعن شداد بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين وإذا وضع السيف في أمتي
 لا يرفع عنهم إلى يوم القيامة . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن أبي
 أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أخوف ما أخاف على
 أمتي من بعدى أعمال ثلاثة لا جوعاً يقتلهم ولا عدواً يحتاجهم ولكني أخاف
 على أمتي أئمة مضلين إن أطاعوهم فتنوهم وإن عصوهم قتلوهم . رواه الطبراني
 وفيه من لم أعرفه . وعن أبي الأعور السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول إن أخوف ما أخاف على أمتي شح مطاع وهوى متبع وإمام ضال .
 رواه الطبراني والبخاري وفيه من لم أعرفه . وعن عمرو بن عوف قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني أخاف على أمتي من بعدى من أعمال ثلاثة
 قالوا ما هن يا رسول الله قال زلة العالم وحكم جائر وهوى متبع . رواه الطبراني
 وفيه كثير بن عبد الله المزني وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شر الولاة الحطمة . رواه البخاري

وفيه عبد الكريم بن أبي أمية وهو ضعيف . وعن حذيفة قال قال رسول الله ﷺ
 كأنكم براكب قد أناكم فينزل بكم فيقول الأرض أرضنا والمصر مصرنا وإنما أنتم
 عبيدنا وأجراؤنا فحال بين الأرامل واليتامى وما أفاء الله على إمامهم . رواه الطبراني في
 الأوسط وفيه عنبة بن أبي صغيرة وهو ضعيف . وعن مهدي قال قال ابن مسعود كيف
 أنت يا مهدي إذا ظهر بخياركم واستعمل عليكم أحدائكم وشراركم وصليت الصلاة
 لغير وقتها قلت لا أدري قال لا تكن جايياً ولا عريفاً ولا شرطياً ولا بريداً
 وصل الصلاة لميقاتها ، ومهدي لم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وفي
 رواية عن إبراهيم قال كان عبد الله يصلّيها معهم إذا أخوا قليلاً ويرى أنهم
 يتحملون أثم ذلك ، ورجالهم رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود .
 وعن أبي سعيد وأبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ليأتين على الناس زمان
 يكون عليهم أمراء سفهاء يقدمون شرار الناس ويظهرون بخيارهم ويؤخرون
 الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكون عريفاً ولا شرطياً ولا جايياً
 ولا خازناً . رواه أبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن مسعود
 وهو ثقة . وعن عمر بن الخطاب قال ولد لآخي أم سلمة زوج رسول الله
 ﷺ غلام فسموه الوليد فقال النبي ﷺ سميتوه بأسماء فراعنتكم (١)
 ليسكون في هذه الأئمة رجل يقال له الوليد لهو أشد على هذه الأئمة من فرعون
 لقومه . رواه أحمد وإسناده حسن . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ليرعفن على منبري جبار من جبابة بني أمية فيسيل
 رعاؤه ، فحدثني من رأى عمرو بن سعيد بن العاصي رعن على منبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حتى سال رعاؤه . رواه أحمد وفيه راو لم يسم . وعن أبي يحيى
 قال كنت بين الحسن والحسين ومروان يتشاوران فجعل الحسن يكف الحسين
 فقال مروان أهل بيت ملعونون فغضب الحسن وقال أقلت أهل بيت ملعونون
 فوالله لقد لعنك الله على لسان نبيه ﷺ وأنت في ضلّ أبك ، وفي رواية
 فقال الحسين والحسن والله ثم والله لقد لعنك الله ، والباقي بنحوه . رواه أبو يعلى

واللفظ له وفيه عطاء بن السائب وقد تغير . وعن الشعبي قال سمعت عبد الله
ابن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول ورب هذه الكعبة لقد لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلاناً وما ولد من صلبه . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال
لقد لعن الله الحكم وما ولد علي لسان نبيه ﷺ ، والطبراني بنحوه وعنده
رواية كرواية أحمد ، ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغ بنو أبي فلان ثلاثين (١) رجلاً
اتخذوا مال الله دولا ودين الله دغلاً (٢) وعباد الله خولا (٣) . رواه أحمد
والبخاري إلا أنه قال إذا بلغ بنو أبي العاصي ، والطبراني في الأوسط وأبو يعلى .
وعن أبي هريرة أنه قال إذا بلغ بنو أبي العاصي ثلاثين (١) كان دين الله دخلاً ومال
الله دولا وعباد الله خولا (٣) . رواه أبو يعلى من رواية اسمعيل ولم ينسبه عن ابن
عجلان ولم أعرف اسماعيل ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو قال
كنا جلوساً عند النبي ﷺ وقد ذهب عمرو بن العاصي يلبس ثيابه ليحقتي فقال
ونحن عنده ليدخلن عليكم رجل لعين فوالله ما زلت وجلاً أتشوف خارجاً
وداخلاً حتى دخل فلان يعني الحكم . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال دخل
الحكم بن أبي العاصي ، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح .
وعن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا جالس
مع النبي ﷺ في الحجر إذ مر الحكم بن أبي العاصي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ويل لأمتي مما في صلب هذا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم
أعرفه . وعن عبد الله الهيثمي مولى الزبير قال كنت في المسجد ومروان يخطب فقال
عبد الرحمن بن أبي بكر والله ما استحلف أحداً من أهله فقال مروان أنت
الذي نزلت فيك (والذي قال لو لديه أف لك) فقال عبد الرحمن كذبت ولكن
رسول الله ﷺ لعن أباك . رواه البخاري وإسناده حسن . وعن أبي عبيدة بن
الجراح قال قال رسول الله ﷺ لا يزال هذا أمر أمتي قائماً بالقسط حتى
يكون أول من يثلمه رجل من بني أمية يقال له يزيد . رواه أبو يعلى والبخاري

(١) في الأصل «ثلاثون» . (٢) أي يخدعون به الناس . (٣) في الأصل «حولا» بالمهمله .

ورجال أبي يعلى رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يدرك أبا عبادة (١). وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال مر رسول الله ﷺ على بيت فيه اثنا (٢) عشر رجلاً فقال إن في هذا البيت من فتنته على أمتي أشد من فتنه الدجال. رواه البزار وفيه مسلم بن كيسان وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال يكون خليفة هو وذريته من أهل النار. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن عبد الله بن عمر قال هاجرت إلى النبي ﷺ فجاء أبو الحسن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادن مني يا أبا الحسن فلم يزل يدينه حتى التقم أذنه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليساره حتى رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه كالفرع فقال قرع الخبيث بسمعه الباب فقال انطلق يا أبا الحسن فقدمه كما تقاد الشاة إلى حالها فإذا أنا بعلى قد جاء بالحكم آخذاً بأذنه ولهازمه جميعاً حتى وقف بين يدي النبي ﷺ فلعنسه نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعلي احبسه ناحية حتى راح إلى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من المهاجرين والأنصار ثم دعا به النبي صلى الله عليه وسلم فقال ها إن هذا شيخاً لف كتاب الله وسنة نبيه ويخرج من صلبه من فتنته يبلغ دخانها السماء فقال رجل من المسلمين صدق الله ورسوله هو أقل وأذل من أن يكون منه ذلك قال بلى وبعضكم يومئذ يسعه. رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس الرحي وهو ضعيف. وعن نصر بن عاصم الليثي عن أبيه قال دخلت مسجد المدينة فإذا الناس يقولون نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله قال قلت ماذا قالوا كان رسول الله ﷺ يخطب على منبره فقام رجل فأخذ بيد ابنه فأخرجه من المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله القائد لهذه الأمة من فلان ذي الاستاه. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عمرو بن مرة الجهني وكانت له صحبة قال استأذن الحكم بن أبي العاصي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف كلامه فقال ائذنوا له فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وما يخرج من صلبه إلا الصالحين منهم وقليل ما هم يشرفون في الدنيا ويرذلون في

الآخرة ذوو مكر وخديعة . رواه الطبراني هكذا وفي غيره وما يخرج من صلبه
 إلا الصالحون منهم وقليل ما هم ، وفيه أبو الحسن الجزري وهو مستور ، وبقية
 رجاله ثقات . وعن عبد الله بن موهب أنه كان عند معاوية بن أبي سفيان فدخل
 عليه مروان فكلّمه في حوائجه فقال اقض حاجتي يا أمير المؤمنين والله إن
 مؤوتتي لعظيمة أصبحت أبا عشرة وأخا عشرة وعم عشرة فلما أدبر مروان
 وابن عباس جالس مع معاوية على سريره فقال معاوية أنشدك الله يا ابن عباس
 أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا بلغ بنو أبي الحكم ثلاثين
 رجلا اتخذوا آيات الله بينهم دولا وعباد الله خولا وكتابه دخلا فاذا بلغوا سبعة
 وتسعين وأربعمائة كان هلاكهم أسرع من التمرة قال اللهم نعم فذكر مروان
 حاجته فرد مروان عبد الملك إلى معاوية فكلّمه فيها فلما أدبر قال معاوية أنشدك
 الله يا ابن عباس أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هذا فقال أبو
 الجبابة الأربعة قال اللهم نعم فلذلك ادعى معاوية زياداً . رواه الطبراني وفيه
 ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن . وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أول من يطلع من هذا الباب رجل من أهل النار فطلع
 فلان ، وفي رواية ليطلعن رجل عليكم يبعث يوم القيامة على غير ستى أو غير
 ملتى ، وكنت تركت أبي في المنزل فخفت أن يكون هو فطلع غيره فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هو هذا . رواه كله الطبراني وحديثه مستقيم وفيه ضعف
 غير مبين ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الرحمن بن أبي بكر قال
 كان الحكم بن أبي العاصي يجلس عند النبي ﷺ فإذا تكلم النبي صلى الله
 عليه وسلم اختلج فبصر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنت كذلك فما زال
 يختلج حتى مات . رواه الطبراني وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف . وعن حذيفة
 قال لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر قيل له في الحكم
 ابن أبي العاصي فقال ما كنت لأحل عقدة عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم .
 رواه الطبراني وفيه حماد بن عيسى العيسى قال الذهبي فيه جهالة ، وبقية رجاله
 ثقات . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في منامه كأن

بنى الحكم ينزون (١) على منبره وينزلون (١) فأصبح كالمغيظ فقال مالى رأيت
 بنى الحكم ينزون (١) على منبرى نزو (١) القردة قال فما رؤى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مستجمعاً ضاحكاً بعد ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم . رواه أبو
 يعلى ورجاله رجال الصحيح غير مصعب بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة . وعن
 ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت بنى مروان يتعاورون منبرى
 فساءنى ذلك ورأيت بنى العباس يتعاورون منبرى فسرني ذلك . رواه الطبراني
 وفيه زيد بن معاوية وهو متروك . وعن أم حليم بنت عمرو بن سنان الجذلية
 قالت استأذن الأشعث بن قيس على على فرده قنبر فادمى أنفه فخرج على فقال
 مالك وماله يا أشعث أما والله لو بعدت ثقيف تمرست أقشعرت شعيرات استك
 قيل له يا أمير المؤمنين ومن عبد ثقيف قال غلام يلبسهم لا يبقى أهل بيت من
 العرب إلا أدخلهم ذلاً قيل كم يملك قال عشرين إن بلغ . رواه الطبراني
 وفيه الأجاج (٢) الكندي وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره . وعن
 ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لبنى العباس
 رايتين أعلاها كفر ومركزها ضلالة فان أدركتها فلا تضل . رواه الطبراني
 وفيه يزيد بن ربيعة وهو متروك نسب إلى الوضع ، وقال ابن عدى لا بأس به .
 وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالى ولبنى العباس شيعوا
 أمتى وسفكوا دماءهم وألبسوها ثياب السواد ألبسهم الله ثياب النار . رواه
 الطبراني وفيه زيد بن ربيعة وقد تقدم الكلام على ضعفه . وعن أبي أمامة
 الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستخرج رايتان من قبل
 المشرق لبنى العباس أولها مشبور وآخرها مبتور لا تنصروهم لا نصرهم الله من
 مشى تحت راية من رأيتهم أدخله الله تعالى يوم القيامة جهنم ألا
 انهم شرار خلق الله وأتباعهم شرار خلق الله يزعمون أنهم منى ألا إني
 منهم برى . وهم منى برآء علاماتهم يطيلون الشعور ويلبسون السواد فلا
 تجالسوهم في الملأ ولا تبسايعوهم في الأسواق ولا تهدوهم الطريق ولا

(١) الكلمات في الاصل مغفلة من النقط . (٢) في الاصل « الأجلج » .

تسقوهم الماء يتأذى بتكبيرهم أهل السماء . رواه الطبراني وفيه غيبة بن أبي صغيرة وقد اتهم بالكذب .

﴿ باب ولاية المناصب غير أهلها ﴾

عن داود بن أبي صالح قال أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر فقال أتدرى ما يصنع فأقبل عليه فاذا هو أبو أيوب فقال نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم آت الحجر سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره .

﴿ باب إمارة السفهاء والصبيان ﴾

عن زاذان أبي عمر عن عليم قال كنا جلوساً على سطح معنا رجل من أصحاب النبي ﷺ قال عليم لا أحسبه إلا قال عابس الغفاري والناس يخرجون في الطاعون فقال عابس ياطاعون خذني ثلاثاً يقولها فقال له عليم لم تقل هذا ألم يقل رسول الله ﷺ لا يتمن أحدكم الموت عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعقب فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول بادروا بالموت ستاً إمرة السفهاء وبيع الحكم واستخفاف بالدم وقطيعة الرحم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل يغنيهم وإن كان أقل منهم فقهاً ، رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه إلا أنه قال عن عابس الغفاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوف على أمته ست خصال إمرة الصبيان وكثرة الشرط والرشوة في الحكم وقطيعة الرحم واستخفاف بالدم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا بأفضلهم يغنيهم غناء . وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف وأحد إسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح . وعن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني أخاف عليكم ستاً إمارة السفهاء وسفك الدماء . رواه الطبراني وفيه النهاس بن قهم (١) وهو ضعيف .

﴿ باب ملك جهجاه ﴾

عن علباء السلي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تقوم الساعة حتى يملك الناس رجل من الموالي يقال له جهجاه . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب في أبواب السلطان والتقرب منها ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا ومن تبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً . قلت لم أجده في نسختي من أبي داود . رواه أحمد والبزار وأحمد إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة . وعن عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدى سلطان الفتن على أبوابهم كبارك الأبل لا يعطون أحداً شيئاً إلا أخذ من دينه مثله . رواه الطبراني وفيه حسان بن غالب وهو متروك . وعن رجل من بني سلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم وأبواب السلطان فانه أصبح صعباً . رواه الطبراني ورجال الصحيح .

﴿ باب الكلام عند الأئمة ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضر إماماً فليقل خيراً أو فليسكت . رواه الطبراني في الأوسط وفيه صالح بن محمد بن زياد وثقه أحمد وابن عدي وضعفه جماعة ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة لا تدخلن على الأمراء فان غلبت على ذلك فلا تجاوز سنتي ولا تخاف سيفه وسوطه ان تأمرهم بتقوى الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف . وقد تقدم هذا الباب وفيه أحاديث غير هذا .

﴿ باب فيمن يصدق الأمراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم ﴾

عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون أمراء يغشاهم غواش وحواش من الناس يكذبون ويظلمون فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ومن لم يدخل عليهم ويصدقهم بكذبهم ويعينهم

على ظلمهم فهو منى وأنا منه . رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وزاد فأنا منه برى .
 وهو منى برى . وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال
 الصحيح . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدى
 عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس
 منى ولست منه ولن يرد على الحرص . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال خرج
 النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسجد تسعة نفر أربعة من الموالى وخمسة من العرب
 فقال إنها ستكون عليكم أمراء فمن أعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم وغشى
 أبوابهم فليس منى ولست منه ولن يرد على الحوض ومن لم يغنهم على ظلمهم
 ولم يصدقهم بكذبهم فهو منى وأنا منه وسيرد على الحوض ، وفيه إبراهيم بن
 قعيس ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن
 جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة أعاذك الله
 من إماراة السفهاء قال وما إماراة السفهاء قال أمراء يكونون بعدى لا يهتدون
 بهدي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا
 منى ولست منهم ولا يردون على حوضي يا كعب بن عجرة الصيام جنة والصدقة
 تطفيء الخطيئة والصلاة قربان أو قال برهان أو قال يا كعب بن عجرة الناس غاديان
 فمتاع نفسه فمعتقها أو بائع نفسه فموبقها . رواه أحمد والبخاري وزاد لا يدخل
 الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به ، ورجالهم رجال الصحيح . وعن النعمان
 ابن بشير قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في المسجد بعد صلاة
 العشاء فرفع طرفه إلى السماء ثم خفض حتى ظننا أنه قد حدث في السماء شيء
 فقال ألا إنه سيكون بعدى أمراء يظلمون ويكذبون فمن صدقهم بكذبهم
 وما لا هم على ظلمهم فليس منى ولا أنا منهم ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يمالئهم
 على ظلمهم فهو منى وأنا منه ألا وإن دم المسلم كفارة ألا وإن سبحان الله
 والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر هن الباقيات الصالحات - قلت له حديث
 في الباقيات الصالحات غير هذا رواه ابن ماجه - رواه أحمد وفيه راو لم
 يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن حذيفة رضى الله عنه عن النبي صلى

الله عليه وسلم أنه قال إنه سيكون عليكم أمراء يظلمون ويكذبون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح ورجال أحمد كذلك . وعن خباب قال كنا قعوداً عند باب النبي صلى الله عليه وسلم فخرج علينا فقال أسمعون قلنا قد سمعنا مرتين أو ثلاثاً قال إنه سيكون عليكم أمراء فلا تصدقوهم بكذبهم ولا تعينوهم على ظلمهم فانه من صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس يرد على الحوض . رواه الطبراني ورجال الصحيح خلا عبد الله بن خباب وهو ثقة .

﴿ باب فيمن يراني الأمراء ﴾

عن عمران بن حصين قال أخبرني أعرابي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أخاف على قريش إلا أنفسها قلت ما لهم قال أشجة سحرة وإن طال بك عمر لتنظرن إليهم يفتنون الناس حتى يرى الناس بينهم كالغنم بين الحوضين إلى هذا مرة وإلى هذا مرة . رواه أحمد ورجال الصحيح خلا بلال بن يحيى العباسي وهو ثقة وله طريق طويلة في الخصائص . وعن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني لا أخشى على قريش إلا أنفسها قلت وما هو قال أشجة سحرة إن طال بك عمر رأيتم يفتنون الناس حتى يرى الناس بينهم كالغنم بين الحوضين مرة إلى هذا مرة إلى هذا . رواه أحمد والطبراني ورجالهم ثقات .

﴿ باب في الإمام الكذاب ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يبغضهم الله ملك كذاب وعائل مستكبر وغني بخيل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى ابن عبد الرحمن الأرحبي، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن سب الأئمة ﴾

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الأئمة وادعوا الله

لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم صلاح . رواه الطبراني في الأوسط والكبير
عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الأسناني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
وعن أبي مصبح قال جلست إلى نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم شداد
ابن أوس وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يتذاكرون فقالوا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليعمل كذا وكذا من الخير وإنه
لمنافق قالوا يا رسول الله وكيف يكون منافقاً وهو يؤمن بك قال يلعن الأمة
ويطعن عليهم . رواه الطبراني وفيه محمد بن أبي قيس الشامي ولم أعرفه .

﴿باب قلوب الملوك بيد الله تعالى فلا تسبوهم﴾

عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يقول أنا
الله لا إله إلا أنا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك بيدي وإن العباد إذا
أطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرأفة والرحمة وإن العباد إذا عصوني
حولت قلوبهم عليهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا أنفسكم
بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا أنفسكم بالذكر والتضرع أ كففكم ملوككم .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن راشد وهو متروك .

﴿باب هدايا الأمراء﴾

عن أبي حميد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هدايا العمال
غلول . رواه الطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة .
قلت وقد تقدمت أحاديث في الرشا في كتاب الأحكام (١) .

﴿باب الأمير في السفر﴾

أحاديث هذا الباب في كتاب الجهاد بعد هذا وبعضها قد تقدم في الحج
بعض أدب السفر . عن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم .
رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح (٢) .

(١) في الجزء الرابع ، وفي « كشف الخفا ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث
على ألسنة الناس للعجلوني » كلام على الحديث . (٢) بلغ مقابلة على نسخة
الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر - كما في حاشية الأصل .

﴿ كتاب الجهاد ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب ما جاء في الهجرة ﴾

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال لما نزلت هذه الآية (إذا جاء نصر الله والفتح) قرأها رسول الله ﷺ حتى ختمها وقال حيز وأنا وأصحابي حيز وقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فقال له مروان كذبت وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت وهما قاعدان معه على السرير فقال أبو سعيد لو شاء هذان لحدثاك فرفع مروان عليه الدرة ليضربه فلما رأى ذلك قال لا صدق. رواه أحمد والطبراني باختصار كثير ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن مجاشع بن مسعود أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بآبن أخ ليبياعه على الهجرة فقال رسول الله ﷺ لا بل على الإسلام فإنه لا هجرة بعد الفتح ويكون من التابعين بإحسان. رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح غير يحيى بن إسحق وهو ثقة. وعن غزية (١) بن الحرث أن شبأ بن قريش أرادوا أن يهاجروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم آباؤهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح إنما هو الجهاد ذو النية، وفي رواية عن غزية أيضاً أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا هجرة بعد الفتح إنما هي ثلاث الجهاد والنية والحشر. رواه الطبراني كله بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. وعن الحرث بن غزية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح إنما هو الإيمان والنية. رواه الطبراني وفيه إسحق بن عبيد الله بن أبي فروة وهو متروك. وعن ابن السعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة مادام العدو يقاتل فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص إن النبي صلى

(١) في الأصل «غزية» وفي الخلاصة «غرفة» وكلاهما تحريف، والتصويب من النهاية.

الله عليه وسلم قال الهجرة خصلتان إحداهما هجر السيئات والأخرى مهاجرة إلى
 الله ورسوله ولا تنقطع الهجرة ما قبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى
 تطلع الشمس من المغرب فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل
 - قلت روى أبو داود والنسائي بعض حديث معاوية - رواه أحمد والطبراني في
 الأوسط والصغير من غير ذكر حديث ابن السعدي، والبزار من حديث عبد
 الرحمن بن عوف وابن السعدي فقط، ورجال أحمد ثقات. وعن جنادة بن أبي
 أمية أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ قال بعضهم الهجرة قد انقطعت
 فاختلفوا في ذلك فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إن ناساً
 يقولون إن الهجرة قد انقطعت فقال رسول الله ﷺ إن الهجرة لا تنقطع ما كان
 الجهاد. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن رجل من بني مالك بن حسل
 أنه قدم على النبي ﷺ في ناس من أصحابه فقالوا له احفظ رحالتنا ثم تدخل
 وكان أصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قال له ادخل فدخل فقال حاجتك قال
 حاجتي تحسني انقطعت الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم حاجتك
 خير من حوائجهم لا تنقطع الهجرة ما قاتل العدو - قلت رواه النسائي
 باختصار - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن رجاء بن حيوة عن أبيه
 عن الرسول الذي سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال لا تنقطع ما قاتل
 العدو. رواه أحمد وحيوة لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ثوبان قال
 قال رسول الله ﷺ لن تنقطع الهجرة ما قاتل الكفار. رواه البزار وفيه
 يزيد بن ربيعة الرحبي وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول
 الله ﷺ يقول لتكونن هجرة بعد هجرة إلى مهاجر أبيكم إبراهيم ﷺ حتى
 لا يبقى في الأرض إلا شرار أهلها تلفظهم أرضهم يغدرهم روح الرحمن
 عز وجل وتحشرهم النار مع القردة والخنازير ثقيل حيث يقيلون وتبيت حيث
 يبيتون وما سقط منهم فلها. رواه أحمد في حديث طويل في قتال أهل البغي
 وفيه أبو جناب الكلبي (١) وهو ضعيف. قلت وتأتي أحاديث الهجرة إلى الحبشة

وإلى المدينة في المغازي (١) إن شاء الله .

﴿ باب هجرة البائة والبادية ﴾

عن وائلة بن الأسقع قال خرجت مهاجراً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا فلما سلم والناس من بين خارج وقائم فجعل النبي ﷺ لا يرى جالساً إلا دنا إليه فسأله هل لك من حاجة وبدأ بالصف الأول ثم بالثاني ثم الثالث حتى دنا إلى فقال هل لك من حاجة قلت نعم يا رسول الله قال وما حاجتك قلت الاسلام قال هو خير لك قال وتهاجر قلت نعم قال هجرة البادية أو هجرة البائة قلت أيهما أفضل قال هجرة البائة وهجرة البائة أن تثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرة البادية أن ترجع إلى باديتك وعليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومكرهك ومنشطك وأثرة عليك قال فبسطت يدي إليه فبايعته قال واستثنى لي حيث لم استثن لنفسى فيما استطعت قال ونادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت إلى أهلي فوافقت أبي جالساً في الشمس يستدبرها فسلمت عليه بتسليم الاسلام فقال أصبوت فقلت أسلمت فقال لعل الله يجعل لنا ولك فيه خيراً فرضيت بذلك منه . فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن أقام الدين حيث كان ﴾

عن جبير بن مطعم قال قلت يا رسول الله إنهم يزعمون أنه ليس لنا أجر بمكة فقال لتأتينكم أجوركم ولو كنتم في جحر ثعلب قال فأصغى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان في أصحابي منافقين . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه رجل لم يسم . وعن الفرزدق بن حبان قال ألا أحدثكم حديثاً سمعته أذنأى ووعاه قلبي لم أنسه بعد خرجت أنا وعبيد الله بن حنبل في طريق الشام فررنا بعبد الله بن عمرو بن العاص فقال جاء رجل من قومكم أعرابي جاف جرى فقال يا رسول الله أين الهجرة إليك حيثما كنت أم إلى أرض معلومة أم لقوم خاصة أم إذا امت انقطعت قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة

ثم قال أين السائل عن الهجرة قال ها أنا ذا يا رسول الله قال إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فانت مهاجر وإن مت بالحضر مي قال يعني أرضا بالممامة ، وفي رواية الهجرة أن تهجر الفواحش مظهر منها وما بطن وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة فانت مهاجر . رواه أحمد والبخاري وأحمد وإسنادي أحمد حسن ورواه الطبراني .

﴿ باب النهي عن مساكنة الكفار ﴾

عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الدية ثم قال أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا يرا أبأراهما . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها ﴾

عن ابن عمر رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل مني أينا بها حتى تخرجنا منها . رواه أحمد والبخاري وأحمد ورجال الصحيح خلا محمد بن ربيعة وهو ثقة . وعن أبي موسى قال مرض سعد بمكة فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود فقل له يا رسول الله ألسنت تكره أن يموت الرجل في الأرض التي هاجر منها قال بلى ولعل الله تبارك وتعالى يرفعك فينصرك قوما وينفع آخرين بك . رواه البخاري والطبراني ورجال البخاري الصحيح خلا محمد بن عمر بن هياج وهو ثقة .

﴿ باب فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب ﴾

عن عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر بن عبد الله ما بقي معك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع فقال رجل أما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال جابر لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا سلم أبدا ولا أسلم فقالوا يا رسول الله إننا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا فقال أتم مهاجرون حيث كنتم . رواه أحمد وعمر هذا لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن إياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه أن سلمة قدم المدينة فلقية بريدة بن الحصيب فقال ارتدت

عن هجرتك يا سلمة فقال معاذ الله إني في إذن من رسول الله ﷺ إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أبدويا أسلم فتسبوا الرياح واسكنوا الشعاب فقالوا إنا نخاف يا رسول الله أن يضرنا ذلك في هجرتنا فقال أنتم مهاجرون حيث كنتم - قلت لسلمة حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد والطبراني وفيه سعيد بن إياس ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن سلمة بن الأكوع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنتم بدونا ونحن أهل حضرهم . رواه أحمد ورجالهم الصحيح . وعن مسلم بن جرهد قال مرض ابن عمر فقال رجل يا أبا عبد الرحمن قد أعشبت القفار فلو ابتعت أعزاً فتنزعت تصح فقال لم يؤذن لأحد منافي البداء غير أسلم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم وهو متروك . وعن شداد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الهجرة فاشتكى فقال مالك قال يا رسول الله اشتكيت ولو شربت من ماء بطحان لبرأت قال فما يمنعك قلت هجرتي قال اذهب فأنتم مهاجرون حيث كنتم . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن عبد الله بن سعد بن الأطلول قال كان عبد الله يخرج إلى أصحابه بتستر يزورهم فيقيم يوم دخوله والثاني ويخرج في الثالث فيقولون له لو أقمت فيقول سمعت أبي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الثاوة فمن أقام ببلد الخراج فقد ثار فأنا أكره أن أقيم . رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن جابر ابن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من بدا بعد الهجرة لعن الله من بدا بعد الهجرة إلا في فتنة فإن البدو خير من المقام في الفتنة . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب فضل المهاجرين ﴾

عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد آمنوا من الفزع ، قال أبو سعيد والله لو حبوت بها أحد الحبوت بها قومي . رواه البزار عن شيخه حمزة بن مالك

ابن حمزة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . قلت وتأتي أحاديث في فضل المهاجرين
والانصار في أواخر المناقب .

﴿ باب في فقراء المهاجرين ﴾

عن عمران بن حطان قال قالت لى عائشة أم المؤمنين ما تسمون الذين يدخلون
فيكم من أهل القرى ليس لهم فيكم قرابة قلت نسميهم العلوج والسقاط فقالت
عائشة كنا نسميهم المهاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه
الطبراني في الصغير والوسط عن شيخه أحمد بن موسى الشامي ولم أعرفه .

﴿ باب فيمن لم يهاجر وأقام الدين وشرائعه ﴾

قد تقدم حديث عبد الله بن عمرو في باب قبل هذا بورتين وقد ضربت عليه
ثم كتبت عليه . عن صالح بن بشير بن فديك قال خرج فديك إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنهم يزعمون أنه من لم يهاجر هلك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أقم الصلاة وآت الزكاة واهجر سوء واسكن
من أرض قومك حيث شئت . رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار
ورجاله ثقات إلا أن صالح بن بشير أرسله ولم يقل عن فديك . وعن الزبير بن
العوام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا أرض أرض الله والعباد عباد
الله فحيث وجد أحدكم خيراً فليثق الله وليقم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب الأمير في السفر ﴾

عن عمر بن الخطاب أنه قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم ذاك
أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح
خلا عمار بن خالد وهو ثقة . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم فإذا أمم فيكون أميركم :
رواه البزار وفيه من لم أعرفه . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجوا ثلثاً ولا يتناجوا ثلثاً وإذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤموا أحدهم
- قلت له حديث في الصحيح لا يتناجوا ثلثاً - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح
خلا عنبس بن مرحوم وهو ثقة . وعن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا

عليكم أحدكم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب ما يفعل إذا أراد سفراً ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أحدكم سفراً فليسلم على إخوانه فانهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيراً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف .

﴿ باب النهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ﴾

عن سفينة (١) قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو . رواه البزار وفيه إبراهيم بن عمرو بن سفينة وهو ضعيف .

﴿ باب مناجاة الرفاق وإجابتهم ﴾

عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا إذا غزونا فدعنا رجل في آخر القوم فقال يا أيها الأول ان تنتظره حتى يلحق . رواه البزار والطبراني وفيه يوسف بن خالد وهو ضعيف .

﴿ باب وصية الأمير في السفر ﴾

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش دعاه فأمره بتقوى الله . وبمن معه من المسلمين خيراً ثم قال اغزوا باسم الله قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الهجرة إن لهم ماله مهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وإن هم لم يفعلوا فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين ليس لهم في الفء ولا في الغنيمة شيء ويجوز عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين وإن هم أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تفعل فانك لا تدري تصيب فيهم حكم الله أولاً ولكن أنزلهم على حكمك ثم إن أرادوك أن تعطيمهم ذمة الله فلا تفعل ولكن أعطيهم ذمتك

(١) هو لقب لمولى النبي صلى الله عليه وسلم ، واختلف في اسمه - كما في نزهة الالباب في الألقاب لابن حجر العسقلاني . وستأتي مناقبه في الجزء التاسع .

وذمة أصحابك فانك ان تخفر ذمتك وذمة أصحابك خير من أن تخفروا ذمة الله . رواه البزار وفيه سالم بن عبد الواحد المرادي وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين . وبقية أحاديث هذا الباب في باب مانهي عن قتله في الحرب . وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى معاذ وأبي موسى فقال تشاورا وتطاوعا ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا . رواه البزار وفيه عمرو بن أبي خليفة العبدى ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿باب أى يوم يستحب السفر﴾

تقدمت أحاديث استحباب السفر يوم الخميس في كتاب الحج (١) .

﴿باب أدب السفر﴾

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال إذا كانت الأرض مخصبة فافسروا في السير (٢) وأعطوا الركاب حقها فان الله رفيق يحب الرفق وإذا كانت الأرض مجدبة فانجوا (٣) عليها وعليكم بالدجلة (٤) فان الأرض تطوى بالليل وإياكم والتعريس على قارعة الطريق فانها مأوى الحيات ومراح السباع . رواه البزار والطبراني موقوفاً وفيه محمد بن أبي نعيم وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان وضعفه ابن معين . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سرتهم في أرض خصيبة فأعطوا الدواب حقها أو حظها وإذا سرتهم في أرض مجدبة فانجوا عليها وعليكم بالدجلة فان الأرض تطوى بالليل وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق فانها مأوى كل دابة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث هذا الباب في الحج .

﴿باب الخروج من طريق والرجوع في غيره﴾

عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من باب الشجرة ويرجع من طريق المعرس . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هرون بن موسى بن أبي علقمة وهو ثقة .

(١) في الجز الثالث . (٢) في الأصل «السفر» . (٣) أى أسرعوا . (٤) أى السير في الليل .

﴿ باب المرافقة ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهم بالواحد والاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم . رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق . وعن أسلم قال خرجت في سفر فلما رجعت قال لي عمر من صحبت قلت صحبت رجلا من بكر بن وائل فقال عمر أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخوك البكري ولا تأمنه . رواه الطبراني في الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه وكلاهما ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعائة وخير الجيوش أربعة آلاف وما هزم قوم باغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صدقوا وصبروا - قلت رواه أبو داود والترمذي خلا قوله صدقوا وصبروا - رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الخيل ﴾

عن سويد بن هبيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير المال ماهرة مأمورة أو سكة مأبورة (١) . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن معقل بن يسار قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل ثم قال غفر الله لك والنساء . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه أحمد والبزار وفيه عطية وهو ضعيف . وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أبا ذر اعقل ما أقول لك لعناق تأتي رجلا من المسلمين خير له من أحد ذهباً يتركه وراءه يا أبا ذر اعقل ما أقول لك إن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال كذا وكذا اعقل يا أبا ذر ما أقول لك إن الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وإن الخيل في نواصيها الخير . رواه أحمد وفيه أبو الأسود الغفاري وهو

(١) السكة : الطريقة المصطفة من النخل ، والمأبورة : الملقحة . وقيل السكة : سكة

الحرث ، والمأبورة : المصاحلة ، أراد خير المال نتاج أوزرع .

ضعيف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة ومثل المنفق عليها كالمتكفف بالصدقة - قلت هو في الصحيح باختصار صدقة المنفقة - رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنم بركة والابل عز لأهلها والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وعبدك أخوك فأحسن إليه وإن وجدته مغلوباً فأعنه . رواه البزار وفيه الحسن بن عمار وهو ضعيف . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - قلت له في الصحيح البركة في نواصي الخيل - رواه البزار وفيه عتاب بن حرب وهو ضعيف . وعن سودة بن الربيع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لي بدود ثم قل لي إذا رجعت إلى أهلك فمرهم فليقلعوا أظفارهم لا يغيظوا ضروع مواشيهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه البزار ورجاله ثقات . وعن أبي كبشة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل الخيل معقود في نواصيها الخير وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كاللباسط يده بالصدقة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها قلدوها ولا تقلدوها الأوتار (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، ورواه أحمد أتم منه ورجاله ثقات ، ويأتي بعد هذا بياب . وعن عريب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير والنبل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كاللباسط يده في الصدقة وأبوالها وأروائها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة .

(١) أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية التي كانت بينكم ، والوتر هو الثأر .

رواه الطبراني وفيه أبو زياد التيمي قال الذهبي مجبول . وعن الحسن بن أبي الحسن أنه قال لابن الحنظلية حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه الطبراني عن سليمان الجرمي عن سواده ، وسليمان لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس فوهبه لرجل من الأنصار فكان يسمع صهيله ثم إنه فقده فقال له رسول الله ﷺ ما فعل فرسك فقال يا رسول الله خصيته فقال الخيل في نواصيها الخير والمغنم إلى يوم القيامة نواصيها دفاؤها وأذناها مذاها . رواه الطبراني وفيه راشد بن يحيى الماسري ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف . وعن خباب ابن الارت قال قال رسول الله ﷺ الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فما اتخذ في سبيل الله وقتل عليه أعداء الله عز وجل وأما فرس الانسان فما استبطن ويحمل عليه وأما فرس الشيطان فما روهن عليه وقومر عليه . رواه الطبراني وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف . وعن علي أن النبي ﷺ قال من ارتبط فرساً في سبيل الله فعلقه وأمره في ميزانه يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحرث وهو ضعيف .

﴿ باب منه فيما جاء في الخيل وارتباطها ﴾

عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله عز وجل قيمته أجر وركوبه أجر وعاريته أجر وفرس يغالق عليه الرجل ويراهن قيمته وزر وركوبه وزر وعاريته وزر وعلقه وزر وفرس للبطنة فعسى أن تكون سداداً من الفقر إن شاء الله . رواه أحمد ورجال الصحيح . وقد تقدم حديث خباب الذي رواه الطبراني قبل هذا . وعن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله عز وجل فعلقه وبوله وروثه وذكر ما شاء الله وأما فرس الشيطان فالذي يقامر عليه ويراهن وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يتمس

بطنها فهي ستر من فقر . رواه أحمد ورجاله ثقات فان كان القاسم بن حسان
سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح . وعن أساء بنت يزيد أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير معقود أبدأ إلى يوم القيامة فمن
ارتبطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها احتساباً في سبيل الله فان شبعها وريها
وظمأها وأرواثها وأبوالها فلاح في موازينه يوم القيامة ومن ارتبطها رياء
وسمعة وفرحاً ومرحاً فان شبعها وجوعها وريها وأرواثها وأبوالها خسرت في موازينه
يوم القيامة . رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير والنبل إلى
يوم القيامة وأهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها
ولا تقلدوها الا وتار ، قال علي ولا تقلدوها الا وثان . رواه أحمد والطبراني في
الاوسط باختصار ورجاله أحمد ثقات .

﴿ باب في خيل النبي صلى الله عليه وسلم ﴾

عن سهل بن سعد قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم عند أبي ثلاثة أفراس
يعلفهن قال وسمعت أبي يسميهم الازاز واللحيف (١) والضرب . قالت لسهل
حديث في الصحيح فيه ذكر اللحيف فقط وهو هنا عنه عن أبيه . رواه الطبراني
وفيه عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسعود قال كان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يسبح به سبحاً فأعجبه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إنما فرسي هذا بحر . رواه الطبراني وفيه مروان بن سالم الشامي وهو
ضعيف . وعن ابن عباس قال كان لرسول الله ﷺ فرس يقال له المرتجز (٢) .
رواه الطبراني في الاوسط وفيه سليمان بن داود الشاذ كوني وهو ضعيف .

﴿ باب ألوان الخيل وما يستحب منها وما يكره ﴾

عن أبي وهب الكلاعي وسئل لم فضل الأشقر قال لأن رسول الله صلى

(١) الازاز: سمي به لشدة تاززه واجتماع خلقه ، واز بالشئ : لصق به كأنه يلصق
بالمطلوب لسرعته . واللحيف سمي به لطول ذنبه كأنه يحف الأرض بذنبه أي يغطيها
به ، ويروى بالجيم والخاء . (٢) سمي به لحسن صهيله .

الله عليه وسلم بعث سرية قسكان أول من جاء بالفتح صاحب الاشقر . رواه أحمد ورجاله ثقات ، وقوله أبي وهب الكلابي وهم لأن عقيل بن شبيب لم يرو إلا عن أبي وهب الجشمي . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمن الخيل في شقرها وأيمنها ناصية ما كان منها أغر محجلاً مطلق اليد اليمنى . قلت اقتصر أبو داود والترمذي على قوله يمن الخيل في شقرها . رواه الطبراني وفيه فرج بن يحيى وهو ضعيف . وعن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أردت أن تغزو فاشتر فرساً أغر محجلاً مطلق اليمنى فانك تسلم وتغنم . رواه الطبراني وفيه عبيد بن الصباح وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إياكم والخيل المثقلة فانها إن تلق تفر وإن تغنم تغل . رواه أحمد وكأنه صلى الله عليه وسلم أراد بالخيل أصحاب الخيل والله أعلم ، وفيه ابن أبي عمير وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب تأديب الخيل ﴾

عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عاتبوا الخيل فانها تعتب . رواه الطبراني من رواية إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن بقيّة وبقيّة مدلس ، وسأل ابن حوصا محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال رأيت على ظهر كتاب إبراهيم ملحفاً فأنكرته فقات له فتركه قال وهذا من عمل ابنه محمد ابن إبراهيم كان يسوى الاحاديث وأما أبوه فشيخ غير متهم وقال فيه أبو حاتم صدوق ، ووثقه ابن حبان .

﴿ باب إكرام الخيل ﴾

عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما قتل عرف فرسه بيده . رواه الطبراني وفيه عوف بن الأزهر وهو متروك .

﴿ باب الدعاء للخيل ﴾

عن جعيل الأشجعي قال غزوت مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته وأنا على فرس لي عجفاء ضعيفة فكنت في آخر الناس فلحقني فقال سر يا صاحب الفرس

فقلت يا رسول الله عجزاء ضعيفة فرفع رسول الله ﷺ مخفقة (١) كانت معه فضربها بها وقال اللهم بارك له فيها قال فاقصد رأيتني مأمسك رأسها أتقدم الناس قال ولقد بعثت من بطنها بائني عشر ألفاً . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب المسابقة والرهان وما يجوز فيه ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن هرون القروي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره . وعن عبد الله بن الحرث قال كان رسول الله ﷺ يصف عبد الله وعبيد الله وكثيراً بنى العباس ثم يقول من سبق إلى فله كذا وكذا قال فيستبقون إليه فيقعون على ظهره وصدره فيقبلهم ويلتزمهم . رواه أحمد وفيه يزيد بن أبي زياد وفيه ضعف لين وقال أبو داود لا أعلم أحداً ترك حديثه وغيره أحب إلى منه ، وروى له مسلم مقروناً بالبخاري تعليقاً ، وبقية رجاله ثقات . وعن كثير بن عباس قال كان النبي ﷺ يجمعنا أنا وعبد الله وعبيد الله وقم فيفرج يديه هكذا فيمد باعه ويقول من سبق إلى فله كذا وكذا . رواه الطبراني وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وجعل بينها سبقاً وجعل فيها محالاً وقال لا سبق إلا في حافر أو نصل . قلت في الصحيح بعضه . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ سبق بين الخيل وراهن . قلت هو في الصحيح خلا قوله وراهن . رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات . وعن أبي ليلى لما زه بن زياد قال أرسلت الخيل زمن الحجاج فقلنا لو أتينا الرهان فأتيناه ثم قلنا لوملنا إلى أنس بن مالك فسألناه هل كنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناه فقال نعم لقد راهن على فرس يقال له سبعة فسبق الناس ففش لذلك وأعجبه . رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال فأتيناه وهو في قصره بالراوية فسألناه يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كان رسول الله ﷺ يراهن قال نعم والله لقد راهن على

(١) أى درة . وفي الأصل « مخفقة » وهو تحريف .

فرس يقال له سبحة فسبق الناس فهش لذلك وأعجبه ، ورجال أخذ ثقات
وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضمير الخيل (١) وسابق بينها فرآني
راكباً على بعير فقال يا جابر لا تزال تتعته (٢) أي لا تزال تضربه . رواه الطبراني
في الأوسط وفيه محمد بن سليمان بن مشمول وهو ضعيف . وعن عروة بن مضر
أنه كان يسوق فرسه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله ﷺ
تبارك الله الذي كيف حوافرهن وسوا فلهن . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
جابر الجعفي وهو ضعيف . وعن عصمة أن رسول الله ﷺ ركب فرساً فجرى
به فرجع إلينا فقال وجدناه بحراً . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو
ضعيف . وعن عبد الله بن مغفل قال بينما نحن ذات يوم بالمدينة إذ خرج
علينا رسول الله ﷺ على فرس له فأنطلق حتى خفي علينا ثم أقبل وهي تعدو أمامها
وأما اعترقت به فمر بشجرة فطار منها طائر فحادث فندر عنها رسول الله صلى الله
عليه وسلم على أرض غليظة فأتيناه تسعاً فاذا هو جالس وعرض ركبتيه وحرقتيه
ومنكبتيه وعرض وجهه منسح (٣) بيض ماء أصفر فجالسنا حوله نبكي .
رواه الطبراني وفيه العباس بن الفضل الانصاري وهو ضعيف . وعن بريدة
قال ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل ووقت لاضمارها وقتاً وقال يوم
كذا وكذا موضع كذا وكذا وأرسل الخيل التي ليست بمضمرة من دون ذلك .
رواه البزار وفيه صالح بن حبان وهو ضعيف . وعن عياض الأشعري قال
قال أبو عبيدة من يراهنى قال شاب أنا إن لم تغضب قال فسبقه قال فلقد رأيت
عقيصتي أبي عبيدة تنقزان (٤) وهو خلفه على فرس عري . رواه الطبراني
ورجاله ثقات . وعن أبي بلج قال رأيت أبا لنا الأسدي وكان رجلاً من
أصحاب النبي ﷺ وقد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم سبق فرس له جلله برداً

(١) تضمير الخيل هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ثم لا تغلف إلا قوتاً لتنفخ ،
وقيل تشد عليها سروجها وتجعل بالاجلة حتى يعرق تحتها فيذهب رهلها ويشد لحماها .
(٢) في الأصل « تنعته » . (٣) أي جانبه منقشر ، وفي الأصل تحريفات
صحتها من النهاية . (٤) أي تتحركان بسرعة كالقفز .

عدنياً ورأيت عليه ثوب خز ومطرفاً . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن الجلب والخبب ﴾

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال ليس منا من خبب (١) عبداً على سيده وليس منا من أفسد امرأة على زوجها وليس منا من أجلب (٢) على الخيل يوم الرهان . رواه أبو يعلى والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لا جلب في الاسلام . رواه الطبراني وفيه أبو شيبة وهو ضعيف . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ لا شغار في الاسلام - والشغار أن يبدل الرجل أخته بغير صداق فلا شغار في الاسلام - ولا جلب ولا جنب (٣) - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب النهي عن خصاء الخيل وغيرها ﴾

عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خصاء الخيل والبهائم وقال ابن عمر فيه نماء الخلق . رواه أحمد وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبرذى الروح (٤) وعن إخصاء البهائم نهياً شديداً . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب إنزاء الحمر على الخيل ﴾

عن دحية الكلبي قال قلت يا رسول الله ألا أحمل لك حمارة على فرس فينتج لك بغلاً فتركبها قال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون . رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال عن الشعبي إن دحية مرسل ، وهو عند أحمد عن الشعبي عن دحية ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عمر بن حنبل من آل حذيفة ووثقه ابن حبان .

(١) أى أفسد وخدع . (٢) الجلب أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويحلب عليه ويصيح حثالة على الجرى . والجنب بالتحريك : أن يجنب فرساً إلى فرسه الذى يسابق عليه فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب . (٣) فى الأصل « خبب » والصواب « جنب » ، وتقدم شرحه ، والحديث تكرر فى الكتاب . (٤) هو أن يوثق ذو الروح حياً ثم يرمى حتى يموت .

﴿ باب فيمن أطرق فرسا أو غيره ﴾

عن أبي عامر الهوزني عن أبي كبشة الأنماري أنه أتاه فقال أطرقني فرسك فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من أطرق فعقب له الفرس كان له كاجر سبعين فرسا حمل عليها في سبيل الله عز وجل ، والطبراني إلا أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطرق فرسه مسلما فعقب له الفرس كان له كاجر سبعين فرسا حمل عليها في سبيل الله فان لم يعقب كان له كاجر فرس يحمل عليها في سبيل الله ، ورجاله ثقات . وعن ابن عمر قال ماتعاطى الناس بينهم قط أفضل من الطرق يطرق الرجل فرسه فيجرى له أجره ويطرق الرجل فله فيجرى له أجره . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب كيف يعرف الفرس العتيق من غيره ﴾

عن محمد بن سلام قال حدثني بعض أصحابنا قال عرض سلمان بن ربيعة الخيل فمر عمرو بن معدى كرب على فرس له فقال له سلمان بن ربيعة هذا هجين فقال له عمرو عتيق فأمر به فعضش ثم جاء بطست من ماء ودعا بعناق الخيل فشربت فجاء فرس عمرو فتنى يديه وشرب وهذا صنع الهجين فنظر إليه فقال له ألا ترى فقال له اجل الهجين يعرف الهجين فبلغ عمر فكتب إليه قد بلغني ماقلت لا ميرك وبلغني أن لك سيفا تسميه الصمصامة وعندى سيف مصمم وتالله لئن وضعته على هامتك لا أقلع حتى أبلغ شيئا ذكره من جوفه فان سرك أن تعلم أحق ما أقول فعلت (١) . رواه الطبراني واصله منقطع .

﴿ باب سهم الفرس ﴾

تأتى أحاديث هذا الباب إن شاء الله تعالى . عن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهما وأمه سهما وفرسه سهمين . رواه أحمد ورجاله ثقات . قلت وتأتى أحاديث سهمان الخيل في قسمة الغنيمة .

﴿ باب ركوب ثلاثة على دابة ﴾

عن ابن عباس قال أردقني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقم أمامه

- قلت إردافه لابن عباس في الصحيح - رواه أحمد وله عند البزار قال أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع أو عرفة وقثم بين يديه والفضل خلفه ، وإردافه للفضل في الصحيح ، وفي إسناد أحمد والبزار جابر الجعفي وهو ضعيف .

﴿ باب صاحب الدابة أحق بصدرها ﴾

وبعض أحاديث هذا الباب في الأدب (١) . عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدابة أحق بصدرها . رواه البزار .

﴿ باب في دواب الغزاة وكراهية الأجراس ﴾

قد تقدمت أحاديث في كراهية الأجراس والكلاب في الصيد . عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لله ملائكة ينزلون كل ليلة يحبسون الكلاب عن دواب الغزاة إلا دابة في عنقها جرس . رواه الطبراني وفيه ليث ابن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يدفع عدلتهم .

﴿ باب كيف المشى ﴾

عن جابر قال شكنا ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدعنا لهم وقال عليكم بالنسلان (٢) فانتسلنا فوجدناه أخف علينا .

﴿ باب ما جاء في القسي والرماح والسيوف ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان وثقه ابن المديني وأبو حاتم وغيرهما وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عويم بن ساعدة قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا معه قوس فارسية فقال اطرحها ثم أشار إلى القوس العربية فقال بهذه الرماح القنا يمكن الله لكم في البلاد وينصركم على عدوكم . رواه الطبراني وفي إسناد مساتير لم يضعفوا ولم يوثقوا . وعن عبد الله بن بسر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه أو قال علي كشفه اليسرى ثم خرج رسول الله

(١) في الجزء الثامن . (٢) أي الإسراع في المشى .

ﷺ يتبع الجيش وهو متوكي على قوس فمر به رجل يحمل قوساً فارسياً فقال
 ألقها فانها ملعونة ملعون من يحملها عليكم بالقنا والقسي العربية فان بها يعز الله
 دينكم ويفتح لكم البلاد ، قال يحيى بن حمزة إنما قال ذلك رسول الله ﷺ لأنها
 كانت إذ ذاك على عهد رسول الله ﷺ فأما اليوم فقد صارت عدة وقوة لأهل
 الاسلام . رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي وهو
 مقارب الحديث وقال النسائي ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح إلا أني لم
 أجد لأبي عبيدة عيسى بن سليم من عبد الله بن بشر سمعاً . وعن سعد بن أبي
 وقاص رفعه قال عليكم بالرمي فانه خير - أو من خير - لهوكم . رواه البزار والطبراني
 في الاوسط ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالرمي فانه
 خير لعبكم ، ورجال البزار رجال الصحيح خلا حاتم بن الليث وهو ثقة وكذلك
 رجال الطبراني . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشهد الملائكة
 من رهنكم إلا النصال والنضال . رواه البزار والطبراني وفيه عمرو بن عبد الغفار
 وهو متروك . وعن أبي هريرة قال مر رسول الله ﷺ على قوم يرمون
 فقال ارموا بني اسرائيل فان أباكم كان رامياً . رواه البزار وفيه محمد بن عمرو
 ابن علقمة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر أن النبي
 ﷺ مر على قوم وهم يرمون فقال ارموا بني اسماعيل فان أباكم كان رامياً .
 رواه البزار وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف . وعن حمزة بن عمرو
 الاسلمي أن رسول الله ﷺ قال للأسلميين ارموا بني إسماعيل فان أباكم كان
 رامياً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا منع محجن بن الأدرع
 فأمسك القوم قال ما لكم قالوا من كنت معه فقد غلب قال ارموا وأنا معكم كلكم .
 رواه الطبراني وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف . وعن عمرو بن
 عطية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الأرض ستفتح
 عليكم وتكفون الدنيا فلا يعجز أحدكم أن يلهو باسمه . رواه الطبراني عن
 شيخه بكر بن سهل قال الذهبي مقارب الحديث ، وقال النسائي ضعيف ، وفيه
 ابن لهيعة أيضاً . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على

أحدكم إذا لج به همه أن يتقلد قوسه فينفي (١) به همه . رواه الطبراني في الصغير
وفيه محمد بن الزبير الزبيدي وهو ضعيف جداً . وعن قيس بن أبي حازم قال
رأيت خالد بن الوليد يوم اليرموك يرمى بين هدفين ومعه رجال من أصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم قال وقال أمرنا أن نعلم أولادنا الرمي والقرآن . رواه
الطبراني وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو متروك . وعن عطاء بن أبي رباح قال
رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عبيد الله الانصاري يرتميان فهد أحدهما
فجلس فقال له الآخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء
ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال مشى الرجل بين
الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعليم السباحة . رواه الطبراني في الأوسط
والكبير والبخاري ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الوهاب بن بخت (٢)
وهو ثقة . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء من لهو
الدنيا باطل إلا ثلاث انتضالك (٣) بقوسك وتأديبك فرسك وملاعبتك
أهلك فانهن من الحق ، وقال رسول الله ﷺ انتضلوا واركبوا وإن تنتضلوا
أحب إلى وإن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه المحتسب
فيه والممد به والرامي به . قلت فذكر الحديث وهو بتامه في صدقة التطوع .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز قال أحمد متروك .
وضعه الجمهور ووثقه دحيم ، وبقي رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال
قال رسول الله ﷺ كل لهو يكره إلا ملاعبة الرجل امرأته ومشيه بين الهدفين
وتعليمه فرسه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو ضعيف .
وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة
حسنة . رواه الطبراني وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف . وعن مجاهد قال
رأيت ابن عمر يشتديين الغرضين ويقولاني بها اني بها . رواه الطبراني ورجال
ثقات . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من تعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة

(١) في الأصل « فيتي » . (٢) في الأصل ليست منقوطة ، والتصويب من

خلاصة التذهيب . (٣) يقال انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق .

بجدها . رواه البزار والطبراني في الصغير وال الأوسط وفيه قيس بن الربيع
وثقه شعبة والثوري وغيرهما وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن رمى بسهم ﴾

عن عتبة بن عبد السلمي أن النبي ﷺ قال لأصحابه قوموا فقاتلوا قال
فرمى رجل بسهم فقال النبي ﷺ أوجب هذا . رواه أحمد والطبراني وإسنادهما
حسن . وبقية طريقه تأتي في سورة المائدة في التفسير (١) . وعن أنس بن مالك
عن النبي ﷺ قال من رمى رمية في سبيل الله قصر أو بلغ كان له مثل أجر
أربع أناس من بني إسماعيل أعتقهم . رواه البزار والطبراني في الأوسط
وفيه شبيب بن بشر وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من رمى بسهم في سبيل الله كان له نوراً يوم القيامة . رواه
البزار عن شيخه عبد الرحمن بن الفضل بن موفق ولم أعرفه ، وبقية رجاله
رجال أصحح . وعن عتبة بن عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم قريظة وانضير من أدخل هذا الحصن سهماً فقد وجبت له الجنة ، قال عتبة
فأدخلت ثلاثة أسهم . رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك .
وعن محمد بن الحنفية قال رأيت أبا عمرو الأنصاري وكان بدريا عقيبا أحدياً
وهو صائم يتلوى من العطش وهو يقول لغلام له ويحك ترسني فترسه الغلام
حتى نزع بسهم نزعاً ضعيفاً حتى رمى بثلاثة أسهم ثم قال سمعت رسول الله ﷺ
يقول من رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ كان له نوراً يوم القيامة فقتل قبل
غروب الشمس . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي
وهو ضعيف . وعن أبي أمامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من شاب شية في سبيل الله (٢) أخطأ أو أصاب كان له مثل رقبة من ولد
إسماعيل . رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات . وعن معاذ قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شية في الإسلام كانت له نوراً يوم
القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله كتب الله له به درجة . رواه الطبراني ورجاله

(١) في الجزء السابع . (٢) كذا ولعله سقط ما يبينه باقي الأحاديث .

رجال الصحيح إلا أن سالم بن أبي الجعد لم يدرك معاذاً . وعن عمران بن حصين قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ أخطأ أو أصاب فبعثت رقبة ومن شاب شبيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف .

﴿ باب الإصابة في الرمي ﴾

عن ثمامة قال كان أنس يجلس ويطرح له فراش ويجلس عليه ويرمي ولده بين يديه فخرج علينا يوماً ونحن نرعى فقال يا بني بئس ما ترمون ثم أخذ القوس فرمى فما أخطأ القرطاس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب في الأوائل أول من رمى بسهم وغير ذلك ﴾

عن القاسم قال أول من أفشى القرآن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وأول من بنى مجدأ يصلي فيه عمار بن ياسر وأول من أذن بلال وأول من غدا به فرسه في سبيل الله المقداد بن الأسود وأول من رمى بسهم في سبيل الله سعد وأول من قتل من المسلمين يوم بدر مهجع مولى عمر بن الخطاب وأول حي ألفوا مع رسول الله ﷺ جهينة وأول من أدوا الصدقة طائعين من قبل أنفسهم بنو عذرة بن سعد . رواه الطبراني وإسناده منقطع .

﴿ باب ما جاء في السيف ﴾

عن مرزوق الصقيل أنه صقل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار وكانت له قسيعة (١) من فضة وحلق في قيده وبكرة في وسطه من فضة . رواه الطبراني وفيه أبو الحكم الصقيل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن عبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أرني سيفك فسله فنظر إليه فإذا فيه دقة وضعف فقال لا تضربن بهذا ولكن اطعن به طعناً . رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك .

﴿ باب آلات الحرب وتسميتها وما كان لرسول الله ﷺ ﴾

عن ابن عباس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سيف قائمته من

(١) في الأصل « قسيعة » بالنون وهو تحريف بين .

فضة وقيعته من فضة وكان يسمى ذا الفقار وكان له قوس يسمى السداد وكانت له جعبة تسمى الجمع وكانت له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول وكانت له حربة تسمى النبعاء وكان له مجن يسمى الدفن وكان له ترس أبيض يسمى الموجز وكان له فرس أدهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداح الموجز وكانت له بغلة شهباء تسمى الدلدل وكانت له ناقية تسمى القصوى وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط يسمى السكر وكانت له عنزة تسمى النمر وكانت له ركوة تسمى الصادر وكانت له مرآة تسمى المرأة وكان له مقراض يسمى الجامع وكان له قضيب شوحط يسمى الممشوق . رواه الطبراني وفيه على بن عروة وهو متروك .

﴿ باب الرايات والاثوية ﴾ يأتي إن شاء الله .

﴿ باب فضل الجهاد ﴾

عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ جاهدوا في سبيل الله فإن الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى باب من أبواب الجنة ينجي الله تبارك وتعالى به من الهم والغم . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط أطول من هذا وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال عليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الهم والغم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن الحصين وهو متروك . وعن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ خرج بالناس قبل غزوة تبوك فلما أن أصبح صلى بالناس صلاة الصبح ثم إن الناس ركبوا فلما أن طلعت الشمس نعس الناس على أثر الدلجة ولزم معاذ رسول الله ﷺ يتلو أثره والناس تفرقت بهم ركابهم على جواد الطريق تأكل وتسير فبينما معاذ على أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم وناقته تأكل مرة وتسير أخرى عثرت ناقه بلال فخنكها بالزام فبهت حتى تقرب منها ناقه رسول الله ﷺ ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف عنه قناعه فالتفت فاذا ليس في الجيش أدنى إليه من معاذ فناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ فقال لبيك يا رسول الله قال ادن دونك فدنا منه حتى لصقت

راحلتاهما إحداهما بالأخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت
أحسب الناس منا كمكانهم من البعد فقال معاذ يا رسول الله نعس الناس فتفرقت
بهم ركبهم ترتع وتسير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا كنت ناعساً فلما رأى معاذ
بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلوته به (١) قال يا رسول الله إئذن لي أسألك
عن كلمة أمرضتني وأسقمتمني وأحزنتني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عما شئت قال
يا رسول الله حدثني بعمل يدخلني الجنة لا أسألك عن شيء غيره قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بخ بخ بخ لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم لقد سألت
لعظيم ثلاثاً سل عما شئت قال يا رسول الله حدثني عن عمل يدخلني الجنة
لا أسألك عن شيء غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ بخ بخ لقد سألت لعظيم
لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم ثلاثاً وإنه ليسير على من أراد الله به الخير
وإنه ليسير على من أراد الله به الخير وإنه ليسير على من أراد الله به الخير فلم
يحدثه بشيء إلا أعاده ثلاث مرات حرصاً لكيما يتقنه عنه فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
تؤمن بالله واليوم الآخر وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتعبد الله وحده لا تشرك
به شيئاً حتى تموت وأنت على ذلك قال يا رسول الله أعد لي فأعاد ذلك ثلاث
مرات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت يامعاذ حدثتك برأس هذا
الامر وقوام هذا الامر وذروة السنام فقال معاذ بلى يا رسول الله حدثني بأبي
أنت وأمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رأس هذا الامر أن تشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وإن قوام هذا
الامر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإن ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله إنما
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا
وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم والذي نفسي بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يبتغي به
درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله ولا ثقل ميزان عبد كدابة

(١) في الاصل له .

تتفق (١) له في سبيل الله أو يحمل عليها في سبيل الله . رواه أحمد والبخاري والطبراني باختصار وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد يحسن حديثه . وعن فضالة ابن عبيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الاسلام ثلاث آيات (٢) سفلى وعليها وغرفة فأما السفلى فالاسلام دخل فيه عامة المسلمين فلا يسأل أحد منهم إلا قال أنا مسلم وأما العليا فتفاضل أعمالهم بعض المسلمين أفضل من بعض وأما الغرفة العليا فالجهاد في سبيل الله لا ينالها إلا أفضلهم . رواه الطبراني من رواية أبي عبد الملك عن القاسم وأبو عبد الملك لم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذروة سنام الاسلام الجهاد لا يناله إلا أفضلهم . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف . وعن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة أتته فقالت يا رسول الله انطلق زوجي غازياً وكنت أقتدى بصلاته إذا صلى وبفعله كله فأخبرني بعمل يبلغني عمله حتى يرجع فقال لها أنت تطيعين أن تقومي ولا تقعدى وتصومي ولا تفطرى وتذكرى الله تعالى ولا تفترى حتى يرجع قالت ما أطيق هذا يا رسول الله فقال والذي نفسى بيده لو طقتينه ما بلغت العشور من عمله . رواه أحمد والطبراني وفيه رشدين ابن سعد وثقه أحمد وضعفه جماعة . وعن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابني حفص عن آبائهم عن أجدادهم قالوا جاء بلال إلى أبي بكر فقال يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أفضل عمل المؤمنين جهاد في سبيل الله وقد أردت أن أربط نفسى في سبيل الله حتى أموت فقال أبو بكر أنا أنشدك بالله يا بلال وحرمتي وحقى لقد كبرت سننى وضعفت قوتى واقترب أجلى فأقام بلال معه فلما توفى أبو بكر جاء عمر فقال له مثل مقالة أبي بكر فأبى بلال عليه فقال عمر فن يا بلال قال إلى سعد فإنه قد أذن بقباء على عهد رسول الله ﷺ فجعل عمر الأذان إلى عقبة وسعد . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن سهل بن عمار وهو ضعيف . وعن حرار رجل من أصحاب النبي ﷺ قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلحقنا عدونا فقام فحمد

(١) أى تموت . (٢) فى الأصل خالية من النقط .

الله وأثنى عليه ثم قال يا أيها الناس إنكم قد أصبحتم بين أخضر وأصفر وأحمر
وفي الرحال ما فيها فاذا لقيتم عدوكم فقدموا قدماً فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله
إلا ابتدرت إليه ثنتان من الحور العين فاذا استشهد فان أول قطرة تقع إلى
الأرض من دمه يكفر الله عز وجل عنه كل ذنب ويمسحان الغبار عن وجهه
يقولان قد أنى (١) لك ويقول قد أنى (١) لكما. رواه الطبراني والبخاري وفيه العباس بن
الفضل الأنصاري وهو ضعيف. ويأتي حديث يزيد بن شجرة في فضل الشهادة
بنحوه. وعن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال من أقام الصلاة
وآتى الزكاة ومات يعبد الله لا يشرك به شيئاً فإن حقاً على الله أن يدخله الجنة
هاجر أو قعد في مولده فقال رجل يا رسول الله إن حدثت بها الناس يطمئنونوا
عليها فقال رسول الله ﷺ إن الله أعد للمجاهدين في سبيله مائة درجة بين كل
درجتين ما بين السماء والأرض فلو كان عندي ما أنفق به وأقوى المسلمين أو بأيديهم
ما ينفقون ما انطلقت سرية إلا كنت صاحبها ولكن ليس بيدي ولا بأيديهم ولو
خرجت ما بقى أحد فيه إلا انطلق معي وذلك يشق على وعليهم ولوددت أن أغزو فاقتل
ثم أحيا ثم أغزو فاقتل ثم أحيا فاقتل. رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف
وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن النعمان
ابن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل
الصائم نهاره القائم ليله حتى يرجع متى يرجع. رواه أحمد والبخاري
ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أبي هند رجل من أصحاب النبي ﷺ قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القانت
لا يفتر من صيام ولا صلاة ولا صدقة. رواه البخاري وفيه عبد الرحمن بن أبي
الزناد وهو ضعيف. وعن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قاتل في سبيل الله فواق (٢) ناقة حرم الله على وجهه النار. رواه أحمد وفيه
عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف. وعن عائشة أن مكاتباً لها دخل عليها ببقية
مكاتبته فقالت له ما أنت بداخل على غير مرتك هذه فعليك بالجهاد في سبيل

(١) أي آن. وفي الأصل: أنا. (٢) أي حلبة.

الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خالط قلب امرئ رهج (١) في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات . وعن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجف قلب المؤمن في سبيل الله تحاتت عنه خطاياه كما يتحات عند النخلة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف . وعن أبي المنذر أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن فلانا هلك فصل عليه فقال عمر إنه فاجر فلا تصل عليه فقال الرجل يا رسول الله ألم تر الليلة التي أصبحت فيها في الحرس فإنه كان فيهم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم تبعه حتى جاء قبره فقعده حتى إذا فرغ منه حثا عليه ثلاث حشيات ثم قال تثني عليك الناس سوءاً وأثني عليك خيراً فقال عمر وما ذاك يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعنا منك يا ابن الخطاب من جاهد في سبيل الله وجبت له الجنة . رواه الطبراني وفيه يزيد بن ثعالب (٢) ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرج الغازی في سبيل الله جعلت ذنوبه جسراً على باب بيته فإذا خلفه خاف ذنوبه كلها فلم يبق عليه منها مثل جناح بعوضة وتكفل الله له بأربع بأن يخلقه فيما يخلف من أهل ومال وأى ميتة مات بها أدخله الجنة وأى ردة رده رده سالماً بماناله من أجر أو غنيمة ولا تغرب شمس إلا غربت بذنوبه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله نخرج الليلة أو نمكث حتى نصبح قال ألا تحبون أن تبيتوا في خراف الجنة (٣) . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي مقارب الحديث ، وقال النسائي ضعيف ، وفيه ابن لهيعة أيضاً . وعن عبد الله بن عتيك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من خرج من بيته مهاجراً في سبيل الله عز وجل ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث الوسطى والسبابة

(١) الرهج : الغبار . (٢) لعله « تغلب » . (٣) أى اجتناء ثمرها ، يقال خرفت النخلة آخرها خرافاً وخرفاً .

والا بهام فجمعهم وقال وأين المجاهدون فخر عن دابته فمات فمات وقع أجره على الله أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله عز وجل والله إنها الكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ فمات فقد وقع أجره على الله ومن قتل فقتل فقد استوجب المآب. رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن اسحق مدلس، وبقيته رجال أحمد ثقات. وعن معاذ يعني ابن جبل قال عهد إلينا رسول الله ﷺ في خمس من فعل منهن واحدة كان ضامنا على الله عز وجل من عادم ريشاً أو خرج مع جنازة أو خرج غازياً في سبيل الله أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيره وتوقيره أو قدم في بيته فسلم وسلم الناس منه - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وعن حميد بن هلال قال كان رجل من الطفاوة طريقه علينا يأتي على الحى فيحدثهم قال أتيت المدينة في غير لنا فبعنا بضاعتنا ثم قلت لا نطلق إلى هذا الرجل فلا تين من بعدى بخبره فأنتهيت إلى رسول الله ﷺ فاذا هو يرني بيتاً قال إن امرأة كانت فيه فخرجت في سرية من المسلمين وتركته ثلث عشرة غزوة وصيبتها (١) التي تنسج بها قال فقدت غزراً من غنمها وصيبتها قالت يارب قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه وإني قد فقدت غزراً من غنمي وصيقتي وإني أنشدك غزى وصيقتي قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر له شدة من شدتها لربها تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبحت غزها ومثلها وصيبتها ومثلها وهاتيكم فأتتها فأنسأها إن شئت قال قلت بل أصدقك. رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح. وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خصال ست ما من مسلم وفي واحدة منهن إلا كان ضامنا على الله أن يدخله الجنة رجل خرج مجاهداً فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل تبع جنازة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل توضع فاحسن الوضوء ثم خرج إلى مسجد للصلاة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل حتى بيته لا يغتاب المسلمين ولا يجر إليهم سخطاً ولا نعمة فان مات في وجهه كان

(١) الصيغة: الصنارة التي يغزل بها وينسج.

ضامتا على الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن عبد الرحمن بن
أبي فروة وهو متروك . وعن محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا حرم أحدكم الزوجة والولد فعليه بالجهاد . رواه الطبراني وفيه موسى
ابن محمد بن حاطب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل أمة رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد
في سبيل الله . رواه أبو يعلى وأحمد إلا أنه قال لكل نبي رهبانية ورهبانية هذه
الأمة الجهاد ، وفيه زيد العمى وثقه أحمد وغيره وضعفه أبو زرعة وغيره ، وبقية
رجالهم رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن لكل أمة سياحة وإن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله وإن لكل أمة رهبانية
ورهبانية أمتي الرباط في نحور العدو . رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو
ضعيف . وعن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين الجنة تحت الآبارقفوا الظمآن
يرد الماء موارده . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن عبد الله بن سلام قال بينا
نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمع القوم وهم يقولون أي
الأعمال أفضل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيمان بالله ورسوله
وجهاد في سبيل الله وحج مبرور ثم سمع نداً في الوادي يقول أشهد أن لا إله
إلا الله وأن محمداً رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وأنا أشهد وأشهد لا يشهد بها
أحد إلا برىء من الشرك . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات .
وعن الشفاء بنت عبد الله وكانت امرأة من المهاجرات أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل عن أفضل الأعمال فقال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور .
رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن عبادة بن الصامت قال بينما أنا عند رسول الله
ﷺ إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في
سبيله وحج مبرور فلما ولي الرجل قال وأهون عليك من ذلك إطعام الطعام ولين
الكلام وحسن الخلق فلما ولي قال وأهون عليك من ذلك لا تتمهم الله على شيء
فضاه عليك ، وفي رواية أن الرجل هو الذي قال يا رسول الله أريد أهون من
ذلك قال السماحة والصبر . رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة وحديثه

حسن وفيه ضعف ، وفي الآخر سويد بن ابراهيم وثقه ابن معين في روايتين وضعفه النسائي ، وبقية رجالها ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير البرية قالوا بلى يا رسول الله قال رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هيعه (١) استوى عليه أخبركم بالذي يليه قالوا بلى قال رجل في ثلثة من غنم يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ألا أخبركم بشر البرية قالوا بلى يا رسول الله قال الذي يسأل بالله ولا يعطى به - قالت لابي هريرة حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد وأبو معشر نجيح ضعيف وأبو معشر مولى أبي هريرة لم أعرفه . وعن عائشة أم المؤمنين أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أى الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور . رواه البزار وفيه الوليد بن عبد الله بن أبي ثور وضعفه الجمهور وزكاه هو وشريك . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة خير من أربعين غزوة وغزوة خير من أربعين حجة وحجة الاسلام خير من أربعين غزوة . رواه البزار ورجاله ثقات ، وعنبسة بن هبيرة وثقه ابن حبان وجهله الذهبي . وعن أبي أمامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية من سراياه قال فمر رجل بغار فيه شيء من ماء قال فحدث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه شيء من ماء ويصيب ما كان حوله من البقل ويتخلى من الدنيا ثم قال لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فإن أذن لي فعلت وإلا لم أفعل فأتاه فقال يابني الله إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل فحدثت نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكنى بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة . رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الا لهاني وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشعب من ماء فأعجبه طيبه فقال لو اعتزلت الناس وأقمت في ذلك الشعب ولن

(١) الهيعه: الصوت الذى يفزع منه ويخاف .

أفعل حتى أستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل فان مقام أحدكم في سبيل الله خير له من مقامه في بيته ستين عاماً أو كذا عاماً من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة . رواه البزار ورجاله ثقات . وبأبي حنيفة حديث عمران ابن حصين في فضل مقام الرجل في الصف للقتال .

﴿ باب القرض للجهاد وفضله ﴾

عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن مسعود قال جاء رجل فقال هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الخيل شيئاً قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة اشترؤا على الله واستقرضوا على الله قيل يا رسول الله كيف تشتري على الله ونستقرض على الله قال قولوا أقرضنا إلى مقاسمتنا وبعنا إلى أن يفتح الله لنا لا تزالون بخير مادام جهادكم خضر وسيكون في آخر الزمان قوم يشكون في الجهاد فجاهدوا في زمانهم ثم اغزوا فان الغزو يومئذ خضر (١) . رواه أبو يعلى وفيه بقية وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فضل المهاجرين على القاعدین ﴾

عن الفلتان بن عاصم قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل عليه وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله قال فكنا نعرف ذلك منه قال فقال للكاتب اكتب (لا يستوى القاعدون والمجاهدون في سبيل الله) قال فقال الأعمى فقال يا رسول الله ما ذنبنا فأنزل الله فقلنا للأعمى إنه ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخاف أن يكون ينزل عليه شيء في أمره فبقى قائماً يقول أعود بغضب رسول الله ﷺ فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب (غير أولى الضرر) . رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . ورواه الطبراني إلا أنه قال فبقى قائماً يقول أتوب إلى الله . قلت وتأتى بقية طريقه في التفسير .

(١) أي طرى محبوب لما ينزل الله فيه من النصر ويسهل من الغنائم ، وفي الأصل « أخضر » والتصويب من النهاية .

﴿باب الجهاد في المغرب﴾

عن أنى مصعب قال قدم رجل من أهل المدينة فرأوه موثراً في جهازه
فسألوه فاخبرهم أنه يريد المغرب وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سيخرج ناس إلى المغرب يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس .
رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن عمرو بن الحنق قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون فتنة يكون أسلم الناس فيها الجند
الغربي ، قال ابن الحنق فلذلك قدمت عليكم يا أهل مصر . رواه البزار والطبراني
من طريق عميرة بن عبد الله المغافري وقال الذهبي لا يدرى من هو .

﴿باب الجهاد في البحر﴾

عن ابن عباس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه
إذ وضع رأسه فنام فضحك في منامه فلما استيقظ قالت له امرأة من نسائه لقد
ضحكت في منامك فما أضحكتك قال أعجب من ناس من أمتي يركبون هذا البحر
حول العدو يجاهدون في سبيل الله عز وجل فذكر لهم خيراً كثيراً . رواه أحمد
وفيه محمد بن ثابت العبدى وثقه ابن معين في رواية وكذلك النسائي ، وبقية رجاله
ثقات . وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج
وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن أجار البحر فساكنها أجار
الأودية كلها والمائد كالمشحط في دمه . رواه الطبراني في الكبير والأوسط
وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون
وضعه غيره . وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
غزا في البحر غزوة في سبيل الله والله أعلم بمن يغزو في سبيله فقد أدى إلى الله طاعته
كلها وطلب الجنة كل مطلب وهرب من النار كل مهرب . رواه الطبراني في الثلاثة
وفيه عمر بن الصبح وهو متروك . وعن وائلة بن الأسقع قال قال رسول الله
ﷺ من فاته الغزو معي فليغز في البحر . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو
ابن الحصين وهو ضعيف . وعن أبي هريرة رفعه قال كلم الله تبارك وتعالى هذا

البحر الغربي وكلم البحر الشرقي فقال للبحر الغربي إني حامل فيك عباداً من عبادي فكيف أنت صانع بهم قال أغرقهم قال بأسك في نواحيك فخرمه الحلبة والصيد وكلم هذا البحر الشرقي فقال إني حامل فيك عباداً من عبادي فما أنت صانع بهم قال أحملهم على ثديي أكون لهم كالوالدة لولدها فاثابه الحلبة والصيد . رواه البزار وجادة وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال لا يركب البحر إلا حاج أو غاز . رواه البزار وفيه ايث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب غزو الهند ﴾

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابتان من أمتي أحرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى بن مريم . رواه الطبراني في الأوسط وسقط تابعيه والظاهر أنه راشد بن سعد ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في المجاهدين ونفقتهم ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله تعالى فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذي له عند الله من المزيدي قيل يا رسول الله النفقة قال النفقة على قدر ذلك قال عبد الرحمن فقلت لمعاذ إنما النفقة بسبعمئة ضعف فقال معاذ قل فهمك إنما ذاك إذا أنفقوها وهم مقيمون بين أهليهم غير غزاة فاذا غزوا وأنفقوا خيراً الله لهم من خزانة رحمته ما ينقطع عنه علم العباد وصفتهم فأولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون . رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم . وعن أنس بن مالك قال النفقة في سبيل الله تضعف بسبعمئة ضعف . رواه البزار وفيه محمد بن أبي إسماعيل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن خرج غازياً فمات ﴾

قد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد في معنى هذا الباب . عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج

إلى يوم القيامة ومن خرج غازياً فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة .
رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن عقبة
ابن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صرع عن دابته في
سبيل الله فمات فهو شهيد . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب فيمن جهز غازياً أو خلفه في أهله ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ من جهز غازياً أو خلفه في أهله
بخير فانه معنا . رواه الطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف ورجل لم
يسم . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من جهز غازياً في سبيل الله
فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
رواد بن الجراح وثقه أحمد في غير حديث سفيان وكذلك ابن معين وابن حبان
وقال يخطيء ويخالف ، وضعفه جماعة . وعن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال
من جهز غازياً في سبيل الله فله مثل أجره . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله
رجال الصحيح . وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال عام بنى
لحيان ليخرج من كل اثنين منكم رجل وليخلف الغازي في أهله وماله وله مثل
نصف أجره . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن .

﴿ باب إعانة المجاهدين ﴾

عن جبلة يعني ابن حارثة أن النبي ﷺ كان إذا لم يغز أعطى سلاحه علماً
أو أسامة . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات .
وعن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعان مجاهداً في
سبيل الله أو غارماً في عسرتة أو مكاتباً في رقبتة أظله الله يوم لا ظل إلا ظله .
رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه وعبد الله بن محمد بن
عقيل حديثه حسن . وعن عمرو بن مرداس قال أتيت الشام فإذا رجل غليظ
الشفقين أو قال ضخم الشفتين والأنف وإذا بين يديه سلاح فسأله وهو يقول
يا أيها الناس خذوا من هذا السلاح واستصلحوه وجاهدوا به في سبيل الله قال
رسول الله ﷺ . رواه أحمد هكذا وفي إسناده أبو الورد بن تمام وهو مستور .

وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أظلم رأس غاز أظلم الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره . قلت روى ابن ماجه طرفان آخره - رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات وإسناد أحمد منقطع وفيه ابن لهيعة . وعن عبد الله قال ان امتع بسوط في سبيل الله أحب إلى من أن أحج حجة بعد حجة . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن لم يغز ولم يجهز غازيا ﴾

عن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن أهل بيت لا يغزو منهم غاز أو يجهز غازيا بسلك أو مائرة أو ما يعد لها من الورق أو يخلفه في أهله بخير إلا أصابهم الله بقارعة قبل يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف . وعن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماترك قوم الجهاد إلا عمهم الله بالعذاب . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس بذلك ، وقال الذهبي روى عنه الناس .

﴿ باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله ﴾

عن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه أمر أصحابه بالغزو فقال رجل لا أهله أتخلف حتى أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أسلم عليه وأودعه فيدعو لي بدعوة تكون سابقة يوم القيامة فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم أقبل الرجل مسلماً عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرى بكم سبقك أصحابك قال نعم سبقوني اليوم بغدوتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد سبقوك بأبعد مما بين المشرقين والمغربين في الفضيلة . رواه أحمد وفيه زبان بن فائد وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن معاوية ابن خديج قال سمعت رسول الله ﷺ يقول غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله ثقات . وعن سفیان بن وهب الخولاني أنه كان تحت ظل راحلة رسول

الله صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع وان رجلا حدثه ذلك ورسول الله ﷺ على كور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بلغت فظننا أنه يريدنا فقال نعم ثم أعاده ثلاث مرات وقال فيما يقول روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وغزوة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وإن المؤمن على المؤمن عرضه ونفسه حرمة كما حرم هذا اليوم . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن الزبير قال قال رسول الله ﷺ غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها . رواه أبو يعلى والبزار وفيه عمرو بن صفوان المزني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها . رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف .

باب فضل الغبار في سبيل الله

عن أبي الدرداء رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ لا يجمع الله عز وجل في جوف رجل غبار آفي سبيل الله ودخان جهنم ومن اغبرت قدمه في سبيل الله باعد الله منه النار مسيرة ألف عام للراكب المستعجل ومن جرح جراحة في سبيل الله ختم له بخاتم الشهداء له نور يوم القيامة لونها مثل لون الزعفران وريحها مثل المسك يعرفه بها الأولون والآخرون يقولون فلان عليه طابع الشهداء ومن قاتل في سبيل الله عز وجل فواق ناقة (١) وجبت له الجنة . رواه أحمد ورجالهم ثقات إلا أن خالد ابن دريك (٢) لم يسمع من أبي الدرداء ولم يدركه . وعن أبي المصباح قال بينا نحن نسير بدرب ملمة إذ رنا الأمير مالك بن عبد الله الخثعمي رجلا يقود فرسه في عراض الجبل فقال يا أبا عبد الله ألا تركب قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار . رواه الطبراني من طريقين وأبو يعلى إلا أنه قال في أحد الطريقين ساعة من نهار ، ورجال أحمد في أحد الطريقين رجال الصحيح خلا أبي المصباح وهو ثقة . وقال أحمد في الرواية الأخرى ساعة من نهار أيضا . وعن مالك بن عبد الله الخثعمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله

(١) أي قدر حلبة ناقة . (٢) بضم أوله وفتح الراء .

حرمه الله على النار . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن عثمان
 ابن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله
 حرمه الله على النار فما رأيت يوماً أكثر ماشياً من يومئذ ونحن من وراء
 الدروب . رواه أبو يعلى في الكبير والبزار وفيه محمد بن عبد الله بن عمير وهو
 متروك . وعن سليمان بن موسى قال مر مالك بن عبد الله الخثعمي وهو على
 الناس بالصائفة بأرض الروم فر رجل يقول دابته فقال له اركب فاني أرى
 دابتك طهيرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما اغبرت قدما عبد في سبيل
 الله إلا حرم الله عليهما النار ، قال فنزل مالك ونزل الناس يمشون فما روى
 يوم أكثر ماشياً منه . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن عبد الله بن سليمان
 ابن أبي ربيب أن مالك بن عبد الله الجهنى مر على خبيب بن مسلمة أو خبيب مر
 على مالك وهو يقود فرسه ويمشى فقال ألا تركب فقد حملك الله قال إن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار .
 رواه الطبراني وعبد الله بن سليمان لم أعرفه ، وبقيّة رجاله وثقوا . وعن أبي
 بكر يعنى الصديق أن النبي ﷺ قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما على
 النار . رواه البزار وفيه كوثر (١) بن حكيم وهو متروك . وعن عمرو بن قيس
 الكندي قال كنا مع أبي الدرداء منصرفين من الصائفة فقال يا أيها الناس اجتمعوا
 سمعت رسول الله ﷺ يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرم الله سائر
 جسده على النار . رواه الطبراني في الأوسط وفيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه
 الجمهور ووثقه مسلم بن إبراهيم . وعن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله
 ﷺ يقول لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف امرئ مسلم . رواه
 الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أبي داود الحراي وهو ضعيف مذکور
 في ترجمة ابنه محمد . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يجتمع في منخرى عبد غبار في سبيل الله ودخان جهنم . رواه الطبراني
 في الكبير والأوسط وفيه موسى بن عمير القرشي الأعشى وهو متروك .

وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال ما من رجل يغبر وجهه في سبيل الله إلا أمن الله قدميه النار يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه جميع بن توب بالفتح وقال بالضم وهو متروك . وعن ربيع بن زيد قال بينما رسول الله ﷺ يسير معتدلاً عن الطريق إذ أبصر شاباً من قريش يسير معتزلاً فقال أليس ذاك فلان قالوا نعم قال فادعوه فجاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مالك اعتزلت عن الطريق قال كرهت العبار قال فلا تعتزله فوالذي نفسي بيده إنه لذريعة (١) الجنة . رواه الطبراني ورجاله ثقات (٢) .

﴿ باب الحرس في سبيل الله ﴾

عن أبي ریحانة قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأتينا ذات يوم على سرف فبتنا عليه فأصابنا برد شديد حتى رأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها ويلقي عليه الجحفة يعني الترس فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من الناس قال من يحرسنا الليلة وأدعو الله له بدعاء يكون فيه فضلاً فقال رجل من الأنصار أنا يا رسول الله قال ادنه فدنا فقال من أنت فتسمى له الأنصاري ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء فأكبر منه قال أبو ریحانة فلما سمعت مادعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أنا رجل آخر فقال ادنه فدنوت فقال من أنت فقلت أبو ریحانة فدعا لي بدعاء هو دون مادعا للأنصاري ثم قال حرمت النار على عين دمعت أو بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وقال حرمت النار على عين أخرى ثالثة لم يسمعها محمد بن سمير - قلت روى النسائي طرفاً منه - قلت رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات . وعن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال من حرس من وراء المسلمين في سبيل الله تبارك وتعالى متطوعاً لا يأخذه سلطان لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم فإن الله تبارك وتعالى يقول (وإن منكم إلا واردة) . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة وهو أحسن

(١) الذريعة: نوع من الطيب، والكلمة في الأصل ليست منقوطة .

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين منها - حاشية الأصل .

حالا من رشرين . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ عينا لا تمسهما النار أبداً عين باتت تكل في سبيل الله وعين بكت من خشية الله . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال لا يريان النار ، ورجال أبي يعلى ثقات . وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ عينا لا تمسهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله تبارك وتعالى وعين باتت تحرس في سبيل الله عز وجل . رواه الطبراني وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وهو متروك ووثقه دحيم . وعن معاوية بن حيدة قال قال رسول الله ﷺ ثلاثة لا ترى أعينهم النار عين حرس في سبيل الله وعين بكت من خشية الله وعين كفت عن محارم الله . رواه الطبراني وفيه أبو حبيب العنقزي ويقال القنوي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ من جلس على البحر احتساباً ونية احتياطاً للمسلمين كتب الله له بكل قطرة في البحر حسنة . رواه الطبراني وفيه يوسف بن السفر وهو متروك والاسناد منقطع . وعن أبي عطية أن رسول الله ﷺ جلس فحدث أن رجلاً توفي فقال هل رآه أحد منكم على عمل من أعمال الخير فقال رجل نعم حرس مع ليلى في سبيل الله فقام رسول الله ﷺ ومن معه فصلى عليه فلما أدخل القبر حثا رسول الله ﷺ يده من التراب ثم قال إن أصحابك يظنون أنك من أهل النار وأنا أشهد أنك من أهل الجنة ثم قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب لا تسأل عن أعمال الناس ولكن سل عن الفطرة . رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد ابن عرق الحمصي ضعفه الذهبي .

(باب التكبير على ساحل البحر)

عن قرّة بن إياس قال قال رسول الله ﷺ من كبر تكبيرة على ساحل البحر عند غروب الشمس رافعاً صوته أعطاه الله من الأجر بعدد كل قطرة في البحر عشر حسنة ومحاً عنه عشر سيئات ورفعه له عشر درجات ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام بالفرس المسرع . رواه الطبراني وفيه خليفة بن حميد قال الذهبي فيه جهالة وهذا الخبر ساقط .

(باب في الرباط)

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم خير من صيام شهر وقيامه . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ كل ميت يختم على عمله إلا المراتب في سبيل الله فإنه يجرى عليه أجر عمله حتى يبعثه الله ، وفي رواية ويؤمن من فتن القبر . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن . وعن أم الدرداء ترفع الحديث قال من رباط في شيء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام أجزأت عنه رباط سنة . رواه أحمد والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادته في أهله ألف سنة . قلت رواه ابن ماجه خلا قوله على ساحل البحر . رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي وهو ضعيف وإن كان ابن حبان وثقه فقد قال في الضعفاء إنه يجوز الاحتجاج به . وعن عثمان بن عفان وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى عليه عمل الصائم وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتان ويبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفرع الأكبر . قلت حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه . رواه البزار وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك ابن شعيب فقال ثقة مأمون ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال سئل رسول الله ﷺ عن أجر الرباط فقال من رباط يوماً حارساً من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه من صام وصلى . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رباط يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار سبعين خنابق كل خندق كسبع سموات وسبع أرضين . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى ابن سليمان أبو طيبة وهو ضعيف . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال من رباط في سبيل الله أمنه الله من فتنة القبر . رواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوماً في سبيل

(١٩ - خامس مجمع الزوائد)

الله باعده الله من النار سبعين خريفاً ومن توفي مرابطاً وفي فتنة القبر وجرى عليه رزقه - قلت روى النسائي وابن ماجه منه الصوم فقط - رواه الطبراني في الاوسط وفيه رشد بن سعد وهو ضعيف وقد تقوى بالمتابعات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ تمام الرباط أربعون يوماً ومن رباط أربعين يوماً لم يبع ولم يشتروا لم يحدث حدثاً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . رواه الطبراني وفيه أيوب بن مدرك وهو متروك . وعن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ قال رباط شهر خير من صيام دهر ومن مات مرابطاً في سبيل الله آمن من الفزع الاكبر وغدى عليه برزقه وريح من الجنة ويجرى عليه أجر المجاهد حتى يبعثه الله عز وجل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن العرباض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المراتب في سبيل الله فانه يتمي له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيامة . رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات . وعن شرحبيل بن السمط أنه رأى سلمان الفارسي وهو مرابط بساحل فقال مالك قال مرابط قال سلمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله كصيام شهر وقيامه ومن مات مرابطاً جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأمن الفتان وبعث يوم القيامة شهيداً . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وعن عتبة بن النذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أساطت غزوك واستحلت الغنائم وكثرت الغرائم فخير جهادكم الرباط . رواه الطبراني وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك .

﴿باب الخدمة في سبيل الله﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم ثم الذي يأتيهم بالآخبار وأخصهم منزلة عند الله الصائم ومن استقى لأصحابه قربة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة سبعين درجة أو سبعين عاماً . رواه الطبراني في الاوسط وفيه عنبسة بن مهران وهو ضعيف .

﴿باب أي الجهاد أفضل﴾

عن جابر يبلغ به قال أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه . رواه أبو يعلى

والطبراني في الأوسط وله في المعجم الصغير عن جابر قال قيل يا رسول الله
أى الإسلام أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قيل فأى الهجرة أفضل
قال أنت تهجر ما كره ربك عز وجل قيل فأى الجهاد أفضل قال من عقر
جواده وأهريق دمه ، وروى مسلم بعض هذا ، ورجال أبى يعلى والصغير
رجال الصحيح ، ورواه أحمد بنحوه .

﴿ باب ما جاء في الشهادة وفضلها ﴾

عن عتبة بن عبد السلمي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل ثلاثة رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله في
سبيل الله عز وجل حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك الشهيد المفخر في
خيمة الله عز وجل تحت عرشه لا يفضلُه النبيون إلا بدرجة النبوة ورجل مؤمن
فرق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله في سبيل الله إذا لقي العدو
قاتل حتى قتل فمحصصة (٢) تحت ذنوبه وخطاياها إن السيف يحاء للخطايا وأدخل من
أى أبواب الجنة شاء فإن لها ثمانية أبواب ولجنهم سبعة أبواب وبعضها أفضل من
بعض ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو قاتل في سبيل الله
عز وجل حتى يقتل فذلك في النار إن السيف لا يمحو النفاق . رواه أحمد
والطبراني إلا أنه قال وأدخل من أى أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب وبعضها
أفضل من بعض ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا المثنى إلا ملوكي وهو ثقة .
وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء ثلاثة رجل
خرج بنفسه وماله محتسباً في سبيل الله لا يريد أن يقاتل ولا يقتل يكسر سواد
المسلمين فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها وأجير من عذاب القبر ويؤمن
من الفزع ويزوج من الحور العين وحلت عليه حلة الكرامة ويوضع على رأسه
تاج الوقار والخلد والثاني خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ولا يقتل فإن
مات أو قتل كانت ركبته مع إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله تبارك وتعالى
في مقعد صدق عند مليك مقتدر والثالث خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن

يقتل ويقتل فان مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه واضعه على عاتقه
والناس جاثون على الركب يقولون ألا افسحوا لنا فانا قد بذلنا دماءنا لله تبارك
وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال ذلك إبراهيم
خليل الرحمن أو النبي من الانبياء لرحل لهم عن الطريق لما يرى من واجب حقهم
حتى يأتوا منابر من نور تحت العرش فيجلسون عليها ينظرون كيف يقضى
بين الناس لا يحدون غم الموت ولا يقيمون في البرزخ ولا تفزعهم الصيحة
ولا يههمهم الحساب ولا الميزان ولا الصراط ينظرون كيف يقضى بين الناس
ولا يسألون شيئاً إلا أعطوه ولا يشفعون في شيء إلا شفّعوا فيه ويعطون من
الجنة ما أحبوا ويتبوءون من الجنة حيث أحبوا . رواه البزار وضعفه بشيخه
محمد بن معاوية فان كان هو النيسابوري فهو متروك وفيه أيضاً مسلم بن خالد
الزنجي (١) وهو ضعيف وقد وثق . وعن نعيم بن همار أن رجلاً سأل رسول
الله ﷺ أى الشهداء أفضل قال الذين ان يلقوا في الصف لا يلفتون وجوههم
حتى يقتلوا أولئك ينطلقون في الغرف العلى من الجنة ويضحك إليهم ربك وإذا
ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حساب عليه . رواه أحمد وأبو يعلى وقال
عن نعيم بن همار (٢) أنه سمع النبي ﷺ وجاءه رجل فقال أى الشهداء أفضل
قال الذين يلقون في الصف الأول ، والباقي بنحوه ، والطبراني في الكبير
والأوسط بنحوه ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال
قال رسول الله ﷺ أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة الذين يلفتون في الصف
الأول فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا أولئك يتلبطون (٣) في الغرف العلى
من الجنة ينظر إليهم ربك إذا ضحك إلى قوم فلا حساب عليهم . رواه الطبراني
في الأوسط من طريق عنبسة بن سعيد بن أبان وثقه الدارقطني كما نقل الذهبي
ولم يضعفه أحد ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن مسعود عن
النبي ﷺ قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها أو قال كل شيء إلا الأمانة

(١) الكلمة في الأصل ليست منقوطة ، والرجل مشهور ، لقب بذلك لسواده أو
بياضه بعلاقة الضدية . (٢) في الأصل «هماز» بالمعجمة وهو غلط . (٣) أى يتمرغون .

والإمامة في الصلاة والإمامة في الصوم والإمامة في الحديث وأشد ذلك
الودائع . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ
مثل حديث قبله وهو هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للشهيد
عند الله عز وجل ست خصال أن يغفر له في أول دفعة من دمه ويرى مقعده
من الجنة ويحلى حلة الإيمان ويزوج من الحور العين ويحار من عذاب القبر
ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من
الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين
إنساناً من أقاربه . رواه أحمد هكذا قال مثل ذلك ، والبخاري والطبراني إلا أنه
قال سبع خصال وهي كذلك ، ورجال أحمد والطبراني ثقات . وعن رجل كانت
له صحبة قال قال رسول الله ﷺ يعطى الشهيد ست خصال عند أول قطرة
من دمه يكفر عنه كل خطيئة ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين
ويؤمن من الفزع الأكبر وعذاب القبر ويحلى حلة الإيمان . رواه أحمد وفيه
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه أبو حاتم وجماعة وضعفه جماعة . وعن عبد الله
ابن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للشهيد ست خصال يغفر له بأول
دفعة من دمه ويؤمن من الفزع ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين
ويحار من عذاب القبر . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو
ضعيف . وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال إن أول قطرة تقطر من دم الشهيد
تكفر بها ذنوبه والثانية يكسى من حلال الإيمان والثالثة يزوج من الحور العين .
رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب . وعن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ الشهيد يغفر له في أول كل دفعة من دمه ويزوج حوراوين ويشفع
في سبعين من أهل بيته والمرابط إذا مات في رباطه كتب له أجر عمله إلى يوم القيامة
وأتى عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حورا وقيل له قف فاشفع إلى أن
يفرغ من الحساب . قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط
عن شيخه بكر بن سهل الدمي اطل قال الذهبي مقارب الحديث ، وضعفه النسائي .

وعن يزيد بن شجرة (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنكم قد أصبحتم بين أحمر وأخضر وأصفر فإذا لقيتم عدوكم فقدموا قدما فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت له ثنتان من الحور العين فإذا استشهد كان أول قطرة تقع من دمه كفر الله عنه كل ذنب ويمسحان الغبار عن وجهه ويقولان قد آن لك ويقول هو قد آن لكما . رواه البزار والطبراني وفي إسناد البزار إسماعيل بن إبراهيم التيمي وفي إسناد الآخر فهد بن عوف وكلاهما ضعيف جداً . وقد تقدم حديث جدار أتم من هذا في فضل الجهاد . وعن مجاهد عن يزيد بن شجرة وكان يزيد بن شجرة ممن يصدق قوله فعلة قال خطبنا فقال يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم ما أحسن نعمة الله عليكم نرى من بين أحمر وأخضر وأصفر وفي الرجال ما فيها وكان يقول إذا صف الناس للصلاة وصفوا للقتال فتحت أبواب السماء وأبواب الجنة وأبواب النار وزين الحور العين واطلعن فإذا أقبل الرجل قلن اللهم انصره وإذا أدبر احتجبن منه وقلن اللهم اغفر له فأنهكوا وجوه القوم فدى لكم أبي وأمي ولا تخزوا الحور العين فإن أول قطرة تنضح تكفر عنه كل شيء عمله وتنزل إليه زوجتان من الحور يمسحان وجهه ويقولان قد آنى (٢) لك ويقول قد آنى لكم ثم يكسى مائة حلة ليس من نسج بني آدم ولكن من نبت الجنة لو وضعن بين أصبعين لو سعنه وكان يقول نبشت أن السيوف مفاتيح الجنة . رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح . وعن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا . رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات ، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن سعد بن أبي وقاص أن رجلا جاء إلى الصلاة والنبي

(١) في الأصل « سحرة » بمهمات كما سلف قبل صفحات ، والتصحيح من الإصابة .

(٢) في الأصل « أنا » والصواب بالياء ، وهو بمعنى آن .

صلى الله عليه وسلم يصلى فقال حين انتهى إلى الصف اللهم آتني ما تؤتي عبادك
 الصالحين قال فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال من
 المتكلم أنفا قال رجل أنا يا رسول الله قال إذا تعقر جوادك وتستشهد . رواه
 أبو يعلى والبخاري بإسنادين وأحد إسنادي البخاري رجاله رجال الصحيح
 خلا محمد بن مسلم بن عائذ (١) وهو ثقة . وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لنا من قتل منكم صابراً مقبلاً فقتل في سبيل الله
 فانه في الجنة . رواه الطبراني والبخاري وفي إسناد الطبراني مستور ، وبقيته رجاله
 ثقات ، وإسناد البخاري ضعيف . وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا صحابه يوماً مات قولون في رجل قتل في سبيل الله قالوا
 الجنة قال رسول الله ﷺ الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام
 رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم إلا خيراً قالوا الله ورسوله أعلم قال الجنة
 إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم
 خيراً فقالوا النار فقال رسول الله ﷺ مذبذب والله غفور رحيم . رواه الطبراني
 وفيه إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس (٢) وهو ضعيف . وعن أبي قتادة أن رسول
 الله ﷺ قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة . رواه الطبراني في
 الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف . وعن جابر يبلغ به النبي ﷺ قال من قتل
 يلتمس وجه الله لم يعذبه الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن
 بكير (٣) الغنوي وهو ضعيف . وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال إذا وقف العبد للحساب جاء قوم واضعى سيوفهم على رقابهم
 تقطردماً فازدحموا على باب الجنة فقليل من هؤلاء قليل الشهداء كانوا أحياء
 مرزوقين . رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل يأتي في البعث إن
 شاء الله ، وفي إسناده الفضل بن يسار وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ، وبقيته

(١) بمعجمة ، وفي الأصل « عايد » والتصويب من خلاصة التذهيب .

(٢) في الأصل « بسطاس » بالباء ، والتصحيح من الميزان .

(٣) في الأصل غير منقوطة ، والتصويب من الميزان .

رجالہ ثقات . وعن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فبارز رجل من المشركين رجلاً من المسلمين فقتله المشرك ثم برز له رجل من المسلمين فقتله المشرك ثم جاء فوقف على النبي صلى الله عليه وسلم فقال على ما تقتلون فقالوا ديننا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن نبي الله بحقه قال والله إن هذا لحسن آمنت بهذا ثم تحول إلى المسلمين فحمل على المشركين فقاتل حتى قتل فوضع مع صاحبيه الذين قتلها قبل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء أشد أهل الجنة تحاباً : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وسماع ابن المبارك من المسعودي صحيح فصح الحديث إن شاء الله فإن رجاله ثقات .

﴿ باب في زوجة الشهيد ﴾

عن سلمى بنت جابر أن زوجها استشهد فأتت عبد الله بن مسعود فقالت إني امرأة استشهد زوجي وخطبني الرجال فأبيت أن أتزوج حتى ألقاه فترجولي إذا اجتمعت أنا وهو أن أكون من أزواجه قال نعم فقال له رجل عنده رأي ناك فعلت هذا منك فأعذناك فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أسرع أمي بي لحوقاً في الجنة امرأة من أحسن . رواه أحمد وأبو يعلى وسلمى لم أجده من وثقها ، وبقيّة رجال أحمد ثقات .

﴿ باب فيمن قتل في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك ﴾

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق المقتول في سبيل الله مقبلاً غير مدبر المقتول المدبر إلى الجنة سبعين خريفاً والأنبياء قبل سليمان ابن داود بأربعين خريفاً لما كان فيه من الملك . رواه الطبراني من رواية جوير (١) عن الضحاك وكلاهما ضعيف .

﴿ باب في شهداء البر والبحر ﴾

عن سعد بن جنادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شهداء البر أفضل عند الله من شهداء البحر . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(١) في الأصل ليست منقوطة ، والتصويب من الميزان .

﴿باب تمنى الشهادة﴾

عن ابن أبي عميرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الناس نفس يقبضها ربها عز وجل تحب أن تعود إليكم وإن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد . وقال ابن أبي عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتل في سبيل الله أحب إلى من أن يكون لي أهل المدر والوبر (١) . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال أنشأ رسول الله ﷺ غزوة فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم غنمهم وسلمهم قال فسلمنا وغنمنا قال ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزواً ثانياً فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال اللهم سلمهم وغنمهم قال ثم أنشأ غزواً ثالثاً فأتيته فقلت يا رسول الله إني أتيتك مرتين قبل هذه فسألتك أن تدعو الله لي بالشهادة فقلت اللهم سلمهم وغنمهم فسلمت وغنمت فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة قال فسلمنا وغنمنا فذكر الحديث وقد تقدم بتامه في الصوم . رواه أحمد والطبراني وأحمد رجال الصحيح .

﴿باب فيمن جرح أو نكب في سبيل الله أو سأل الله الشهادة﴾

عن أبي ملك الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل في سبيله صادقاً عن نفسه ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تأتي يوم القيامة كأعزر ما كانت لو أنها كالزعفران وريحها ريح المسك ومن جرح به جراح في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء . رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف الرحبي وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الاثمة ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال البزار ولم أجد في كتابي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسبه مرفوعاً قال من خرج في سبيل الله جاء يوم القيامة ودمه أعزر ما كان لونه الزعفران وريحه ريح المسك وعليه طابع الشهداء . رواه البزار وفيه علي بن يزيد الحنفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(١) يريد بأهل المدر أهل القرى والامصار، والمدر جمع مدرة وهي البنية . وأهل الونر هم أهل البوادي، لأن يوتهم يتخذونها من وبر الابل . وفي الأصل تحريفات صححتها من النهاية .

﴿باب التعرض للشهادة﴾

عن ابن عمر أن عمر قال يوم أحد لا خيه خذ درعي يا أخي قال أريد من الشهادة مثل الذي تريد فتركها جميعاً . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿باب في أرواح الشهداء﴾

عن عبد الله بن عمرو قال إذا قتل العبد في سبيل الله فأول قطرة تقع على الأرض من دمه يكفر الله ذنوبه كلها ثم يرسل إليه بربطة من الجنة فتقبض فيها نفسه ويجسد من الجنة حتى تركب فيه روحه ثم يعرج مع الملائكة كأنه كان معهم منذ خلقه الله حتى يؤتى به إلى السماء فما مر بباب إلى فتح له ولا ملك إلا صلى عليه واستغفر له حتى يؤتى به الرحمن عز وجل فيسجد قبل الملائكة ثم تسجد الملائكة بعده ثم يغفر له ويطهر ثم يؤمر به إلى الشهداء فيجدهم في رياض خضر وقياب من حرير عندهم نور وحوار يلعبان لهم كل يوم بشيء لم يلعباه بالأمس يظل الحوت في أنهار الجنة يأكل من كل رائحة من أنهار الجنة فاذا أمسى وكزه بقرنه فذكاه فأكلوا من لحمه فوجدوا في طعم لحمه كل رائحة من أنهار الجنة ويبيت الثور نافساً (١) في الجنة يأكل من ثمر الجنة فاذا أصبح عدا عليه الحوت فذكاه بذنبه فأكلوا من لحمه فوجدوا في طعم لحمه كل ثمرة في الجنة ينظرون إلى منازلهم يدعون الله بقيام الساعة - فذكر الحديث وقد تقدم في الجنائز . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن السلمي (٢) وهو ثقة . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على باب بارق نهر بباب الجنة يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً . رواه أحمد والطبراني ورجاله أحمد ثقات . وعن عبد الله بن مسعود قال أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى قناديل معلقة بالعرش . رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس . وعن سالم الأقطس قال لما أصيب حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش ورأوا ما رأوا من الخير والرزق فازدادوا رغبة في الشهادة تمنوا أن

° (١) يقال نفشت الماشية تنفش نفوشاً إذا رعت ليلاً . (٢) في الأصل «السلماني» .

أصحابهم يعلمون ما أصابهم من الخير والرزق قال الله فأنا أبلغهم عنكم فأنزل الله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله) . رواه الطبراني منقطع الاسناد . وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت وهي من الله على خير تحب أن ترجع اليكم ولها نعيم الدنيا وما فيها إلا القتل في سبيل الله فانه يحب أن يرجع فيقتل مرة أخرى لما يرى من ثواب الله له . قلت رواه النسائي خلا قوله لما يرى من ثواب الله له . رواه الطبراني وفيه محمد بن ابراهيم بن العلاء الشامي وهو ضعيف . وقد تقدمت أحاديث في الجنائز في هذا المعنى وغيره .

﴿ باب فيما تحصل به الشهادة ﴾

عن راشد بن حبيش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبادة بن الصامت يعودده في مرضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتعلون الشهيد في أمتي فأزم (١) القوم فقال عبادة ساندوني فأسندوه فقال يا رسول الله الصابر المحتسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله عز وجل شهادة والطاعون شهادة والفرق شهادة والبطن شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة ، قال وزاد أبو العوام سادن بيت المقدس والحرق والسيل . رواه أحمد ورجاله ثقات ، وروى بإسناده إلى عبادة قال فذكره ، وفيه رجل لم يسم . وعن عبادة بن الصامت قال أتاني رسول الله ﷺ يعودني وأنا مريض في ناس من الأنصار فقال هل تدرون من الشهيد فسكتوا فقال هل تدرون من الشهيد فقلت لا مرأتى أسندني فأسندني فقلت من أسلم ثم هاجر ثم قتل في سبيل الله تبارك وتعالى فهو شهيد فذكر نحوه . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أنه قال إن لم يكن شهيد أمتي إلا هؤلاء إنهم إذا لقليل القتل في سبيل الله شهيد والغرق شهيد والمبطون شهيد والطاعون شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة ، وفيه المغيرة بن زياد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال دخلنا على عبد الله بن رواحة نعوده فأغمى عليه فقلنا یرحمك الله إن كنا لنرجو أن تموت على غير هذا وإن كنا لنرجو لك الشهادة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أي سكتوا ولم يجيبوا ، وفي الأصل « فاز » وهو تحريف .

ونحن نذكر هذا فقال وفيهم تعدون الشهادة فأرم القوم (١) وتحرك عبد الله فقال
 ألا تجيبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أجابه هو فقال نعد الشهادة في
 القتل فقال إن شهداء أمتي إذاً لقليل إن في القتل شهادة وفي الطاعون شهادة وفي
 البطن شهادة وفي الغرق شهادة وفي النفساء يقتلها ولدها جمعاً شهادة . رواه الطبراني
 وأحمد بن حنبل ورجالهما ثقات . وعن ربيع الأَنْصَارِي أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عاد ابن أخيه جبر الانصاري فجعل أهله يبكون عليه فقال لهم جبر لا تؤذوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصواتكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دعهم يبكين مادام حياً فاذا وجب فليسكن فقال بعضهم ما كنا نرى أن يكون
 موتك على فراشك حتى تقتل في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال رسول الله ﷺ أو ما الشهادة إلا القتل في سبيل الله إن شهداء أمتي إذاً لقليل إن
 الطعن شهادة والبطن شهادة والطاعون والنفساء بجمع (٢) شهادة والخرق شهادة
 والغرق والهدم شهادة وذات الجنب شهادة . رواه الطبراني ورجال الصحيح .
 وعن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما
 تعدون الشهيد فيكم فقلنا من قتل في سبيل الله فقال من قتل في سبيل الله فهو
 شهيد ومن غرق في سبيل الله فهو شهيد ومن قتله البطن فهو شهيد والمرأة يقتلها
 نفاسها فهي شهيدة . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو
 ضعيف . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون الشهداء فيكم
 قالوا من يقتل في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر شهيد قال إن شهداء أمتي
 إذاً لقليل المقتول في سبيل الله شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد
 والنفساء يقتلها ولدها بسرره إلى الجنة . رواه الطبراني وفيه عمرو بن عطية بن
 الحرث الوادعي وهو ضعيف . وعن سعد يعني ابن أبي وقاص قال قال رسول
 الله ﷺ تستشهدون بالقتل والطاعون والغرق والبطن وموت المرأة جمعاً موتها

(١) أي سكتوا ولم يجيبوا ، ويروى بالزاي . (٢) أي تموت وفي بطنها ولد ،
 وقيل التي تموت بكرأ ، والجمع بمعنى المجموع ، أي ماتت مع شيء بمجموع فيها غير
 منفصل عنها من حمل أو بكاراة . وفي الأصل «تجمع» وهو تحريف .

في نفاسها. رواه البزار ورجال الصريح. وعن عبد الله بن بسر قال عاد رسول الله ﷺ سعد بن عباد فقال ما تعدون الشهداء من أمتي قال ذلك ثلاثا قالوا الله ورسوله أعلم قال سعد بن عباد إن شاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي فأخبرته من الشهداء من أمتي قال فأخبرني من الشهداء من أمتي قال اسندوني فأسندوه قال من آمن بالله وجاهد في سبيل الله وقاتل حتى يقتل فهو شهيد قال إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد والمطعون شهيد والغريق شهيد والنفساء شهيدة. رواه الطبراني ورجال الصريح غير أبي صالح الفراء وهو ثقة. وعن عبد الملك بن هرون بن عنبرة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ما تعدون الشهيد فيكم قلنا يا رسول الله من قتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي إذا لقليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد والمتري شهيد والنفساء شهيد والغرق شهيد، زاد الحلواني والسل شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد. رواه الطبراني وعبد الملك متروك. وعن سلمة بن القارسي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالزكاة مرارا فقال وما تعدون الشهيد فيكم قالوا الذي يقتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي لقليل القتل في سبيل الله شهادة والنفساء شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة والسل شهادة والبطن شهادة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق ورواه البزار. وعن أبي هريرة رفعه قال البطن والغرق شهادة. رواه الطبراني في الأوسط ورجال الصريح. وعن عائشة قالت قلت يا رسول الله ليس الشهيد إلا من قتل في سبيل الله قال يا عائشة إن شهداء أمتي إذا لقليل من قال في يوم خمسا (١) وعشرين مرة اللهم بارك في الموت وفيما بعد الموت ثم مات على فراشه أعطاه الله أجر شهيد. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم. وقد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد فيمن خرج من بيته في سبيل الله فمات بأي حتف كان فهو شهيد. وعن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صرع عن دابته فهو شهيد. رواه الطبراني ورجال ثقات. وعن

ابن مسعود قال من تردى من رموس الجبال وتأكله السباع ويغرق في البحار
لشهادة عند الله . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وقد تقدمت أحاديث
الطاعون في الجنائز . وعن محمد بن زياد الألهاني قال ذكر عند أبي عتبة
الشهداء فذكر المطعون والمبطون والنفساء فغضب أبو عتبة وقال حدثنا أصحاب
نبينا صلى الله عليه وسلم عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال إن شهداء الله في
الأرض أمناء الله على خلقه قتلوا أو ماتوا . رواه أحمد ورجاله ثقات .

﴿ باب رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته ﴾

عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه أن أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود
حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش
رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته . رواه أحمد هكذا ولم أره ذكر ابن مسعود
وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، والظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن يؤيد بهم الإسلام من الأشرار ﴾

عن أبي بكره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله عز وجل
سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم . رواه أحمد والطبراني ورجلهم ثقات .
وعن ميمون بن سباز قال قال رسول الله ﷺ قوام أمتي شرارها . رواه
عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه هرون بن دينار وهو
ضعيف . وعن أنس عن النبي ﷺ قال إن الله تبارك وتعالى يؤيد هذا الدين بأقوام
لا خلاق لهم . رواه البزار والطبراني في الأوسط وأحمد وأسانيد البزار ثقات الرجال . وعن
عمر بن الخطاب قال لو لا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله سيمتع هذا الدين
بنصارى من ربيعة على شاطئ الفرات ما تركت أعرايا إلا قتلتها أو يسلم . رواه البزار
ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عمر القرشي وهو ثقة . وعن أبي موسى
الاشعري قال نزلت سورة نحواً من براءة فرفعت فحفظت منها إن الله ليؤيد
هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم - فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجاله رجال
الصحيح غير علي بن زيد وفيه ضعف ويحسن حديثه لهذه الشواهد . وعن عبد الله
ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يؤيد هذا الدين

برجال ما هم من أهله . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف لغير كذب فيه . وعن النعمان بن عمرو بن مقرن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . رواه الطبراني في ترجمة عمرو بن النعمان بن مقرن وضبط عليه ولا يستحق التضييب لأنه صواب وقد ذكر المزي في ترجمة أبي خالد الوالي أنه روى عن عمرو بن النعمان بن مقرن والنعمان ابن مقرن ، قلت ورجاله ثقات . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال إن الله تعالى ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . رواه الطبراني وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه كلام .

﴿ باب الاستعانة بالمشركين ﴾

عن خبيب بن يساف قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد غزواً لنا ورجل من قومي ولم نسلم فقلنا إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهداً لا يشهد معهم قال أو أسلمنا قلنا لا قال إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين قال فأسلمنا وشهدنا معه فقتلت رجلاً وضربني ضربة فتزوجت بابنته بعد ذلك فكانت تقول لا عدمت رجلاً وشحك هذا الوشاح فأقول لا عدمت رجلاً عجل أباك إلى النار . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم أحد حتى إذا جاوز ثنية الوداع فإذا هو بكتيبة خشناء فقال من هؤلاء قالوا عبد الله بن أبي في ستائة من هؤلاء من اليهود من بنى قينقاع فقال وقد أسلموا قالوا لا يارسول الله قال مروهم فليرجعوا فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين . رواه الطبراني في الكبير والوسط وفيه سعد بن المنذر بن أبي حميد ذكره ابن خبان في الثقات فقال سعد بن أبي حميد فنسبه إلى جده ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن قتال الترك والحبشة ما لم يعتدوا ﴾

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين (١)

(١) السويقتان : تصغير الساق ؛ وإنما صغر الساق لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة — كما في جنى الجنة في تمييز نوعي المشيئين للمحبي ، حيث فصل الكلام عليه .

من الحبشة . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة .
وعن معاوية بن أبي سفيان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا
الترك ما تركوكم . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ،
وبقية رجاله ثقات . وعن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية بن أبي سفيان
حين جاءه كتاب عامله يخبره أنه وقع بالترك وهزمهم وكثرة من قتل منهم وكثرة ما
غنم فغضب معاوية من ذلك ثم أمر أن يكتب إليه قد فهمت ما ذكرت مما قتلت
وغنمت فلا أعلمن ما عدت لشيء من ذلك ولا قاتلتهم حتى يأتيك أمري قلت
له لم يا أمير المؤمنين فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتظهرن
الترك على العرب حتى تاحقها بمنابت الشيح والقيصوم (١) فأنا أكره قتالهم لذلك .
رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتركوا الترك ما تركوكم فان أول (٢) من يسلب أمتي ما خولهم
الله بنو قنطوراء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم وهو متروك .
وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يملأ الله أيديكم
من العجم فيصبرون أشد لا يفرون يضربون أعناقكم ويأكلون فيثكم . رواه الطبراني
في الأوسط والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس . قلت وتأتي أحاديث
من نحو هذا في كتاب الفتن إن شاء الله (٣) .

﴿ باب كراهية تمنى لقاء العدو ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو
فانكم لا تدرون ما يكون من ذلك - قلت هو في الصحيح خلا قوله فانكم لا تدرون
ما يكون من ذلك - رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسحق وهو مدلس .

﴿ باب عرض الاسلام والدعاء إليه قبل القتال ﴾

عن ابن عباس قال ما قاتل النبي صلى الله عليه وسلم قوما حتى يدعوهم .
رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح . وعن

(١) الكلمة في الأصل خالية من النقط . (٢) «أول» ساقطة من الأصل ، والحديث

تكرر في الكتاب . (٣) في الجزء السابع .

أنس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب إلى قوم يقاتلهم ثم بعث إليه رجلاً فقال لا تدعه من خلفه وقل له لا تقاتلهم حتى تدعوهم .
رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن يحيى القرقيساني وهو ثقة . وعن مرثد بن ظبيان قال جاءنا كتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجدنا له قارئاً يقرؤه علينا حتى قرأه رجل من بني ضبيعة من رسول الله إلى بكر بن وائل أسلموا تسلموا . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أنس قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل : أسلموا تسلموا فما وجدوا من يقرؤه لهم إلا رجلاً من بني ضبيعة فهم يسمون بني الكاتب . رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الصغير ورجال الأولين رجال الصحيح . وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مع من أحب ، وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل أسلم تسلم قال إني أجدني كارهاً قال وإن كنت كارهاً : رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من بني النجار يعود فقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خال قل لا إله إلا الله فنال خال أنا أو عم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا بل خال فقال قل لا إله إلا الله قال هو خير لي قال نعم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أسماء بنت أبي بكر قالت لما كان يوم الفتح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بني قحافة أسلم تسلم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن المسور بن مخرمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقال إن الله بعثني رحمة للناس كافة فأدوا عني رحمكم الله ولا تختلفوا كما اختلف الحواريون على عيسى عليه السلام فانه دعاهم إلى مثل ما أدعوكم إليه فائما من بعد مكانه فكرهه فشكا عيسى بن مريم ذلك إلى الله عز وجل فأصبحوا وكل رجل منهم يتكلم بكلام القوم الذين وجه إليهم فقال لهم عيسى هذا أمر قد عزم

الله لكم عاياه فافعلوا فقال أصحاب رسول الله ﷺ نحن يا رسول الله نؤدى إليك فابعثنا
 حيث شئت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة إلى كسرى
 وبعث سليط بن عمرو إلى هودّة بن علي صاحب اليمامة وبعث العلاء بن
 الحضرمي إلى المنذر بن ساوى صاحب هجر وبعث عمرو بن العاصي إلى جيفر
 وعباد ابني جندلدى ملكي عمان وبعث دحية الكلبي إلى قيصر وبعث شجاع بن وهب
 الاسدي إلى المنذر بن الحرث بن أبي شمر الغساني وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى
 النجاشي فرجعوا جميعا قبل وفاة رسول الله ﷺ غير العلاء بن الحضرمي فان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بالبحرين . رواه الطبراني وفيه محمد بن
 إسماعيل بن عياش وهو ضعيف . وعن دحية قال بعثني رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إلى قيصر صاحب الروم بكتاب فقلت استأذنو الرسول رسول الله ﷺ
 فأتي قيصر فقبل له إن على الباب رجلا يزعم أنه رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ففرعوا لذلك فقال أدخله على فأدخلني عليه وعنده بطارقه فأعطيته الكتاب
 فقرئ عليه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى قيصر
 صاحب الروم فنخر (١) ابن أخ له أحمر أزرق سبط (٢) فقال لا تقرأ الكتاب
 اليوم لأنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم قال فقرئ
 الكتاب حتى فرغ منه ثم أمر بهم فخرجوا من عنده ثم بعث إلى فدخلت عليه
 فسألني فأخبرته فبعث إلى الأسقف فدخل عليه وكان صاحب أمرهم يصدرون
 عن رأيه وعن قوله فلما قرئ الكتاب قال الأسقف هو والله الذي بشرنا به
 موسى وعيسى الذي كنا ننتظر قال قيصر فما تأمرني قال الأسقف أما أنا فاني
 مصدقه ومتبعه قال قيصر أعرف أنه كذلك ولكن لا أستطيع أن أفعل إن
 فعلت ذهب ملكي وقتلني الروم . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني
 وهو ضعيف . وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من يذهب
 بكتابي هذا إلى طاغية الروم فعرض ذلك عليهم ثلاث مرات فقال بعد ذلك
 من يذهب وله الجنة فقال رجل من الأنصار يدعى عبيد الله بن عبد الخالق

(١) أي تكلم وكأنه كلام مع غضب ونفور . وفي الأصل غير منقوطة . (٢) بالأصل «نشط» .

أنا أذهب به ولي الجنة إن هلك دون ذلك قال نعم ولك الجنة إن بلغت أو قتل وإن هلك فقد أوجب الله لك الجنة فانطلق بكتاب النبي ﷺ حتى بلغ الطاغى فقال أنا رسول رسول الله ﷺ إليك فأذن له فدخل فعرف طاغية الروم أنه قد جاء بالحق من عند نبي مرسل ثم عرض عليه كتاب النبي ﷺ فجمع الروم عنده ثم عرضه عليهم فكرهوا ما جاء به وآمن به رجل منهم فقتل عند إيمانه ثم إن الرجل رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي كان منه وما كان من قبل الرجل فقال النبي ﷺ عند ذلك يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده لذلك الرجل المقتول . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف . وعن عبد الله بن شداد قال قال أبو سفيان إن أول يوم رعبت فيه من محمد صلى الله عليه وسلم ليوم قال قيصر في ملكه وسلطانه وحضرته ما قال قال يعني قوله لو علمت أنه هو لمشيت إليه حتى أقبل رأسه وأغسل قدميه قال أبو سفيان وحضرته يتحادر حيد عرفا مركوب الصحيفة التي كتب إليه النبي ﷺ قال أبو سفيان فما زلت مرعوباً من محمد صلى الله عليه وسلم حتى أسلمت ، وفي رسالته (يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون . هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون . قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) - قلت لأبي سفيان حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن خالد بن سعيد قال بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقال من لقيت من العرب فسمعت فيهم الأذان فلا تعرض لهم ومن لم تسمع فيهم الأذان فادعهم إلى الإسلام . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني (١) وهو ضعيف . وعن دحية الكلبي أنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيصر فقدمت عليه

(١) في الأصل «الجماني» بالجميم وهو تحريف .

فأعطيته الكتاب وعنده ابن أخ له أزرق سبط الرأس فلما قرأ الكتاب كان فيه
من محمد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم قال فنخرا ابن أخيه نخرة وقال
لا تقرأ هذا اليوم فقال له قيصر لم قال إنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم
يكتب ملك الروم فقال له قيصر لتقرأ أنه فلما قرأ الكتاب وخرجوا من عنده
أدخلني عليه وأرسل إلى الأسقف وهو صاحب أمرهم فأخبره وأقرأه الكتاب
فقال الأسقف هذا الذي كنا ننتظر وبشرنا به عيسى فقال له قيصر فكيف
تأمرني قال له الأسقف أما أنا فصدقه ومتبعه فقال له قيصر أما أنا إن فعلت
ذهب ملكي ، ثم خرجنا من عنده فأرسل قيصر إلى أبي سفيان وهو يومئذ عنده
فقال حدثني عن هذا الذي خرج بأرضكم ما هو قال شاب قال كيف حسبه فيكم
قال هو في حسب منا لا يفضل عليه أحد قال هذه آية النبوة قال كيف صدقه
قال ما كذب قط قال هذه آية النبوة قال رأيت من خرج من أصحابه إليه هل
يرجع إليكم قال لا قال هذه آية النبوة قال رأيت من خرج من أصحابه إليكم
يرجعون إليه قال نعم قال هذه آية النبوة قال هل ينكت أحيانا إذا قاتل هو
وأصحابه قال قد قاتله قوم فهزمهم قال هذه آية النبوة قال ثم دعاني فقال أبلغ
صاحبك أني أعلم أنه نبي ولكن لا أترك ملكي ، قال وأما الأسقف فانهم كانوا
يجتمعون إليه في كل أحد فيخرج إليهم فيحدثهم ويذكرهم فلما كان يوم الأحد
لم يخرج إليهم وقعد إلى يوم الأحد الآخر فكنت أدخل إليه فيكلمني ويسألني
فلما جاء الأحد الآخر انتظروه ليخرج إليهم فلم يخرج إليهم واعتل عليهم
بالمرض ففعل ذلك مراراً وبعثوا إليه لتخرجن إلينا أو لندخلن عليك فنقتلك
فانا قد أنكركناك منذ قدم هذا العربي فقال الأسقف خذ هذا الكتاب واذهب
إلى صاحبك فاقرأ عليه السلام وأخبره أني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً
رسول الله واني قد آمننت به وصدقته واتبعته وانهم قد أنكروا على ذلك فبلغه
ما ترى ثم خرج إليهم فقتلوه ثم خرج دحية إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده
رسل عمال كسرى على صنعاء بعثهم إليه وكتب إلى صاحب صنعاء يتوعده
يقول لتكفيني رجلاً خرج من أرضك يدعوني إلى دينه أو أودى الجزية أو

لا تقتلنك أو لا تفعلن بك فبعث صاحب صنعاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرين رجلاً فوجدهم دحية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قرأ أصحابهم تركهم خمس عشرة ليلة فلما مضت خمس عشرة ليلة تعرضوا له فلما رآهم دعاهم فقال اذهبوا إلى أصحابكم فقولوا له إن ربي قتل ربه الليلة فانطلقوا فأخبروه بالذي صنع فقال احصوا هذه الليلة قال أخبروني كيف رأيتموه قالوا ما رأينا ملكاً هنا منه يمشى فيهم لا يخاف شيئاً مبتدلاً لا يحرس ولا يرفعون أصواتهم عنده قال دحية ثم جاء الخبر أن كسرى قتل تلك الليلة . رواه البزار عن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة عن أبيه وكلاهما ضعيف . وعن عمير بن مقبل الجذامي عن أبيه قال وفد رفاعة بن زيد الجذامي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب له كتاباً فيه من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد إني بعثته إلى قومه عامة ومن دخل فيهم يدعوهم إلى الله وإلى رسوله فمن آمن ففي حزب الله وحزب رسوله ومن أدبر فله أمان شهرين فلما قدم على قومه أجابوه ثم سار حتى نزل الحرة حرة الرجل (١) ثم لم يلبث أن قدم دحية الكلبي من عند قريظة (٢) حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كانوا بواد من أوديتهم يقال له شنار ومعه تجارة أغار عليهم الهنيد بن العريض وأبوه العريض الضبعي بطن من جذام فأصابوا كل شيء معه ثم إن نفراً من قوم رفاعة نفذوا إليه فأقبلوا إليه وفيهم أقبال النعمان بن أبي جعال حتى لقوهم واقتتلوا ورمى قرة بن أشقر الضبعي النعمان بن أبي جعال بحجر فأصاب كعبه ودماه وقال ابن أثلة ثم رماه النعمان بن أبي جعال بحجر فأصاب ركبته وقال أنا ابن أثلة وقد كان حسان بن مسلمة صاحب دحية الكلبي قبل ذلك فعلمه أم الكتاب واستنقذوا ما في أيديهم فردوه على دحية ثم إن دحية قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره الخبر فاستسقاءه دم الهنيد وأبيه عريض فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وبعث معه جيشاً وقد توجهت غطفان وجذام ووائل ومن كان من سلمان وسعد بن هذيل حتى جاءهم رفاعة بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

فنزّل الحرة حرة الرجلي ورفاعة بكراع العميم ومعه ناس من بني ضبيب وسائر بني الضبيب بوادي مدار من ناحية الحرة. رواه الطبراني متصلاً هكذا ومنقطعاً مختصراً عن ابن إسحاق لم يجاوزهم وفي المتصل جماعة لم أعرفهم وإسنادهما إلى ابن إسحاق جيد. وعن ابن عباس قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى من العرب يدعوهم إلى الاسلام فلم يقبلوا الكتاب ورجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه فقال أما إنني لو بعثت به إلى قوم بشط عمان من أزد شنوءة وأسلم لقبولهم ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجندى يدعوهم إلى الاسلام فقبله وأسلم وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقدمت الهدية وقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل أبو بكر الهدية مورثاً فقسمها بين فاطمة وبين الناس. رواه الطبراني وفيه عمرو بن صالح الأزدي وهو متروك. وعن مجمع بن عتاب بن شمر عن أبيه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم إن لي أبا شيخاً كبيراً وإخوة فأذهب إليهم لعلمهم أن يسلموا فأتيك بهم قال إن هم أسلموا فهو خير لهم وإن هم أقاموا فالاسلام عريض واسع. رواه الطبراني وفيه عبد الصمد بن جابر وهو ضعيف. وعن أبي وائل قال كتب خالد بن الوليد إلى أهل فارس يدعوهم إلى الاسلام بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رسيم ومهران وملا فارس سلام على من اتبع الهدى أما بعد فانا ندعوكم إلى الاسلام فان أبيتم فاعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون فان أبيتم فان معي قوماً يحبون القتل في سبيل الله كما تحب فارس الخمر والسلام على من اتبع الهدى. رواه الطبراني وإسناده حسن أو صحيح.

(باب منه في الدعاء إلى الاسلام وفرائضه وسننه)

عن الجارود أنه أخذ هذه النسخة من نسخة العلاء عهد العلاء الذي كتبه النبي ﷺ حين بعثه إلى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي الأمي القرشي الهاشمي رسول الله ونبيه إلى كافة خلقه للعلاء بن الحضرمي ومن تبعه من المسلمين عهداً إليهم اتقوا الله أيها المسلمون ما استطعتم فاني قد بعثت عليكم العلاء بن الحضرمي وأمرته أن

يتقى الله وحده لا شريك له وأن يابن الجناح فيكم السرو ويحكم بينكم وبين من لقيه
 من الناس بما أمر الله في كتابه من العدل وأمرتكم بطاعته إذا فعل ذلك فإن حكم
 فعدل وقسم فأقسط واسترحم فرحم فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته
 ومعونته فإن لى عليكم من الحق طاعة وحقاً عظيماً لا تقدرونه كل قدره ولا يبلغ
 القول كنهه عظمة حق الله وحق رسوله وكما أن لله ولرسوله على الناس عامة
 وعليكم خاصة حقاً واجباً في طاعته والوفاء بعهده فرضى الله عن من اعتصم
 بالطاعة حق كذلك للمسلمين على ولائهم حق واجب وطاعة فإن الطاعة
 درك خير ونجاة من كل شر وأنا أشهد الله على كل من وليته شيئاً من أمر
 المسلمين قليلاً أو كثيراً فليستخيرا الله عند ذلك ثم ليستعملوا عليهم أفضلهم في
 أنفسهم ألا وإن أصابت العلاء بن الحضرمي مصيبة الموت فخالد بن الوليد سيف
 الله يخالف فيهم العلاء بن الحضرمي فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته وطاعته
 فسيروا على بركة الله وعونه ونصره وعاقبة رشده وتوفيقه من لقيهم من الناس
 فليدعوهم إلى كتاب الله وسنته وسنة رسوله ﷺ وإحلال ما أحل الله لهم في كتابه
 وتحريم ما حرم الله في كتابه وإن يخلعوا الأنداد ويبرءوا من الشرك والكفر
 والنفاق وأن يكفروا بعبادة الطواغيت واللات والعزى وأن يتركوا عبادة عيسى بن
 مريم وعزير بن حروة والملائكة والشمس والقمر والنيران وكل من يتخذ نصباً من
 دون الله وأن يتبرءوا بما برى الله ورسوله فاذا فعلوا ذلك وأقروا به فقد دخلوا في الولاية
 وسموهم عند ذلك بما في كتاب الله الذي تدعونهم إليه كتاب الله المنزل به
 الروح الأمين على صفيه من العالمين محمد بن عبد الله رسوله ونبيه أرسله رحمة
 للعالمين عامة الأبيض منهم والأسود والانس والجن كتاب فيه تبيان كل شيء
 كان قبلكم وما هو كائن بعدكم ليسكون حاجزاً بين الناس حجب الله به بعضهم
 عن بعض وهو كتاب الله مهيمنا على الكتب مصداق لما فيها من التوراة والإنجيل
 والزبور يخبركم الله فيه بما كان قبلكم مما فاتكم دركه من آباءكم الأولين الذين
 أتتهم رسل الله وأنبيأوه كيف كان جوابهم لرسولهم وكيف تصديقهم بآيات
 الله وكيف كان تكذيبهم بدينه فتنجبوا مثل ذلك أن تعملوا مثله لكي لا يحل

عليكم من سخطه ونقمته مثل الذي حل عليهم من سوء أعمالهم وتهاونهم بأمر الله وأخبركم في كتابه هذا بانجاء من نجا من كان قبلكم لكي تعملوا مثل أعمالهم فكتب لكم في كتابه هذا تبيان ذلك كله رحمة منه لكم وشفقاً من ربكم عليكم وهو هدى من الله من الضلالة وتبيان من العمى وإقالة من العثرة (١) ونجاة من القتنة ونور من الظلمة وشفاء من الاحداث وعصمة من الهلاك ورشد من الغواية وبيان ما بين الدنيا والآخرة فيه كمال دينكم فاذا عرضتم عليهم فأقروا لكم فقد استكملوا الولاية فاعرضوا عليهم عند ذلك الاسلام والاصلاح والصلوات الخمس وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان والغسل من الجنابة والطهور قبل الصلاة وبر الوالدين المشركين فاذا فعلوا ذلك فقد أسلموا فادعوهم عند ذلك إلى الايمان وانعتوا لهم شرائعكم ومعالم الايمان شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن ما جاء به محمد الحق وأن ما سواه الباطل والايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وأنبيائه واليوم الآخر والايمان بهذا الكتاب وما بين يديه وما خلفه بالتوراة والانجيل والزبور والايمان بالبينات والاموات والحياة والبعث بعد الموت والحساب والجنة والنار والنصح لله ولرسوله وللمؤمنين كافة فاذا فعلوا ذلك وأقروا به فهم مسلمون مؤمنون ثم تدعوهم بعد ذلك إلى الاحسان أن يحسنوا فيما بينهم وبين الله في أداء الامانة وعهده الذي عهد إلى رسوله وعهد رسوله إلى خلقه وأئمة المؤمنين والتسليم لأئمة المسلمين من كل غائلة على لسان ويد وان يبتغوا لأئمة المسلمين خيراً كما يبتغي أحدكم لنفسه والتصدق بمواعيد الرب ولقائه ومعاتبته والوداع من الدنيا من كل ساعة والمحاسبة للنفس كل يوم وليلة والتعاهد لما فرض الله يؤدونه إليه في السر والعلانية فاذا فعلوا ذلك فهم مسلمون مؤمنون محسنون ثم انعتوا لهم الكبائر ودلوهم عليها وخوفوهم من الهلكة في الكبائر إن الكبائر هن الموبقات أولهن الشرك بالله إن الله لا يغفر أن يشرك به والسحر وما للساحر من خلاق وقطيعة الرحم يلعنهم الله والفرار من الزحف يوموا بغضب من الله والغسل فيأتوا بما غلوا يوم

القيامة لا يقبل منهم وقتل النفس المؤمنة جزاؤه جهنم وقذف المحصنة لعنوا
 في الدنيا والآخرة وأكل مال اليتيم يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً وأكل
 الربا فاندنوا بحرب من الله ورسوله فاذا انتهوا عن الكبائر فهم مسلمون مؤمنون
 محسنون متقون فقد استكملوا (١) التقوى فادعوهم بعد ذلك إلى العبادات والعبادة
 الصيام والقيام والحشوع والركوع والسجود والانابة والاحسان والتحميد
 والتمجيد والتهليل والتكبير والصدقة بعد الزكاة والتواضع والسكينة والسكون
 والمؤاساة والتضرع والاقرار بالملئكة والعبودية له والاستقلال لما كثر من
 العمل الصالح فاذا فعلوا ذلك فهم محسنون متقون عابدون فاذا استكملوا العبادات
 فادعوهم عند ذلك إلى الجهاد وبينوا لهم ورغبوهم فيها رغبهم الله فيه من فضل
 الجهاد وفضل ثوابه عند الله فان اتدبوا فبايعوهم وادعوهم حين تبايعوهم
 إلى سنة الله وسنة رسوله عليكم عهد الله وذمته وسبع كفالات منه لا تنكثوا
 أيديكم من بيعة ولا تنقضوا أمر وال (٢) من ولاية المسلمين فاذا أقرؤا بذلك
 فبايعوهم واستغفروا الله لهم فاذا خرجتم تقاتلون في سبيل الله غضباً لله ونصراً
 لدينه فمن لقيهم من الناس فليدعوهم إلى مثل الذي دعاهم إليه من كتاب الله
 وإسلامه وإحسانه وتقواه وعبادته وهجرته فمن اتبعهم فهو المستجيب المؤمن
 المحسن التقي العابد المهاجر له مالهكم وعليه ما عليكم ومن أبي هذا عليكم فقاتلوه
 حتى يفيء إلى أمر الله ويفيء إلى فتنة ومن عاهدتم وأعطيتموهم ذمة الله فوفوا
 له بها ومن أسلم وأعطاكم الرضا فهو منكم وأتم منه ومن قاتلكم على هذا من
 بعد ما يبتئموه له فقاتلوه ومن حاربكم فحاربوه ومن كايدكم فكايده ومن
 جمع لكم فاجمعوا له أو غالككم فغولوه (٣) أو خادعكم فخادعوه من غير أن تعتذروا
 أو ما كركم فامكروا به من غير أن تعتذروا سرا أو علانية فانه من ينتصر من بعد ظلمه
 فأولئك ما عليهم من سبيل واعلموا أن الله معكم يراكم ويرى أعمالكم ويعلم
 ما تصنعونه فاتقوا الله وكونوا على حذر إنما هذه أمانة أتمننى عليها ربي أبلغها
 عباده عندي منه إليهم وحجة احتج بها على من يعلمه من خلقه جميعاً فمن عمل

(١) لعله « فاذا استكملوا ». (٢) في الأصل « ولا تقي ». (٣) في الأصل « أو غالككم فغولوه ».

بما فيه نجا ومن تبع ما فيه اهتدى ومن خاصم به فالح ومن قاتل به نصر ومن تركه ضل حتى يراجعته تعاموا ما فيه وسمعوه آذانكم وواعوه أجوافكم واستحفظوه قلوبكم فانه نور الابصار وريبع القلوب وشفاء لما في الصدور وكتابه أمرأ ومعتبرا وزجراً وعظة وداعياً إلى الله ورسوله وهذا هو الخير الذي لا شرف فيه كتاب محمد رسول الله للعلاء بن الحضرمي حين بعثه إلى البحرين يدعو إلى الله عز وجل ورسوله أمرهم أن يدعو إلى ما فيه من حلال وينهى عما فيه من حرام ويدل على ما فيه من رشد وينهى عما فيه من غي . رواه الطبراني من رواية داود بن المحبر (١) عن أبيه وكلاهما ضعيف . قلت وتأتى بقية دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الاسلام وصبره على الأذى في المغازي إن شاء الله (٢) .

﴿ باب النهي عن قتل الرسل ﴾

عن أبي وائل قال قال عبد الله يعني ابن مسعود حين قتل ابن النواحة إن هذا وابن أثال كانا أتيا النبي صلى الله عليه وسلم رسولين لمسيمة الكذاب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهدان أني رسول الله فقالا نشهد أن مسيمة رسول الله قال لو كنت قاتلاً وفداً لضربت أعناقكما قال فخرت السنة أن الرسل لا تقتل فاما ابن أثال فكفناه الله عز وجل وأما هذا فلم يزل ذلك فيه حتى أمكن الله عز وجل منه . قلت رواه أبو داود باختصار . رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى مطولاً وإسنادهم حسن . وعن ابن معير السعدي قال خرجت أسقي فرساً لي في الشجر فمررت بمسجد بني حنيفة وهم يقولون ان مسيمة رسول الله فأتيت عبد الله بن مسعود فأخبرته فاستتابهم فتابوا فغلب سييلهم وضرب عنق عبد الله بن النواحة فقالوا أخذت قوماً في أمر واحد فقتلت بعضهم وترك بعضهم فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم عليه هذا وابن أثال بن بحر فقال أتشهدان أني رسول الله فقالا تشهد أنت أن مسيمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله ولو كنت قاتلاً وفداً لقتلتكما فلذلك قتلتك . قلت

(١) في الأصل « المجبر » بالجيم وهو تحريف .

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين بن حجر منها .

رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد وابن معير لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
وله طريق أتم من هذه في الحدود (١) . وعن نعيم بن مسعود أن رسولاً مسيلمته
قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله ﷺ لولا أن الرسل
لا تقتل لضربت أعناقكما وكتب معهما من محمد رسول الله إلى مسيلمته الكذاب
أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين ، قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً كلهم يزعم
أنه نبي - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه الطبراني من طريق ابن إسحق
قال حدثني شيخ من أشجع ولم يسمه وسماه أبو داود سعد بن طارق ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن وبرة بن مسهر قال بعثني مسيلمته وابن سلعا فابن النواحة إلى
رسول الله ﷺ فقدمنا عليه فتقدماني في الكلام وكان أسن مني فتشهدا ثم قال
نشهد أنك نبي وأن مسيلمته من بعدك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقول
يا غلام قلت أشهد بما شهدت به وأكذب بما كذبت به فقال إني أشهد عند
تراب الدهناء أن مسيلمته كذاب ثم قال خذوها فأخذوا وأمر بهما إلى بيت
كيسان فشفع فيهما رجل من أصحابه فدخل عنهما . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك ﴾

عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي ﷺ حين بعثه إلى ابن أبي
الحقيق بخير نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .
ويأتي حديث الطبراني أيضاً . وعن أيوب قال سمعت رجلاً منا يحدث عن
أبيه قال بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها فنهانا أن نقتل العسفاء
والوصفاء (٢) . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن الصعب بن جثامة الليثي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألت عن أولاد المشركين فقال
اقتلوهم معهم قال وقد نهى عنهم يوم خيبر . رواه عبد الله بن أحمد والطبراني
إلا أنه قال أنه سأله عن السرية تصيب الذرية في غشم الغارة ، ورجال المسند

(١) في الجزء السادس . (٢) العسفاء بضم العين : الأجراء ، واحدهم عسيف ،

وقيل هو الشيخ الفاني . والوصيف : العبد ، على ما هو مشهور .

رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن رجلاً أخذ امرأة وسباها فنازعتة قائم سيفه فقتلها فمر عليها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر بأمرها فنهى عن قتل النساء . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال إن النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة يوم الخندق مقتولة فقال من قتل هذه قال أنا يا رسول الله قال نازعتني سيفي فسكت ، وفي اسنادها الحجاج بن أرطاة وهو مدلس . وعن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا النساء . رواه البزار وفيه محمد بن عبد الله بن نمران وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عتيك أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه هو وأصحابه لقتل ابن أبي الحقيق وهو بخير نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مصفى وهو ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن ابن عباس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت خيل من المسلمين وقعت على قوم من المشركين فقتلوهم وقتلوا أبناءهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم مع آبائهم . رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن الأسود بن سريع قال أتيت النبي ﷺ وغزوت معه فأصبت ظفراً وقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الولدان وقال مرة الذرية فقال رجل يا رسول الله إنما هم أبناء المشركين ثم قال ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية فإن كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها . رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط كذلك إلا أنه قال فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل ، والباقي بنحوه وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال اخرجوا بسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال فيه ولا تقتلوا وليداً ولا

امرأة ولا شيخاً، وفي رجال البزار ابراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقة أحمد
وضعه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح. وعن ثوبان مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من قتل صغيراً أو كبيراً
أو أحرق نخلاً أو قطع شجرة مثمرة أو ذبح شاة لاهابها لم يرجع كفافاً.
رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة فيه ضعف. وعن جرير بن عبد الله البجلي
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية قال بسم الله وفي سبيل الله
وعلى ملة رسول الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان. رواه
أبو يعلى والطبراني في الثلاثة وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية
رجالهم ثقات، وله طريق في الكبير ضعيفة. وعن أبي موسى أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال اغزوا بسم الله وقتلوا من كفر بالله ولا
تمثلوا (١) ولا تغلوا ولا تقتلوا وليداً. رواه البزار والطبراني في الصغير والكبير
ورجال البزار رجال الصحيح غير عثمان بن سعيد المزي وهو ثقة. وعن عطاء
ابن أبي رباح قال كنا مع ابن عمر فجاء فتى من أهل البصرة فسأله عن شيء فقال
سأخبرك عن ذلك قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشر عشرة
في مسجد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وحذيفة
وأبو سعيد الخدري ورجل آخر سماه وأنا فجاء فتى من الأنصار فسلم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس فقال يا رسول الله أي المؤمنين أفضل قال
أحسنهم خلقاً قال أي المؤمنين أكره قال أكرههم للموت ذكراً وأكرههم له
استعداداً قبل أن ينزل بهم - أو قال ينزل به - أولئك الأكياس ثم سكت وأقبل
علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال لم تظهر الفاحشة في قوم قط إلا ظهر فيهم
الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم ولا نقصوا المكيال والميزان
إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم ولم يمنعوا زكاة (٢) أموالهم
إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد
رسوله إلا سلط الله عليهم عدوهم فآخذ بعضهم ما كان في أيديهم ولم يحكم أمتهم

(٢) في الاصل « الزكاة ».

(١) في الاصل « تميلوا ».

بكتاب الله إلا جعل الله بأسهم بينهم قال ثم أمر عبد الرحمن بن عوف يتجهز
 السرية أمره عليها فأصبح قد اعتم بعمامة كرايس (١) سوداء فدعا النبي ﷺ
 فنقضها وعممه وأرسل من خلفه أربع أصابع ثم قال هكذا يا ابن عوف فاعتم
 فانه أعرب وأحسن ثم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا أن يدفع إليه اللواء
 فحمد الله ثم قال اغزوا جميعاً في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا
 ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً فهذا عهد رسول الله ﷺ وسنته فيكم - قلت روى
 ابن ماجه بعضه - رواه البزار ورجاله ثقات . وعن أبي ثعلبة الخشني قال نهى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان . رواه الطبراني في
 الأوسط وفيه سلم بن ميمون الخواص وهو ضعيف . وعن أبي سعيد قال
 نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب .
 رواه الطبراني في الأوسط وفيه عطية العوفي وهو ضعيف .

﴿ باب تفاوت الرجال في الرأي والشجاعة ﴾

عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء أحب
 من ألف مثله إلا الانسان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم
 ابن محمد بن يوسف وهو ثقة . وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال إني لأجد
 من الدواب الدابة خير من مائة ومن الرجال الرجل خير من مائة . رواه البزار
 وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف . وعن سمرة بن جندب أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال إني لأجد من الدواب صفا الدابة الواحدة منه خير
 من صواحبها غير الرجل تجده خير من مائة رجل . رواه الطبراني وفيه من لم
 أعرفهم . وقد تقدمت في كتاب الايمان أحاديث من هذا .

﴿ باب عرض المقاتلة ليعلم من بلغ منهم فيجاز ﴾

عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه أن أم سمرة مات عنها زوجها وكانت
 امرأة جميلة فقدمت المدينة فخطبت فجعلت تقول لا أتزوج رجلاً إلا رجلاً
 تكفل لها بنفقة ابنها سمرة حتى يبلغ فتزوجها رجل من الأنصار وكان النبي

ﷺ يعرض غلمان الانصار في كل عام فمن بلغ منهم بعثه فعرضهم ذات عام فمر به غلام فبعثه في البعث وعرض عليه سمرة من بعده فده فقال سمرة يا رسول الله اجزت غلاما ورددتني ولو صار عني لصرعتة قال فدونك فصار عه فصار عته فصرعتة فأجازني في البعث . رواه الطبراني مرسلًا ورجاله ثقات . وعن رافع ابن خديج قال جئت أنا وعمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد بدرًا فقلت يا رسول الله إني أريد أن أخرج معك فجعل يقبض يده ويقول إني أستصغرك ولا أدري ما تصنع إذا لقيت القوم فقلت أتعلم أني أرمي من رمي فرددني فلم أشهد بدرًا . رواه الطبراني وفيه رفاة بن هرير وهو ضعيف . وفي غزوة أحد في المغازي أحاديث نحو هذا (١) .

﴿باب المشاورة في الحرب﴾

عن عبد الله بن عمرو قال كتب أبو بكر إلى عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور في الحرب فعليك به . رواه الطبراني ورجاله قد وثقوا . وعن محمد بن سلام يعني الليثي (٢) قال عمرو بن معد يكرب له في الجاهلية وقائع وقد أدرك الاسلام قدم على النبي ﷺ ووجهه عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص إلى القادسية وكان له هناك بلاء حسن كتب عمر إلى سعد قد وجهت إليك أو أمددتك بالنبي رجل عمرو بن معدى كرب وطليحة ابن خويلد وهو طليحة بن خويلد الأسدي فشاورا هما في الحرب ولا تولهما شيئاً . رواه الطبراني هكذا منقطع الاسناد .

﴿باب الرأي والخديعة في الحرب﴾

عن عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى غزوة ذات السلاسل منع الناس أن يوقدوا ناراً ثلاثاً قال فكلم الناس أبا بكر قالوا كبه لنا فأتاه قال قد أرسلوك إلى (٣) لا يوقد أحد ناراً إلا ألقيته فيها ثم لقوا العدو فهزم موهم فلم يدعهم يطلبوا العدو فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ أخبروه الخبر وشكروا إليه فقال يا رسول الله كانوا قليلاً فكبرهت أن يطلبوا العدو

(١) في الجزء السادس . (٢) في الاصل «السكندى» وهو تحريف . (٣) كذا والمراد بين :

وخفت أن يكون لهم مادة فيعطفون عليهم فحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ، وفي رواية فقال عمرو ونهيتهم أن يوقدوا ناراً خشية أن يرى العدو قتلهم . رواه الطبراني باسنادين ورجال الأول رجال الصحيح .

﴿باب الحرب خدعة﴾

عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه أحمد باسنادين في أحدهما عمرو بن جابر وثقه أبو حاتم ونسبه بعضهم إلى الكذب . وعن عبد الله بن سلام أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه أبو يعلى وفيه هشام بن زياد وهو متروك . وعن المسيب بن نجبة (١) قال دخلت على الحسن بن علي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة . رواه أبو يعلى وفيه حكيم بن عبيد وهو متروك ضعفه الجمهور وقال أبو حاتم محله الصدق إن شاء الله . وعن الحسين بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة . رواه البزار وفيه حكيم بن جبير وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة . رواه البزار وفيه محمد بن عبد الرحمن بن السلمي (٢) وهو ضعيف . وعن نبط بن شريط قال قال رسول الله ﷺ الحرب خدعة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه فضالة بن المفضل وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال بعث رسول الله ﷺ رجلا من أصحابه إلى رجل من اليهود ليقتله قال يا رسول الله إئذن لي فأقول قال قل ما بدا لك فانما الحرب خدعة - قلت روى ابن ماجه منه الحرب خدعة فقط - رواه الطبراني وفيه مطر بن ميمون وهو ضعيف . وعن عوف بن مالك أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن عمرو الواقعي وهو ضعيف . وعن النواس بن سمعان أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف .

(١) بفتح النون والجيم والموحدة ، والكلمات في الأصل غير منقوطة والتصويب من خلاصة التذهيب . (٢) في الأصل « السلمي » وهو تحريف قد تكرر في الكتاب .

﴿ باب بعث العيون ﴾

عن عمرو بن أمية أن النبي ﷺ بعث عينا وحده إلى قريش وقال فجئت إلى خشبة خبيب وأنا أتخوف العيون فرقيت فيها فحللت خبيبا فوقع إلى الأرض فانتبذت غير بعيد ثم التفت فلم أر خبيبا ولكنما ابتلعت الأرض فلم ير لخبيب أثر حتى الساعة. رواه أحمد والطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف.

﴿ باب ماجاء في الرايات والالوية ﴾

عن ابن عباس وعن بريدة أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ولواءه أبيض. رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حيان بن عبيد الله قال الذهبي يبيض له ابن أبي حاتم فهو مجهول، وبقية رجال أبي يعلى ثقات. وعن ابن عباس قال كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض مسكتوب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله. قلت رواه الترمذي وابن ماجه خلا الكتابة عليه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه حيان وتقدم الكلام عليه تراه قبل، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن جابر أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء. قلت لجابر في السنن أنها كانت بيضاء. رواه الطبراني في الثلاثة وفي إسناد الكبير شريك النخعي وثقه النسائي وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن مزينة (١) العبدى أن النبي ﷺ عقد رايات الانصار فجعلهن صفراء. رواه الطبراني وفيه محمد ابن الليث الهذلي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن كريب بن سامة أن النبي ﷺ عقد راية لبني سليم حمراء. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وعن ابن عباس أن راية النبي ﷺ كانت تكون مع علي بن أبي طالب وراية الانصار مع سعد بن عباد وكان إذا استمحر القتال كان النبي ﷺ مما يكون تحت راية الانصار. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن زفر الشامي وهو ثقة. وعن ابن عباس أن عليا كان صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وقيس بن سعد صاحب راية علي وصاحب راية المهاجرين علي في

(١) بوزن كبيرة، وفي الأصل غير منقوطة والتصويب من الخلاصة.

المواطن كلها . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه أبو شيبه إبراهيم وهو ضعيف . وعن محارب قال كتب معاوية إلى زياد أن رسول الله ﷺ قال إن العدو لا يظهر على قوم لوأؤهم أو قال رأيتهم مع رجل من بني بكر بن وائل . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(باب استئذان الأيوين في الجهاد)

عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ على السقاية فجاءته امرأة بابت لها فقالت إن ابني هذا يريد الغزو وأنا أضمنه فقال لا تبرح من أمك حتى تأذن لك أوتوفاه الموت لأنه أعظم لاجرك . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال جاء رجل وأمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الجهاد وأمه تمنعه فقال النبي ﷺ عند أمك قر فإن لك من الأجر عندها مثل مالك في الجهاد . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . قلت وفي البر والصلوة (١) أحاديث من هذا النحو . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان الغزو عند باب البيت فلا تذهب إلا باذن أبويك . رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن علي بن سعيد بن بشير وهو ثقة ثبت كما هو في تاريخ مصر . وعن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني أريد أن أباعك على الجهاد قال أحى والداك قال نعم قال ففيمهما فجاهد . رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن شيخه محمد بن أحمد الجبلي عن أحمد بن عبد الرحيم الحارثي وكلاهما لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمية قال قال رسول الله ﷺ تجهزوا إلى هذه القرية الظالم أهلها فإن الله فاتحها عليكم إن شاء الله يعني خيبر ولا يخرجن معي مصعب ولا مضعف (٢) فانطلق أبوهريرة إلى أمه فقال جهزيني فإن رسول الله ﷺ قد أمر بالجهاد للغزو فقالت تنطلق وقد علمت ما أدخل إلا وأنت معي قال ما كنت لا تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الجزء الثامن . (٢) المصعب : الذي يكون بعيره صعباً غير منقاد ولا ذلول . والمضعف : الذي تكون دابته ضعيفة .

عليه وسلم فأخرجت ثديها (١) فناشدته بما رضع من لبنها فأتت رسول الله ﷺ سرّاً فأخبرته فقال انطلق فقد كفيت فجاء أبو هريرة فأعرض عنه رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أرى إعراضك عني لا أرى ذلك إلا لشيء بلغك قال أنت الذي تناشدك أمك وأخرجت ثديها تناشدك بما رضعت من لبنها أيحسب أحدهم إذا كان عند أبويه أو أحدهما أنه ليس في سبيل الله بل هو في سبيل الله إذا برهما وأدى حقهما فقال أبو هريرة لقد مكثت بعد ذلك سنتين ما أغزو حتى ماتت . فذكر الحديث ويأتي بتمامه في غزوة خيبر (٢) . رواه الطبراني وفيه على ابن يزيد الالهاني وهو ضعيف .

﴿ باب الجهاد بالأجر ﴾

عن عوف بن مالك عن النبي ﷺ قال مثله (٣) ومثنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال رجل أخرج معك على أن تجعل لي سهماً من المغنم ثم قال والله ما أدري أتغنمون أم لا ولكن اجعل لي سهماً معلوماً فجعلت له ثلاثة دنانير فغزونا فأصبنا مغنماً فسألت النبي ﷺ عن ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما أجده في الدنيا والآخرة إلا دنانيره هذه الثلاثة التي أخذها . رواه الطبراني وفيه بقية وقد صرح بالسماع .

﴿ باب فيمن يغزو بمال غيره ﴾

عن ميمونة بنت سعد أنها قالت أقتنا يا رسول الله عمن لم يغز وأعطى ماله يغزى عليه فله أجر أم للمنطلق قال له أجر ماله وللمنطلق أجر ما احتسب من ذلك . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب خروج النساء في الغزو ﴾

عن أم كبشة امرأة من عذرة - عذرة بنى قضاة - أنها قالت يا رسول الله أتأذن أن أخرج في جيش كذا وكذا قال لا قالت يا رسول الله إنه ليس أريد أن أقاتل إنما أريد أداوى الجرحى والمرضى أو أسقى المرضى قال لولا أن تكون سنة ويقال فلانة خرجت لأذنت لك ولكن اجلسي . رواه الطبراني في الكبير .

(١) في الاصل «يديها» . (٢) في الجزء السادس . (٣) كذا .

والأوسط ورجالهما رجال الصحيح . وعن ليلى الغفارية قالت كنت أخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أداوى الجرحى . رواه الطبرانى وفيه القاسم ابن محمد بن أبى شيبه وهو ضعيف . وعن أم سليم قالت كان النبى ﷺ يغزو معه نسوة من الأنصار فتسقى المرضى وتداوى الجرحى . رواه الطبرانى ورجالهما رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك قال قالت أم سليم يا رسول الله أخرج معك إلى الغزو قال يا أم سليم إنه لم يكتب على النساء الجهاد قالت أداوى الجرحى وأعالج العين وأسقى الماء قال فنعمة إذا . قلت لأنس حديث فى الصحيح وغيره بغير سياقه . رواه الطبرانى عن شيخه جعفر بن سليمان بن حاجب ولم أعرفه . وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب اغزوا تغنموا وسافروا تصحوا ﴾

عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا . رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا فان كان الراوى عن شباب فقد تكلم فيه الدارقطنى وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وتسلموا . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه محمد ابن عبد الرحمن بن رواد وهو ضعيف .

﴿ باب لا يقبل من عبدة الأوثان إلا الاسلام أو يقتلوا ﴾

عن عصام المزنى وكانت له صحبة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً أو سرية يقول لهم إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً فبعثنا النبى صلى الله عليه وسلم فى سرية وأمرنا بذلك فخرجنا نسير بأرض تهامة فأدركنا رجلاً يسوق ظعائن فعرضنا عليه الاسلام فقلنا أمسلم أنت فقال وما الاسلام فأخبرناه فإذا هو لا يعرفه فقال إن لم أفعل فما أتم صانعون فقلنا نقتلك قال فهل أتم منظرى حتى أدرك الظعائن فقلنا نعم ونحن مدركوه فخرج فإذا امرأة فى هودجها فقال اسلمى حينئذ قبل انقطاع العيش فقالت أسلم عشر أو تسعاً ترى ثم قال : أتذكر إذ طالبتكم فوجدتكم بحلية أو أدركتكم بالخوانق

خلم يك حقاً أن ينول عاشق تكلف ادلاج الثرى والودائق
 فلا ذنب لي لو قلت إذ أهلنا معاً أثبي بود قبل إحدى الصفائق
 أثبي بود قبل أن يشحط النوى وينأى الأمير بالحبيب المفارق
 ثم أتانا فقال شأنكم فقد مناه فضر بنا عنقه ونزلت الأخرى من هودجها
 فخنث عليه حتى ماتت - قلت روى أبو داود منه إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً
 فلا تقتلوا أحداً فقط - رواه الطبراني والبخاري وقد حسن الترمذي هذا الحديث
 وإسنادهما أفضل من إسناده . ويأتي حديث ابن عباس في السرايا إن شاء الله .

﴿ باب في جزيرة العرب وإخراج الكفرة ﴾

عن أبي عبيدة قال كان آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب وأعلموا أن شرار
 الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . رواه أحمد بإسنادين ورجال طريقتين
 منها ثقات متصل إسنادهما ، ورواه أبو يعلى . وعن عائشة قالت كان آخر ما عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لا ينزل بجزيرة العرب دينان . رواه أحمد
 والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحق وقد صرح
 بإسماعه وقد تقدم حديث علي في الخلافة . رواه أحمد . وعن أبي رافع أن النبي
 صلى الله عليه وسلم أمر أن لا ندع في المدينة ديناً غير الإسلام إلا أخرج . رواه
 الطبراني وفيه شريك وعبد الله بن محمد بن عقيل وفيهما ضعف وحديثهما حسن ،
 وبقية رجاله ثقات . وعن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أخرجوا اليهود من جزيرة العرب . رواه الطبراني من طريقتين رجال أحدهما
 رجال الصحيح . وعن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ستفتحنون منابت
 الشيخ . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن .

﴿ باب وقت القتال ﴾

عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن ينهض
 إلى عدوه عند زوال الشمس . رواه أحمد والطبراني من طريق إسماعيل بن عياش
 عن موسى بن عقبة وهي ضعيفة . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كان إذا لم يلق العدو من أول النهار آخر حتى تهب الرياح ويكون عند مواقيت الصلاة وكان يقول اللهم بك أصول وبك أجول ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عثمان بن سعد المكتب وثقه أبو نعيم وأبو حاتم وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن غزوان السلمي قال كنا نشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال فإذا زالت الشمس قال لنا احملوا فحملنا . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن لهيعة العطار وهو ضعيف .

﴿ باب قتال الرجل تحت راية قومه ﴾

عن المخارق قال لقيت عماراً يوم الجمل وهو يبول في قرن فقلت أقاتل معك فقال قاتل تحت راية قومك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه . رواه أحمد وإسناده منقطع وأبو يعلى والبخاري والطبراني وفيه إسحاق بن أبي إسحق الشيباني روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله أحاديث أسانيد الطبراني ثقات .

﴿ باب الصف للقتال ﴾

عن أسلم أبي عمران التميمي أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول صفنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر رسول الله ﷺ إليهم فقال معي ، قال عبد الله كذا قال أبي وقال وصفنا يوم بدر . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف والصحيح أن أبا أيوب لم يشهد بدرًا والله أعلم . وعن أبي سعيد الخدري قال كنا إذا حضرنا العدو مع رسول الله ﷺ لا أحدنا أشد تفقدًا لركبة أخيه حين يتقدم للصف للقتال منه للسهم حين يرمى يقول أحذر ركبك فاني ألتمس كما تلتمس قال الله تعالى (كأنهم بنيان مرصوص) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو هرون العبدى وهو متروك . وقد تقدم حديث أبي أمامة في فضل مقام الرجل في الصف في سبيل الله في آخر باب فضل الجهاد . وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادته ستين سنة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري

بنحوه وقال لمقام أحدكم في الصف ساعة ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه أحمد وغيره ، وبقية رجال البزار ثقات .

﴿ باب الشعار في الحرب ﴾

عن علي بن أبي طالب قال كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم يا كل خير . رواه أبو يعلى عن القواريري عن منصور بن عبد الله الثقفي القواريري روى عن سفيان وذكر ابن حبان في الثقات منصور بن عبد الله يروى عن الزهري وكان يطلب الحديث مع ابن عيينة والظاهر أنه هو ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن فرقد أن النبي ﷺ رأى في أصحابه تأخراً فنادى عليهم يا أصحاب سورة البقرة . رواه الطبراني وفيه علي بن قتيبة وهو ضعيف .

﴿ باب كيفية القتال ﴾

عن محمد بن الحجاج بن حسين بن السائب بن أبي لبابة حدثنا أبي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر كيف تقاتلون إذا لقيتموهم فقام عاصم بن ثابت فقال يا رسول الله إذا كان القوم منا حيث ينالهم النبل كانت المراماة بالنبل (١) فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الحجارة كانت لهم المراضخة بالحجارة وأخذ ثلاثة أحجار حجراً في يده وحجرين في حيزته فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الرماح كانت المداعسة (٢) بالرماح فإذا انقضت الرماح كانت الجملاد بالسيوف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا أنزلت الحرب من قاتل فليقاتل قتال عاصم . رواه الطبراني ومحمد بن الحجاج قال أبو حاتم مجهول .

﴿ باب الصبر عند القتال ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعائة وخير الجيوش أربعة آلاف وما همز قوم بلغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صدقوا وصبروا . رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي أيوب خالد بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره . رواه

(١) في الأصل « المراماة والنبل » . (٢) أي المطاعنة .

الطبراني في الأوسط وفيه مصنف بن بهلول والد محمد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن فر من اثنين ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال من فر من اثنين فقد فر ومن فر من ثلاثة لم يفر : رواه الطبراني ورجالهم ثقات .

﴿ باب المبارزة ﴾

عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ كان يحث أصحابه على المبارزة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف .

﴿ باب فيمن يحمل على العدو وحده ﴾

عن أبي إسحاق قال قلت للبراء بن عازب عن الرجل يحمل على المشركين أهو من ألقى بيده إلى التهلكة قال لا لأن الله عز وجل بعث محمداً ﷺ فقال (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك) إنما هو في النفقة . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي وهو ثقة .

﴿ باب ما يقول عند القتال ﴾

عن أبي طلحة قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فسمعته يقول يا مالمالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين قال فلقد رأيت الرجال تصرع تضربها الملائكة من بين يديها ومن خلفها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد السلام ابن هاشم وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم خيبر بعث رسول الله ﷺ رجلاً فجاء محمد بن مسلمة وقال يا رسول الله لم أر كاليوم قط قتل محمد بن مسلمة فقال رسول الله ﷺ لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فانكم لا تدرون ما يتبطلون به منهم وإذا لقيتموهم فقولوا اللهم أنت ربنا وربهم وتوطينا ونواصيتهم بيدك وإنما تقتلهم أنت ثم الزموا الأرض جلوساً فاذا غشواكم فانهضوا وكبروا فذكر الحديث وهو بطوله في غزوة خيبر (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فضيل بن عبد الوهاب قال أبو زرعة شيخ صالح ، وضعفه البخاري وغيره ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الاستنصار بالدعاء ﴾

عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ إنما ينصر الله المسلمين بدعاء المستضعفين - قلت لسعد في الصحيح إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم - رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس بذلك ، وقال يونس كان يحفظ ويفهم ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب التحريق في بلاد العدو ﴾

عن سعد بن أبي وقاص قال حرق رسول الله ﷺ بعض أموال بني النضير . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسن بن زباله وهو ضعيف .

﴿ باب الجوار ﴾

عن أبي أمامة قال أجاز رجل من المسلمين رجلا وعلى الجيش أبو عبيدة ابن الجراح فقال خالد بن الوليد وعمرو بن العاصي لا تجيروه فقال أبو عبيدة نجيره سمعت رسول الله ﷺ يقول يجير على المسلمين أحدهم . رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس . وعن أبي أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجير على المسلمين بعضهم . رواه أحمد والطبراني وفيه . وعن رجل من أهل مصر يحدث عن عمرو بن العاصي قال أسر محمد بن أبي بكر قال فجعل عمرو يسأله يعجبه أن يدعى أماناً فقال عمرو قال رسول الله ﷺ يجير على الناس أدناهم . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة فإن أجارت عليهم امرأة فلا تخفروها فإن لكل غادر لواءاً يوم القيامة . رواه أبو يعلى وفيه محمد بن أسعد وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن زينب بنت رسول الله ﷺ أجارت أبا العاص فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم جوارها وإن أم هانيء بنت أبي طالب أجارت أخاها عقيلاً فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم جوارها . رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار أم هانيء وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك . وعن

أم سلمة أن زينب بنت رسول الله ﷺ حين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجراً استأذنت أبا العاص بن الربيع زوجها أن تذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لها فقدمت عليه ثم إن أبا العاص لحق بالمدينة فأرسل إليها أن خذي لي أماناً من أيك فخرجت فاطلعت برأسها من باب حجيرته ورسول الله ﷺ في الصبح يصلي بالناس فقالت يا أيها الناس إني زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني قد أجرت أبا العاص فلما فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة قال يا أيها الناس إني لم أعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وإنه يجير على المسلمين أديانهم . رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الغدر ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لواء الغادر يوم القيامة عند استه . رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم من أخفر مسلماً (١) فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل . رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى باختصار ، وقد تقدم حديث أبي يعلى في الباب قبله ورجال أبي يعلى ثقات ، وإسناده الطبراني ضعيف . وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغادر ينصب له لواء فيقال هذا كان على كذا وكذا أو فعل كذا وكذا . رواه الطبراني في الأوسط .

﴿ باب رأس القليل يحمل ﴾

عن فيروز الديلمي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي . رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات . وعن ابن عمر قال ما حمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس قط . رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف . وتأتي أحاديث نحو هذا في مواضعها إن شاء الله .

﴿ باب في السلب ﴾

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على أبي قتادة

(١) أي نقض عهده وذمامه ، والهزمة للزالة أي أزال خفارتها .

وهو عند رجل قد قتله فقال دعوه وسأبه . رواه أبو يعلى والطبراني في
الكبير والأوسط بمعناه ، ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح خير عتاب
ابن زياد وهو ثقة . وعن الشعبي أن جريراً بارز مهران فقتله فقامت منطقته
ثلاثين ألفاً وكان من بارز رجلاً فقتله فله سبابة فكتبوا إلى عمر فقال عمر ليس هذا
من السلب الذي يعطى ليس من السلاح ولا من الكراع ولم ينقله وجعله مغنماً .
رواه الطبراني ولم يقل عن جرير فهو منقطع . وعن جنادة بن أبي أمية قال نزلنا
دابق وعلينا أبو عبيدة بن الجراح فبلغ حبيب بن مسلمة أن ابن صاحب قبرس
خرج يريد بطريق أذربيجان ومعه زمرد وياقوت ولؤلؤ وذهب وديباج فخرج
في خيل فقتله وجاء بما معه مازاد أبو عبيدة أن يخمسه فقال حبيب لا تحرمي رزقاً
رزقنيه الله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل السلب للقاتل فقال معاذ
يا حبيب إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما للمرء ما طابت به
نفس إمامه . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد وهو
متروك . وعن ابن سيرين قال بارز البراء بن مالك أخو أنس بن مالك مرزبان
الرار فقتله فأخذ سلبه فبلغ سلبه ثلاثين ألفاً . رواه الطبراني ورجال
الصحيح . وعن جابر بن عبد الله قال بارز عقيل بن أبي طالب رجلاً يوم مؤتة
فقتله فنقله رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه وسلبه . رواه الطبراني في الأوسط
وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .
وعن ابن عباس قال انتهى عبد الله بن مسعود إلى أبي جهل يوم بدر وهو
رقيد فاستل سيفه فضرب عنقه فندر رأسه ثم أخذ سلبه فأتى النبي صلى الله عليه
وسلم فأخبره أنه قتل أبا جهل فاستحلفه بالله ثلاث مرات فحلف فجعل له سلبه .
رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن أبي إسحق أبو إسرائيل الملائى وهو ضعيف
وقال أحمد يكتب حديثه . وعن خريم بن أوس قال لم يكن أحد أعدى للعرب
من هرمل فلما فرغنا من مسيلمة وأصحابه وأقبلنا إلى ناحية البصرة فلقينا هرمل
بكازمة في جمع عظيم فبرز له خالد بن الوليد ودعا إلى البراز فبرز له هرمل
فقتله خالد بن الوليد وكتب بذلك إلى أبي بكر الصديق فنقله سلبه فبلغت قانسوة

هرمز مائة ألف درهم وكانت الفرس إذا شرف رجل جعلوا قلنسوته بمائة ألف درهم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت عمرو بن معدى كرب يوم القادسية وهو يحرض الناس على القتال وهو يقول أيها الناس كونوا أسدا أشداء عنا نشابه إنما الفارسي قيس إذا لقي نيزكه (١) قال فبينما هو كذلك إذا أسوار (٢) من أساورة الفرس قد برى له نشابه فقيل له يا أبا نوران إن هذا قد برى لك بنشابه قال فرماه فأخطأه وأصاب سنة قوس عمرو فكسرها فحمل عليه عمرو فطعنه فدق صلبه فنزل إليه وأخذ سوارين كانا عليه وسلمقا من ديباج قال فتسلم ذلك له . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فدى أسيراً من أيدي العدو فأنا ذلك الأسير . رواه الطبراني في الصغير وفيه أيوب بن أبي حجر (٣) قال أبو حاتم أحاديثه صحاح وضعفه الأزدي ، وبقية رجاله ثقات . وعن سلمان قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نفدى سبايا المسلمين ونعطى سائلهم ثم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك ديناً فعلى وعلى الولاية من بعدى من بيت مال المسلمين . رواه الطبراني وفيه عبد الغفور أبو الصباح وهو متروك .

﴿ باب في أسرى العرب ﴾

عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كان ثابت على أحد من العرب رق كان اليوم إنما هو أسار وفداء . رواه الطبراني وفيه يزيد ابن عياض وهو كذاب . وعن أبي رافع أن عمر بن الخطاب كان مستنداً إلى ابن عباس وعنده ابن عمرو سعيد بن زيد فقال اعلّموا أني لم أقل في الكلاله شيئاً ولم أستخلف من بعدى وإنه من أدرك وفاتي من سبي العرب فهو حر من مال الله عز وجل فذكر الحديث وقد تقدم في الوصايا . رواه أحمد وفيه علي بن زيد وحديثه حسن وفيه ضعف .

(١) النيزك : رمح قصير . (٢) أي قائم .

(٣) هو الشامى ترجم له في الميزان باختصار .

﴿باب النهى عن قتل أسير غيره﴾

عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ لا يتعاطى أحدكم أسير أخيه فيقتله . رواه أحمد والطبراني وفيه إسحاق بن ثعلبة وهو ضعيف .

﴿باب الامام يقتل الأسير﴾

عن علقمة بن هلال عن أبيه عن جده أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجال من قومه وهو بالمدينة بعد مهاجره إليها فوافيناه يضرب أعناق أسارى على ماء قليل فقتل عليه حتى سفح الدم الماء قال صفوان سفح يغنى غطي الماء . رواه الطبراني وعلقمة مجهول وقبلة راو لم يسم .

﴿باب فيمن يسلم من الأسرى﴾

عن أبي الطفيل قال ضحكك رسول الله ﷺ ثم قال ألا تسألوني مم ضحكك قالوا يارسول الله مم ضحكك قال رأيت ناسا يساقون إلى الجنة في السلاسل قالوا يارسول الله من هم قال قوم يسيبهم المهاجرون فيدخلونهم في الاسلام . رواه البزار والطبراني إلا أنه قال قوم من العجم يسيبهم ، وفيه بشر ابن سهل كتب عنه أبو حاتم ثم ضرب على حديثه ، وبقية رجاله وثقوا . وعن أبي أمامة قال استضحكك رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقبل له يارسول الله ما يضحكك قال قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل . رواه أحمد والطبراني وأحد إسناده أحمد رجاله الصحيح . وعن سهل بن سعد قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالحندي فآخذ الكرزين (١) فحفر به فصادف حجرا فضحك قليل ما يضحكك قال ضحكك من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق في النكول (٢) يساقون إلى الجنة . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال يؤتى بهم إلى الجنة في كبول الحديد ، وفي رواية عنده يساقون إلى الجنة وهم كارهون ، ورجالهم رجال الصحيح غير محمد بن يحيى الأسلمى وهو ثقة .

﴿باب ادعاء الأسير الاسلام﴾

عن عباد بن عبد عمرو أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأتى بناس من الأعراب (١) أي الفأس . (٢) أي القيود ، واحدا نكل ، لأنه ينكل بها أي يمنع .

فادعى الاسلام بعضهم فقال من شهد لك قال عباد قال يا عباد أسمعته قال نعم سمعته يشهد أن لا إله إلا الله فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البزار وفيه من لم يسم . وتأتى قصة العباس في غزوة بدر (١) .

﴿باب فيمن يسلم على يديه أحد﴾

عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ لا أن يهدى الله على يديك رجلاً من أهل الشرك خير لك من أن يكون لك حمر النعم . رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن دويد (٢) بن نافع لم يدرك معاذاً ، وقد تقدم في الإيمان أحاديث نحو هذا . وعن أبي رافع قال قال رسول الله ﷺ لعلي لا أن يهدى الله على يديك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت ، وفي رواية قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً إلى اليمن فعقد له لواماً فلما مضى قال يا أبا رافع الحق ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فذكر نحوه . رواه الطبراني عن يزيد بن أبي زياد مولى ابن عباس ذكره المزى في الرواة عن أبي رافع وذكره ابن حبان في الثقات ، وبقية رجال الطريق الأولى ثقات . وعن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يدي رجل فهو مولاه . رواه الطبراني وفيه معاوية بن يحيى الضعيف وهو ضعيف .

﴿باب المن على الأسير﴾

عن عدى بن حاتم قال جاءت خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بعقرب فأخذوا عمي وناساً قال فلما أتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصفوا له قالت يا رسول الله نأى الوافد وانقطع الوالد وأنا عجز كبير ما مني من خدمة فمن علي من الله عليك قال ومن وافدك قالت عدى بن حاتم قال الذي فر من الله عز وجل ورسوله

(١) في الجزء السادس . (٢) بالواو .

قالت فمن علي قالت فلما رجع ورجل إلى جنبه ترى أنه على قال سليه حملاناً (١)
قال فسأله قال فأمر لها - فذكر الحديث ويأتي في السير إن شاء الله . رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح غير عباد بن حبيش وهو ثمة . وعن أبي عبيدة بن حذيفة
قال كنت أسأل الناس عن عدى بن حاتم وهو إلى جنبي بالكوفة فأتيته فقلت
ما حديث بلغني عنك قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث فكنت من
أشد الناس له كراهية حتى انطلقت هارباً حتى لحقت بأرض الشام فبينما نحن
كذلك إذ بلغنا أن خالد بن الوليد قد توجه إلينا فانطلقت هارباً حتى لحقت
الروم فبينما أنا كذلك في ظل حائط قاعد إذ أنا بظعينة (٢) قد أقبلت فقمت إليها فقالت
يا عدى بن حاتم هرب وتتركتني ما هو إلا أن خرجت من عندنا فصبحنا خالد
ابن الوليد فسي الذرية وقتل المقاتلة فانطلقنا حتى أتينا المدينة فبينما أنا ذات يوم
قاعدة إذ مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الصلاة فقلت يا محمد هلك
الوالد وهرب الوافد أعتق أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى بن حاتم
قال الفار من الله ورسوله ومضى فلما كان اليوم الثاني مر بي وهو يريد الصلاة
فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت
عدى بن حاتم قال الفار من الله ورسوله ومضى فلم يرد علي شيئاً فلما كان
اليوم الثالث مر فاحتشمت أن أقول له شيئاً فغمزني علي بن أبي طالب فقلت
يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى
ابن حاتم قال الهارب من الله ورسوله قلت نعم قال فان الله قد أعتقك فأقيمي
ولا تبرحي حتى يجيئنا شيء فنجهزك فأنقمت ثلاثاً فقد مت رفقة من تنوخ تحمل
الطعام فحملني على هذا القعود يا عدى بن حاتم أئته قبل أن يسبقك إليه من
ليس مثلك من قومك فذكر الحديث . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن
هشام الدستوائي وهو متروك .

(باب من أسلم على شيء فهو له)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على شيء فهو له .

(١) أي شيئاً تركب عليه . (٢) أي امرأة .

رواه أبو يعلى وفيه يس بن معاذ الزيات وهو متروك . وقد تقدمت أحاديث نحو هذا في الزكاة وغيرها . وعن زر بن أنس قال لما ظهر الاسلام كان لنا بئر فخفت أن يغلبنا عليها من حولها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لنا بئراً وقد خفت أن يغلبنا عليها من حولها فكتب لي كتاباً من محمد رسول الله أما بعد فإن لهم بئرهم إن كان صادقاً ولهم دارهم إن كان صادقاً قال فما قاضيناه إلى أحد من قضاة المدينة إلا قضى لنا به قال وفي كتاب النبي صلى الله عليه وسلم هجا كان كون . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهم .

﴿باب فيما غلب عليه العدو من أموال المسلمين﴾

تقدم في الأحكام (١) ويأتي شيء في السرايا في أواخر المغازي (٢) .

﴿باب في الطعام يصاب في أرض العدو﴾

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم خيبر بالجعرانة عشرة مباحة للمسلمين في مغازيهم العسل والماء والزبيب والخل والملح والتراب والحجر والعودة ما لم تنحت والجلد الطرى والطعام يخرج به . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو سلمة العاملي وهو متروك . وعن خالد بن عمير قال غزونا مع عتبة بن غزوان ففتحنا الابل فاذنا سفينة فيها جوز فقلنا ما رأينا حجارة أشد استواءاً من هذه فاذنا حوزة فكسرها فاذنا كلها فقال هذا دم فاجعلنا نكسر فناء كل . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿باب فيمن باع من ذلك شيئاً﴾

عن فضالة بن عبيد قال إن أقواماً يريدون أن يستنزلوني عن ديني ولا يكون ذلك حتى ألقى محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه من باع طعاماً أو علفاً مما أصيب بأرض الروم بذهب أو فضة فقد وجب فيه الخمس خمس الله وسهم المسلمين . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿باب النهي عن النهبة﴾

عن أبي هريرة قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوراً فأنتهبها الناس

فنادى مناديه إن الله ورسوله ينهاكم عن النهبة فجاء الناس بما أخذوا فقسمه بينهم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن رجل من بني ليث قال أسرني أصحاب رسول الله ﷺ فكنت معهم فأصابوا غنما فانتهبوها فطبخوها قال فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن النهي أو النهبة لا تصلح فاكفؤا القدر . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي ليلى قال شهدت رسول الله ﷺ فتح خيبر فلما انهزموا وقعنا في رحلهم فأخذ الناس ما وجدوا من خرف فلم يكن أسرع من أن فارت القدر فاكفئت وقسم بيننا فجعل لكل عشرة شاة . رواه أحمد والطبراني في الكبير والوسط باختصار النهبة وإكفاء القدر وكذلك أبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة حتى إنه ليأمر الرفقة بلحم الشاة وهم يطبخون يقول لا تطعموه . رواه الطبراني والبخاري باختصار وإسناده ضعيف وإسناد الطبراني فيه من لم أعرفهم . وعن أنس بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ عن النهبة وقال من انتهب فليس منا . قلت روى الترمذي عنه من انتهب فليس منا فقط . رواه البخاري وثقات . وعن ابن عباس قال انتهب الناس غنما فذبحوها ثم جعلوا يطبخونها ثم جاء رسول الله ﷺ فأمر بالقدر فاكفئت وقال إن النهبة لا تحل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من انتهب أو سلب أو أشار بالسلب . رواه الطبراني وفيه قابوس بن أبي طبيان وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل النهبة . رواه الطبراني وفيه يزيد بن أبي الجوارى العمى وهو ضعيف .

﴿ باب ما جاء في الغلول (١) ﴾

عن العرباض بن سارية أن رسول الله ﷺ كان يأخذ الوبرة من فيء الله فيقول مالي من هذا إلا مثل مالا حدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فما فوقها وإياكم والغلول فانه عار ونار وشنار على صاحبه يوم القيامة . رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرباض ولم أجد من وثقها ولا جرحها ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله

(١) هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنمة قبل القسمة .

أشهد مولاك فلان قال كلا إني رأيت عليه عبادة غلها يوم كذا وكذا . رواه
أحمد وأبو يعلى وفيه أبو المخيس وهو مجهول . وعن عبد الله بن شقيق أنه أخبره
من سمع النبي ﷺ وهو بوادي القرى وهو على فرس وجاءه رجل فقال
استشهد مولاك أو قال غلامك فلان قال بل يجر إلى النار في عبادة غلها . رواه
أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن المقدم بن معدى كرب الكندي أنه جلس
مع عبادة بن الصامت رحمه الله وأبى الدرداء أو الحرث بن معاوية الكندي
فتذاكروا حديث رسول الله ﷺ فقال أبو الدرداء رحمه الله لعبادة يا عبادة
كأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة في شأن الاحماس فقال عبادة
إن رسول الله ﷺ صلى بهم بعروه إلى بعير من المقسم فلما سلم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتناول وبرة (١) بين أنمليته فقال إن هذه من غنائمكم
وإنه ليس فيها إلا نصيبى معكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط
وأكبر من ذلك وأصغر ولا تغلوا فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا
والآخرة . رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف . وعن عبادة بن
الصامت أنه أخبر معاوية حين سألته عن الرجل الذي سأل رسول الله ﷺ
عقالا قبل أن يقسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتركه حتى يقسم أو نقسم ثم
إن شئت أعطيناك عقالا وإن شئت أعطيناك مرارا . رواه أحمد وفيه راو لم
يسم . وعن أبي رافع قال خرجت مع رسول الله ﷺ وانتهيت إلى بقيع
الغرق فالتفت إلى فقال هل تسمع الذي أسمع فقلت بآبى وأمى لا يا رسول
الله قال هذا فلان بن فلان يعذب في قبره في شملة اغتلبها يوم خير . رواه البزار
وفيه غسان بن عبد وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات .
وعن حبيب بن مسلمة قال سمعت أباذر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان تغل أمتى لم يقم لهم عدو أبدا قال أبو ذر لحبيب بن مسلمة هل
يبت لكم العدو حلب حلب قال نعم وثلاث شياه غزر قال أبو ذر غلتم ورب
الكعبة . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات وقد صرح ببقية بالتحديث .
وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ أقبل حتى إذا كان بالجعرانة اجتمع
الناس عليه وتعلق رداؤه بالشجرة فقال ردوا على ردائي أتخافون أن لا أقسم

بينكم لو كان مثل شجر تهامة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني جباناً ولا بخيلاً ولا كذوباً ثم قال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عارونار وشنار على أهله يوم القيامة ، وقال مالى من الفىء مثل هذه الوبرة وأخذها من كاهل البعير إلا الخمس والخمس مردود عليكم . رواه الطبرانى فى الاوسط . وفيه محمد بن عثمان بن مخلد وهو ثقة وفيه ضعف ، وعن أبى حازم الانصارى قال أتى النبى ﷺ بنطع من الغنيمة فقيل استظل به يارسول الله فقال أنحبون أن يستظل بينكم بظل من نار يوم القيامة . رواه الطبرانى فى الاوسط . وفيه الحسن بن صالح ابن أبى الاسود ضعفه الأزدى . وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لا يغل مؤمن . رواه الطبرانى فى الكبير والوسط وفيه روح بن صالح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدى ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمرو بن عوف أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا سلول (١) ولا غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة . رواه الطبرانى وفيه كثير بن عبد الله المزنى وهو ضعيف وقد حسن الترمذى حديثه ، وبقية رجاله ثقات . وعن خارجة بن عمر وكان حليفاً لآبى سفيان فى الجاهلية عن رسول الله ﷺ أنه قال يا أيها الناس لا يحل لى ولا لآحد من مغازم المسلمين ما يزن هذه الوبرة وأخذ وبرة من غارب ناقته بعد الذى فرض الله لى . رواه الطبرانى وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف . وعن المستورد الفهرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا الخياط والمخيط من غل مخيطاً أو خياطاً كلف يوم القيامة أن يحجى به وليس بجاء . رواه الطبرانى وفيه أبو بكر عبد الله بن حكيم الداهرى وهو ضعيف وقد قواه بعض الناس فلم يلتفت اليه . وعن أبى بردة بن نيار أن النبى ﷺ أتى القبائل يدعو لهم وترك قبيلة لم يأتهم فأنكروا ذلك ففششوا متاع صاحب لهم فوجدوا قلادة فى بردعة رجل منهم غلها فردوها فأتاهم فصلى عليهم . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة وهو ثقة . وعن ربيعة الجرشي أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كتم غلولا فهو مثله . رواه الطبرانى وفيه رجل لم يسم و ابن لهيعة ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب قسم الغنيمة ﴾

عن ابن عمر قال رأيت الغنيمة تجزأ خمسة أجزاء ثم تسهم عليها فما كان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو له يتخير . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه
ضعف وحديثه حسن ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أبي الزبير قال سئل جابر بن
عبد الله كيف كان يصنع رسول الله ﷺ بالخنس قال كان يحمل الرجل منه في
سبيل الله ثم الرجل ثم الرجل . رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس .
وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية نغموا
خمس الغنيمة فضرب ذلك في خمسة ثم قرأ (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله
خمسه) فجعل سهم الله وسهم الرسول واحد أولذي القربى فجعل هذين السهمين قوة
في الخيل والسلاح وجعل سهم اليتامى والمساكين وابن السبيل لا يعطيه غيرهم وجعل
الاسهم الأربعة الباقية للفرس سهمين ولراكبهم سهم ولرجالهم سهم . رواه الطبراني
وفيه نهشل بن سعيّد وهو متروك . وعن طارق بن شهاب أن أهل البصرة
غزوا نهاوند فأمدّهم أهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فظفروا فأراد أهل
البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة فقال رجل من بني تميم أو من بني عطارد
أيها العبد الأجدع تريد أن تشركنا في غنائمنا وكانت أذنه جدعت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال خير أذني سبيت (١) فكتب إلى عمر فكتب إن
الغنيمة لمن شهد الواقعة . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن القاسم
قال قال عبد الله يعني ابن مسعود والذي لا إله غيره لقد قسم الله تعالى هذا
الفىء على لسان محمد ﷺ قبل أن يفتح فارس والروم . رواه الطبراني وإسناده
منقطع . وعن أبي مالك الأشعري أنه قدم هو وأصحابه في سفينة ومعه فرس
أبلى فلما رسوا وجدوا إبلا كثيرة من إبل المشركين فأخذوها فأمرهم أبو مالك
أن ينحروا منها بعيراً فيستعينوا به ثم مضى على قدميه حتى قدم على النبي صلى
الله عليه وسلم فأخبره بسفره وأصحابه وبالإبل التي أصابوا ثم رجع إلى
أصحابه فقال الذين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطنا يا رسول الله من
هذه الإبل قال اذهبوا إلى أبي مالك فلما أتوه قسمها أخماساً خمساً بعث به إلى رسول
الله ﷺ وأخذ ثلث الباقي بعد الخمس فقسمه بين أصحابه والثلثين الباقيين

(١) الكلمات في الأصل خالية من النقط وقد تكرّر الحديث .

للمسلمين فقسمه بينهم فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما رأينا
مثل أبي مالك بهذا المغنم فقال رسول الله ﷺ لو كنت أنا ما صنعت إلا كما
صنع . رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف . وعن جبير
ابن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني
نوفل من الخمس شيئاً كما كان يقسم لبني هاشم وبني المطلب وإن أبا بكر كان
يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ غير أنه لم يكن يعطى قربي رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم وكان
عمر يعطيهم وعثمان من بعده . قلت في الصحيح طرف منه . رواه أحمد ورجاله
رجال الصحيح . وعن عوف بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا جاءه في قسمه
من يومه فأعطى الأهل حظين وأعطى الأعراب حظاً واحداً فدعينا وكنت
أدعي قبل عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً فتسخط حتى عرف ذلك رسول الله
ﷺ في وجهه ومن حضره فبقيت فضلة من ذهب فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم يرفعها بطرف عصاه فتسقط ثم يرفعها فتسقط وهو يقول كيف أتم يوم
يكنز لكم من هذا فلم يجبه أحد فقال عمار بن ياسر وددنا والله لو أكنز لنا فصبر
من صبر وقتن من قتن فقال له رسول الله ﷺ لعلك تكون فيه شرمفتون
. قلت روى أبو داود منه إلى قوله وأعطى العرب حظاً فقط . رواه الطبراني ورجاله
رجال الصحيح ومتنه منكر فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول ذلك لرجل من
أهل بدر والله أعلم . وعن أبي ليلى أن رسول الله ﷺ قسم غنائم لعل عشرة
من أصحابه شاة . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وأحمد أم من هذا وأطول
وتقدم حديث أحمد في باب النهي عن النهبة ورجال أحمد رجال الصحيح .
وعن ابن عباس (١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لثمانين فرساً يوم
حنين سهمين سهمين . رواه الطبراني وفيه كثير مولى بني مخزوم ولم أعرفه ،
وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ لم يعط الكودن شيئاً
وأعطاه دون سهم العرب في القوة والجودة ، والكودن البرذون البطيء . رواه
الطبراني وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف . وعن ابن عباس أن رسول
الله ﷺ أعطى يوم بدر الفرس سهمين والرجل سهماً . رواه أبو يعلى وفيه محمد

ابن أبي ليلى وهو سىء الحفظ ويتقوى بالمتابعات . وعن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهما وأمه سهما وفرسه سهمين . رواه أحمد ورواه جاله ثقات . وعن أبي رهم وأخيه أنهما كانا فارسين يوم حنين فأعطيا ستة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السهمين بيمكرين . رواه أبو يعلى والطبراني إلا أنه قال عن أبي رهم قال شهدت أنا وأخي خيبر ، والباقي بنحوه وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك . وعن المقداد بن عمرو أنه كان يوم بدر على فرس يقال لها سبعة فأسهم له النبي ﷺ لفرسه سهما وله سهما . رواه الطبراني وفيه الواقدي وهو ضعيف . وعن أبي كبشة الأنماري قال لما فتح رسول الله ﷺ مكة كان الزبير بن العوام على المجنب (١) اليسرى وكان المقدم على المجنب (١) اليمنى فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وهدا الناس جا آفرسيهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح الغبار عن وجوههما بشو به قال إني جعلت للفرس سهمين ولل فارس سهما فمن نقضها نقضه الله . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن بشر الخبراني وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور . وعن أبي رهم عن أخيه أنهما كانا فارسين يوم خيبر فأعطيا ستة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السهمين بيمكرين . رواه الطبراني وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك . وعن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قسم للفرس سهمين وللرجل سهما . رواه الطبراني وفيه عبد الجبار بن سعيد المساحفي وهو ضعيف والله أعلم (٢) .

نقل هذا الجزء وما قبله من نسخة المصنف ، وافق الفراغ من نسخه على يد الفقير أحمد القوي في ثامن عشر شهر المحرم سنة ست وسبع مائة وصلى الله على سيدنا محمد وآله . برسم خزانة الجنب العالی المولوی الزینی مہنی العلائی نفعہ اللہ تعالیٰ بالعلم وزینہ بالتقوی والحلم والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . آخر الجزء الخامس ويتلوه السادس أوله (باب فيمن غلب العدو على ماله ثم وجدته)

٨٨ ١٢ فليجأهن بنواهن فليتلد ٢١٤ ١ عظة الامام

٨٩ ٢٢ تدغن ٢٧٤ ٢٣ وعن جدار

٩٨ ٦ فكوى بمخطر

٦٨ ٢١ سقط من الحديث كلمات وقد ورد الحديث بتمامه في الجزء السادس ص ٣١٣

(١) في الاصل ليست منقوطة . (٢) الحمد لله بلغ العرض بقراءة كاتبه احمد ابن علي بن حجر من أصل المؤلف التي بخطه فصحت المقابلة إن شاء الله .

﴿ فهرس الجزء الخامس من مجمع الزوائد ﴾

- ٢ باب الامة تباع ولها زوج ، باب العدة ، ٣ باب المعتدة تنتقل أو تخرج من بيتها .
- ٤ » الاستبراء ، باب الخلع ، ٥ باب الزوجين يسلم أحدهما ، باب الظهار .
- ٧ » الايلاء ، ١١ باب اللعان ، ١٣ باب الولد للفراش .
- ١٥ » فيمن يبرأ من ولده أو والده .
- ١٦ كتاب الاطعمة :
- ١٦ باب إطعام الطعام ، ١٨ باب فيمن وافق من أخيه شهوة .
- ١٨ » فيمن يشتهي الشيء وهو عاجز عنه ، باب فيمن دخل عليه صغاراً وهوياً كل .
- ١٨ » ما جاء في الشريد ، ١٩ باب إكثار المرق ، باب الطعام الحار .
- ٢٠ » النهي عن النفخ في الطعام والشراب ، باب شم الطعام ، باب الاجتماع على الطعام .
- ٢١ » فيمن لا يأكل من طعام حتى يأمر من جاء به أن يأكل منه .
- ٢١ » ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد ، ٢٣ باب خلع النعل عند الأكل .
- ٢٣ » الوضوء قبل الطعام وبعده ، ٢٤ باب في المائدة ، باب الأكل على الترس .
- ٢٤ » الأكل على الأرض ، باب الأكل متكئاً ، باب الأكل في السوق .
- ٢٥ » الأكل قائماً ، باب الأكل بثلاث أصابع والأكل وهو يمشي .
- ٢٥ » الأكل باليمين ، ٢٦ باب الأكل مما يليه ، ٢٧ باب الأكل من وسط الاناء .
- ٢٧ » لعق الصحفة والأصابع ، ٢٩ باب ما يقول بعد الطعام ، باب تخليل الاسنان .
- ٣٠ » غسل اليدين الطعام ، باب مسح اليدين بالمنديل ، باب الذكرو الصلاة بعد الأكل .
- ٣١ » قلة الأكل ، باب المؤمن يأكل في معاء واحد ، ٣٤ باب في الادمين .
- ٣٤ » كيل الطعام ، باب إكرام الخبز وأكل ما يسقط ، ٣٥ باب قوتوا طعامكم .
- ٣٥ » إدخار القوت ، باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر .
- ٣٥ » الادم ، باب سيد الادم والشراب ، ٣٦ باب أكل الطيبات .
- ٣٦ » في اللحم ، ٣٧ باب قطع الخبز واللحم بالسكين ، باب في اللحم المنتن .
- ٣٧ » في الحلوى ، ٣٨ باب في الهريسة ، باب الذباب يقع في الاناء ، باب القشاء والرطب .
- ٣٨ » البطيخ والرطب ، باب في العنب ، ٣٩ باب في الباكورة من الثمرة .
- ٣٩ » ما جاء في الرطب ، ٤٠ باب في التمر ، باب أكل الخبز بالتمر .
- ٤١ » عجوة المدينة ، باب التمر واللبن ، باب القران في التمر ، ٤٢ باب تقشير التمر .
- ٤٢ » ما جاء في اللبن ، باب ما جاء في الجبن ، ٤٣ باب في الزيت ، باب في الحنظل .
- ٤٣ » في الهندباء ، ٤٤ باب في القرع والعدس ، باب في الحلبة ، باب في الحكمة .

- ٤٤ باب في المن ، ٤٥ باب في الزنجبيل ، باب في الرمان ، باب في السفرجل .
 ٤٥ » فيمن قدم إليه طعام لا يعرف أصله ، باب أكل الطين ، ٤٦ باب مضغ العلك .
 ٤٦ » أكل الثوم والبصل ، باب لحم الخيل ، ٤٧ باب في الخمر الاهلية .
 ٥٠ » في الجلالة ، باب فيمن تحل له الميتة .

٥١ كتاب الاشربة :

- ٥١ باب تحريم الخمر ، ٥٣ باب في آنية الخمر .
 ٥٤ » في الغيراء والفضيخ والخليطين والطلاء ، ٥٦ باب فيما يسكر .
 ٥٧ » فيما اسكر كثيره ، باب في الاوعية ، ٦٢ باب جواز الانتباد في كل وعاء .
 ٦٦ » فيمن يشرب من العصر الحلو ونحوه ، ٦٧ باب في الخمر ومن يشربها .
 ٧٤ » في مدمن الخمر ، ٧٥ باب فيمن يستحل الخمر .
 ٧٦ » فيمن ترك الخمر والحرر لله ، باب الشرب في آنية الذهب والفضة .
 ٧٧ » الشرب في الزجاج ، باب الشرب في النحاس .
 ٧٨ » اختناث الاسقية والشرب من الاداوة وثلمة القدح .
 ٧٨ » النفخ في الشراب وغير ذلك ، باب أي شراب أطيب ، ٧٩ باب الشرب قائما .
 ٨٠ » المؤمن يشرب في معاء واحد ، ٨٠ باب كيفية الشرب والتسمية والحمد .
 ٨١ » البداء بالا كابر ، ٨٢ باب الايمن فالايمن .
 ٨٢ » بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جرى بشراب غيره .
 ٨٣ » ساقى القوم آخرهم ، باب المجد في الاناء رجاء البركة .
 ٨٣ » شرب حلب النساء ، باب تخمير الآنية .

٨٤ كتاب الطب :

- ٨٤ باب خلق الداء والدواء ، ٨٦ باب دع الدواء ما احتمل جسدك الداء .
 ٨٦ » النهي عن التداوى بالحرام ، باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام .
 ٨٦ » في المعدة ، باب شرب الماء على الريق ، ٨٧ باب عرق السكية .
 ٨٧ » في الشونيز والعسل والسكاكة وغير ذلك .
 ٨٨ » دواء القواد بالبان الابل وغير ذلك ، باب في عرق النساء .
 ٨٩ » في العجوة ، باب في الرطب ، باب في القسط ، ٩٠ باب في السني والسنوت .
 ٩٠ » ما يستسقى به ، باب التداوى بسمن البقر ، باب التداوى بالعسل والحجامة وغير ذلك .
 ٩٢ » أوقات الحجامة ، ٩٣ باب موضع الحجامة ، ٩٤ باب دفن الدم .
 ٩٤ » في الحى وإبرادها بالماء ، ٩٥ باب دواء الصداع وغيره بالحناء ، باب دواء البثرة .

- ٩٦ باب أكل الرمان بشحمه ، باب في الاثمد والاكتحال ، باب كحل الشيطان .
- ٩٦ » غمز الظفر من الألم ، ٩٧ باب في ايشتهيه المريض ، باب في الغيظ ، باب في السكى .
- ٩٩ » بطل الورم ، باب نبات الشعر في الانف ، ١٠٠ باب دواء الباسور .
- ١٠٠ » في النقرس ، باب دواء الخنازير ، باب في المجذمين .
- ١٠١ » في العدوى والهام والطيرة وغير ذلك ، ١٠٢ باب في النشرة .
- ١٠٣ » فيمن يعلق تيممة أو نحوها .
- ١٠٤ » ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه .
- ١٠٥ » ما يقول إذا تطير ، باب فيمن يتطير ، باب أصدق الطير القأل .
- ١٠٦ » التفاؤل بالاسم الحسن ، باب أقرأوا الطير على وكناتها .
- ١٠٦ » ما جاء في العين ، ١٠٩ باب ما يقول إذا رأى ما يعجبه .
- ١٠٩ » نصب الجاحم في الزرع ، باب في الرقي للعين والمرض وغيره .
- ١١٤ » رقية الألم ، ١١٥ باب رقية الجنون ، ١١٦ باب فيمن صبر على اللسم .
- ١١٦ » ما يحشى على الانسان بعد العصر وغير ذلك ، باب في الخط .
- ١١٦ » في النجوم والحروف ، ١١٧ باب في السحر والسكھانة والطيرة وغيرها .
- ١١٧ » نفع الديك الأبيض لدفع السحر ، باب فيمن أتى كاهناً أو عرافاً .
- ١١٨ كتاب اللباس :
- ١١٨ باب ما يقول إذا استجد ثوباً ، ١١٩ باب في العمام ، ١٢١ باب في القلنسوة .
- ١٢١ » في القميص والسكم ، اب في السراويل ، ١٢٢ باب في الازار وموضعه .
- ١٢٦ » في ذبول النساء ، ١٢٧ باب الارتداء والالتفاف ، باب البرانس ، باب في الاكسية .
- ١٢٧ » في البرود ، ١٢٨ باب في البياض ، باب ما جاء في الحبرة ، باب فيها صبغ بالنجاسة .
- ١٢٨ » في الصباغ ، ١٣٠ باب لبس الفراء ، باب لبس الصوف ، ١٣١ باب الاحتباء .
- ١٣١ » مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره ، ١٣٢ باب النظافة .
- ١٣٢ » اظهار النعم واللباس الحسن ، ١٣٥ باب في طي الثياب .
- ١٣٥ » لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره ، باب في ثوب الشهرة .
- ١٣٦ » في الثياب الرقاق ، باب فيمن ترك اللباس تواضعاً ، باب ترك الرفاهية .
- ١٣٦ » كسوة النساء ، ١٣٨ باب في النعال والخفاف .
- ١٣٩ » النهي أن يتنعل أحدهم وهو قائم .
- ١٣٩ » لا يمشي أحد في نعل واحدة ولا في خف واحدة ، باب المشي في نعل واحدة .
- ١٤٠ » خلع النعل إذا جلس ، باب النهي عن لبس الخف قبل أن ينفضها ، باب في الحرير والذهب .

- ١٤٤ باب لبس الصغير الحرير ، باب لبس الحرير في الحرب ، باب استعمال الحرير لعلّة .
 ١٤٥ « في القسمة والميثرة وغيرها ، ١٤٦ باب فيمن مات وهو يلبس الذهب والحرير .
 ١٤٧ « استعمال الذهب ، ١٥٠ باب فيما رخص فيه من الذهب ، باب في الخاتم .
 ١٥٥ « في الحلوق ، ١٥٧ باب في الريحان والطيب ، ١٥٨ باب في الشيب والخضاب .
 ١٦٤ « ماجاء في الشعر واللحية ، ١٦٦ باب ماجاء في الشارب واللحية وغير ذلك .
 ١٦٧ « في تقليم الاظفار وغير ذلك ، ١٦٩ باب حلق القفا ، باب شعر الحرة والائمة .
 ١٦٩ « الواصلة والقاشرة والواشمة ، ١٧٠ باب طهارة الوشم وانه لا يجب إزالته .
 ١٧٠ « ماجاء في الدهن ، باب في المرأة وما يقول إذا نظر فيها واليمن في كل شيء .
 ١٧١ « ما ينبغي المحافظة عليه ، باب زينة النساء واختصاصهن بالخناء ، ١٧٢ باب الحتان .
 ١٧٣ « في التماثيل والصور ، ١٧٤ باب تأذي الملائكة بالنحاس ، باب في الجرس .

١٧٥ كتاب الخلافة :

- ١٧٥ باب الخلفاء الاربعة ، ١٨٦ باب إمرة معاوية ، باب امرة بنى العباس .
 ١٨٨ « كيف بدأت الامامة وما تصير اليه والخلافة والملوك ، ١٩٠ باب الخلفاء الاثني عشر .
 ١٩١ « الخلافة في قريش والناس تبع لهم ، ١٩٦ باب في العدل والجور .
 ١٩٧ « الاستخلاف ووصية المتولى ، ١٩٨ باب النهي عن مبايعة خليفتين .
 ١٩٨ « كيف يدعى الامام ، ١٩٩ باب كراهة الولاية لمن تستعجب ، ٢٠٤ باب فيمن ولي شيئاً .
 ٢٠٧ « كلكم راع ومسئول ، ٢٠٨ باب أخذ حق الضعيف من القوى .
 ٢٠٩ « الامام الضعيف عن الحق ، باب ملك النساء ، ٢١٠ باب بطانة الامير .
 ٢١٠ « الوزراء ، باب فيمن أبلغ حاجة الى السلطان ، باب فيمن احتجب عن ذوى الحاجة .
 ٢١١ « حق الرعية والنصح لها ، ٢١٤ باب عظة الامام ومعرفة لحق الرعية .
 ٢١٤ « فيمن يشق على الرعية ، ٢١٥ باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم .
 ٢١٥ « إكرام السلطان ، ٢١٦ باب لزوم الجماعة وطاعة الائمة والنهي عن قتالهم .
 ٢٢٢ « لزوم الجماعة والنهي عن الخروج على الائمة وقتالهم ، ٢٢٥ باب لاطاعة في معصية .
 ٢٢٩ « النصيحة للائمة وكيفيتها ، ٢٣٠ باب الكلام بالحق عند الائمة .
 ٢٣١ « فيما للامام من بيت المال ، ٢٣٢ باب فيمن شد سلطانه بالمعصية .
 ٢٣٣ « فيمن استعمل على المسلمين أحداً محاباة ، باب فيمن يستعمل أهل الظلم .
 ٢٣٣ « في عمال السوء وأعوان الظلمة ، ٢٣٤ باب الزجر عن الظلم .
 ٢٣٥ « غضب السلطان ، باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة .
 ٢٤٥ « ولاية المناصب غير أهلها ، باب إمارة السفهاء والصبيان ، ٢٤٦ باب ملك جهجاه

- ٢٤٦ باب في أبواب السلطان والتقرب منها ، باب الكلام عند الأئمة .
 ٢٤٦ » فيمن يصدق الامراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم ، ٢٤٨ باب فيمن يرايهم .
 ٢٤٨ » في الامام الكذاب ، باب النهي عن سب الأئمة .
 ٢٤٩ » قلوب الملوك بيد الله فلا تسبوهم ، باب هدايا الامراء ، باب الامير في السفر .
 ٢٥٠ كتاب الجهاد :

- ٢٥٠ باب في الهجرة ، ٢٥٢ باب هجرة البائة والبادية ، باب فيمن اقام الدين حيث كان .
 ٢٥٣ » النهي عن مساكنة الكفار ، باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها .
 ٢٥٣ » فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب ، ٢٥٤ باب فضل المهاجرين .
 ٢٥٥ » في فقراء المهاجرين ، باب فيمن لم يهاجر وأقام الدين وشرائعه .
 ٢٥٥ » الامير في السفر : ٢٥٦ باب ما يفعل إذا أراد سفراً .
 ٢٥٦ » النهي عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ، باب مناجاة الرفاق واجابتهم .
 ٢٥٦ » وصية الامير في السفر ، ٢٥٧ باب أي يوم يستحب السفر ، باب أدب السفر .
 ٢٥٧ باب الخروج من طريق والرجوع من غيره ، ٢٥٨ باب المرافقة ، باب في الخيل .
 ٢٦٠ » منه في الخيل وارتباطها ، ٢٦١ باب في خيل النبي صلى الله عليه وسلم .
 ٢٦١ » ألوان الخيل وما يستحب منها وما يكره ، ٢٦٢ باب تأديب الخيل .
 ٢٦٢ » إكرام الخيل ، باب الدعاء للخيل ، ٢٦٣ باب المسابقة والرهان .
 ٢٦٥ » النهي عن الجلب والخبب ، باب النهي عن خصاء الخيل وغير ذلك .
 ٢٦٥ » انزاء الجر على الخيل ، ٢٦٦ باب فيمن أطرق فرسا أو غيره .
 ٢٦٦ » كيف يعرف الفرس العتيق من غيره ، باب سهم الفرس .
 ٢٦٦ » ركوب ثلاثة على دابة ، ٢٦٧ باب صاحب الدابة أحق بصدرها .
 ٢٦٧ » في دواب الغزاة وكراهية الاجراس ، باب كيف المشى .
 ٢٦٧ » ما جاء في القسي والرماح والسيوف ، ٢٧٠ باب فيمن رمى بسهم .
 ٢٧١ » الاصابة في الرمي ، باب في الاوائل أول من رمى بسهم وغير ذلك .
 ٢٧١ » في السيف ، باب آلات الحرب وتسميتها وما كان للرسول ﷺ .
 ٢٧٢ » فضل الجهاد ، ٢٨٠ باب القرض للجهاد وغيره .
 ٢٨٠ » فضل المهاجرين على القاعدين ، ٢٨١ باب الجهاد في المغرب ، باب الجهاد بالبحر .
 ٢٨٢ » غزو الهند ، باب في المجاهدين ونفقتهم ، باب فيمن خرج غازياً فمات .
 ٢٨٣ » فيمن جهز غازياً أو خلفه في أهله ، باب إعانة المجاهدين .
 ٢٨٤ » فيمن لم يغز ولم يحجز غازياً ، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله .

- ٢٨٥ باب فضل الغبار في سبيل الله ، ٢٨٧ باب الحرس في سبيل الله .
- ٢٨٨ » التكبير على ساحل البحر ، ٢٨٩ باب في الرباط ، ٢٩٠ باب الخدمة في سبيل الله .
- ٢٩٠ » أي الجهاد أفضل ، ٢٩١ باب في الشهادة وفضلها .
- ٢٩٦ » في زوجة الشهيد ، باب فيمن قتل في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك .
- ٢٩٦ » في شهداء البر والبحر ، ٢٩٧ باب تمنى الشهادة .
- ٢٩٧ » فيمن جرح أو تكب في سبيل الله أو سأل الله الشهادة .
- ٢٩٨ » التعرض للشهادة ، باب في أرواح الشهداء ، ٢٩٩ باب فيما تحصل به الشهادة .
- ٣٠٢ » رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته ، باب فيمن يؤيدهم الإسلام من الأشرار .
- ٣٠٣ » الاستعانة بالمشركين ، باب النهي عن قتال الترك والحشنة ما لم يعتدوا .
- ٣٠٤ » كراهية تمنى لقاء العدو ، باب عرض الإسلام والدعوة إليه قبل القتال .
- ٣١٠ » منه في الدعوة إلى الإسلام وفرائضه وسننه ، ٣١٤ باب النهي عن قتل الرسل .
- ٣١٥ » ما نهى عنه من قتل النساء وغير ذلك ، ٣١٨ باب تفاوت الرجال في الرأي والشجاعة .
- ٣١٨ » عرض المقاتلة ليعلم من بلغ منهم فيجاز ، ٣١٧ باب المشاورة في الحرب .
- ٣١٩ » الرأي والحديعة في الحرب ، ٣٢٠ باب الحرب خدعة ، ٣٢١ باب بعث العميون .
- ٣٢١ » ما جاء في الرايات والألوية ، ٣٢٢ باب استئذان الأيوبيين في الجهاد .
- ٣٢٣ » الجهاد بالاجر ، باب فيمن يغزو بالغيره ، باب خروج النساء في الغزو .
- ٣٢٤ » أغزوا تغنموا وسافروا تصحوا ، باب لا يقبل من عبدة الأوثان إلا الإسلام .
- ٣٢٥ » في جزيرة العرب وإخراج الكفرة ، باب وقت القتال .
- ٣٢٦ » قتال الرجل تحت راية قومه ، باب الصف للقتال ، ٣٢٧ باب الشعار بالحرب .
- ٣٢٧ » كيفية القتال ، باب الصبر عند القتال ، ٣٢٨ باب فيمن فر من اثنين .
- ٣٢٨ » المبارزة ، باب فيمن يحمل على العدو وحده ، باب ما يقول عند القتال .
- ٣٢٩ » الاستنصار بالدعاء ، باب التحريق في بلاد العدو ، باب الجوار .
- ٣٣٠ » ما جاء في الغدر ، باب رأس القتيل يحمل ، باب في السلب .
- ٣٣٢ » فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو ، باب في أسرى العرب .
- ٣٣٣ » النهي عن قتل أسير غيره ، باب الإمام يقتل الأسير ، باب فيمن يسلم من الأسرى .
- ٣٣٣ » ادعاء الأسير الإسلام ، ٣٣٤ باب فيمن يسلم على يديه أحد ، باب المن على الأسير .
- ٣٣٥ » من أسلم على شيء فبوله ، ٣٣٦ باب فيما غلب عليه العدو من أموال المسلمين .
- ٣٣٦ » في الطعام يصاب في أرض العدو ، باب فيمن باع من ذلك شيئاً .
- ٣٣٦ » النهي عن النهبة ، ٣٣٧ باب في الغلول ، ٣٤٠ باب قسم الغنيمة .

لله

ة

ار

.

ل

مل

اعة

.

.

.

.

.

.

ب

.

.

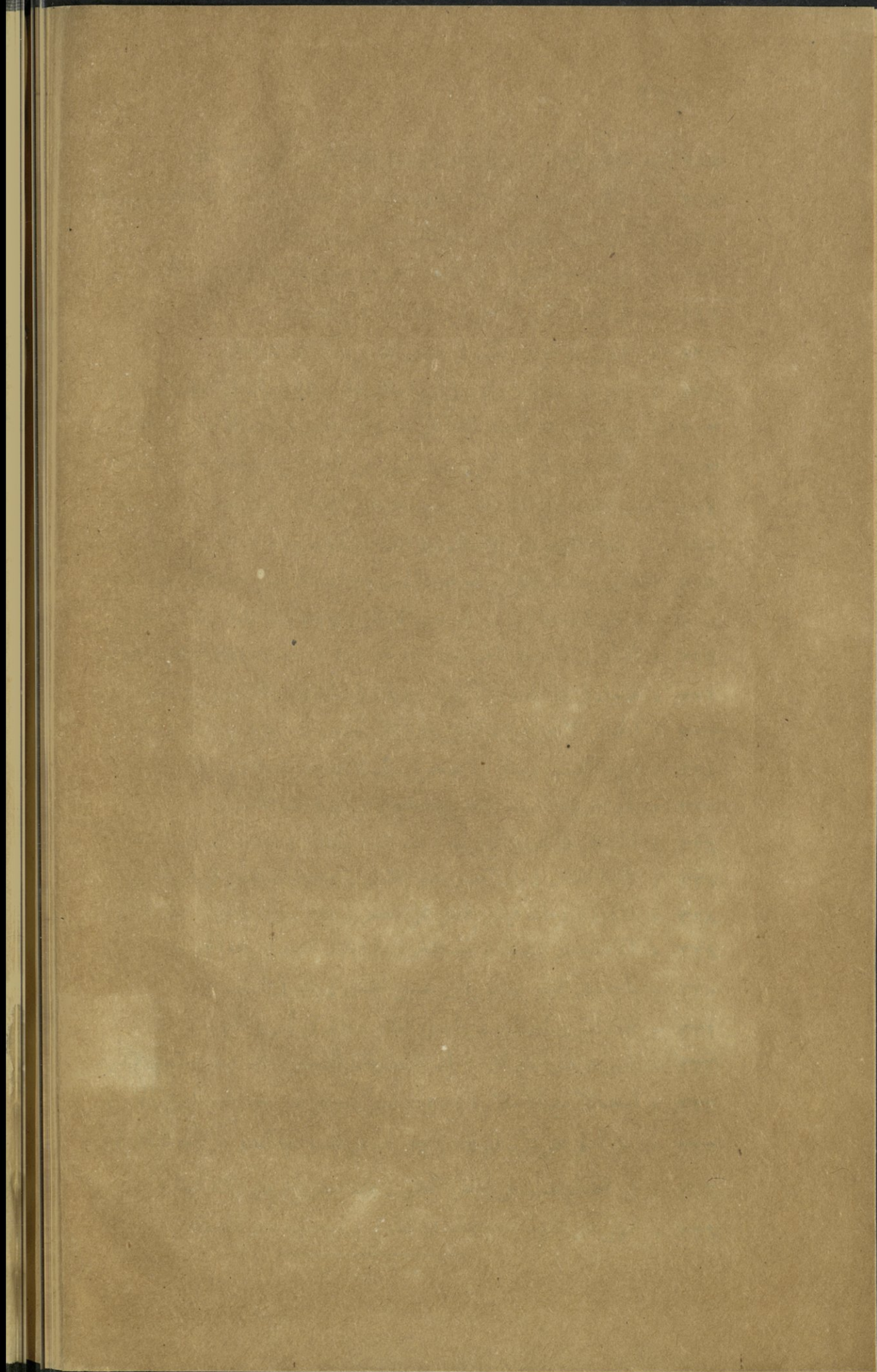
.

.

رى

.

ين



297.08:H421mA:v.5:c.1

ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين احمد

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01004554

American University of Beirut



297.08

H 421mA

v. 5

General Library

297.08
H421mf
v.5
c.1